جامعة المنصورة

كليــة الحقوق

قسم القانون الجنائي

بحث في

التقاضي الجنائي في ضوء استخدام تقنية الاتصال عن بُعد

(جزء من رساله مقدمة لنيل درجة الدكتوراة)

كلية الحقوق _ جامعة المنصورة

إشراف

الأستاذ الدكتور/أحمد شوقي أبو خطوة

أستاذ القانون الجنائي

كلية الحقوق جامعة المنصورة

إعداد الباحثة

ايمان محمد عادل السعيد العقدة

باحثة دكتوراه بقسم القانون الجنائي

العام الجامعي

١٤٤٤هـ/٢٠٢٢م

المقدمة

أولًا: موضوع البحث:

يعيش العالم في الوقت الحالي التحولات العالمية نحو تطور كبير في كافة مجالات الحياة المعاصرة، وفي ظل التقدم الهائل الذي يشهده العالم وما رافقه من ثورة معلوماتية كبيرة ظهرت أشكالًا وطرقًا جديدة للتعامل بين الأفراد والجهات الاعتبارية عبر الوسائل التقنية. وقد أتسع نطاق هذا التطور ليشمل كلًا مناحي الحياة المعاصرة وذلك بفضل الثورة العلمية التكنولوجية في مجال الاتصالات والمعلومات التي غدت تتربع على ذروة سنام هذه المرحلة من مراحل التطور التكنولوجي الهائل(١) .

ويتمثل القرن الواحد والعشرون مرحلة جديدة في تطور العلوم ويصف هذا التطور خاصة بثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي غزت أغلب المجالات واكتسحت كل القطاعات وخاصة مجال المعلوماتية بمختلف تطبيقاتها ابتداءً من الحاسوب مروراً بالمعلوماتية والبرمجيات وصولًا إلى الشبكات التي تتمثل تطور غير عادي في نقل المعلومات(٢).ومرفق القضاء كغيره من المجالات التي تتسارع وسائل تطويره بتطور المجتمع ولابد من مواكبة هذه التطورات والمستجدات والمتغيرات التي يشهدها العالم للتفاعل معها بإيجابية والتعاطي مع قضاياه من منطلق درء الضرر عن المجتمع الذي أصبح يعرف مثل هذه القضايا الخطيرة عليه ففي إطار التحولات العالمية نحو العولمة واندماج المجتمعات وفي إطار المتغيرات التي يشهدها العالم. ظهر ما يعرف بالقضاء الجنائي عن بعد.

والقضاء الجنائي عن بعد يتمثل في نظام معلوماتي مؤمن ومقنن متصل بالإنترنت يتم بموجبه تطبيق كافة إجراءات التقاضي الجنائي عن طريق المحكمة الإلكترونية ويتم ذلك بواسطة أجهزة الحاسوب المرتبطة بشبكة الإنترنت من خلال استخدام وسائل التواصل المرئي والمسموع بين طرفين أو أكثر في المحاكمة لغرض تسهيل الإجراءات على الخصوم.

---

(١) د. عادل يحيي، التحقيق والمحاكمات الجنائية عن بعد "دراسة تحليلية تأملية لتقنية ال "videoconference" في المجال الجنائي، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٦م، ص٧.

(2) Thierry Piette-Coudol, Andre Bertrand - Collection Dalloz Service,"Internet et la loi", Collection: Dalloz Service,Paris, 1996. ; Iteanu, Olivier, Internet et le droit, aspect juridique du commerce électronique, Paris, Eyrolles 1996., SEDALLAN, Valériez internet et le droite, Net Press, 1997.

ثانيًا: أسباب اختيار موضوع البحث:

يرجع اختيار هذا البحث إلى عدة أسباب أهمها ما يلي:

الأول: حداثة وأصالة موضوع التقاضي الجنائي عن بعد إذ يعد مفهوم التقاضي الجنائي عن بعد حديثًا نسبيًا بحيث يكاد ينعدم استخدام هذا المصطلح في العلوم القانونية والقضائية

الثاني: يتعلق بدراسة المحكمة الإلكترونية من جانب قانوني وقضائي فالدراسات القانونية والقضائية المتخصصة بالمحكمة الإلكترونية قليلة جداً إن لم تكن نادرة فأغلب الذين تناولوا المحكمة الإلكترونية بالبحث كانوا من المهتمين بالمجال المعلوماتي ونظروا إليها باعتبارها احدى مخرجات الحكومة الإلكترونية.

الثالث: أن العقل الحصيف والمنطق القويم يقتضي التفاعل التام مع هذا التقدم التقني المسارع في الاستفادة منه في جميع نواحي الحياة وخاصة الجانب القضائي الذي يقام به العدل على اعتبار أن المحكمة الإلكترونية أصبحت اليوم بصورها المختلفة حقيقة واقعة في عالم يرغب بالعمل الجاد والتطوير المستمر.

ثالثًا: أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الموضوع بتطبيق أحدث الوسائل العلمية وأكثرها انتشاراً على الإجراءات الجنائيّة وعلى ما يبدو فإن العالم العربي القضائي وعلى رأسه مصر أصبح في سباق مع الزمن خلال تلك الفترة الحالية لتفشى فيروس كورونا المستجد – كوفيد ١٩ – بتعزيز جهود خطة تطوير المنظومة القضائية في مصر وميكنتها عن طريق الإسراع في التحول الرقمي والميكنة، وتطوير ورفع كفاءة مقرات المحاكم، وذلك بغرض التسهيل على المواطنين، والحد من حالة التكدس والازدحام داخل المحاكم والنيابات للحفاظ على صحتهم، مّما ألقى على عاتق القائمين بالعمل على تطبيق هذه التقنية، لذا كان على المشرع حتماً أن يستحدث من التشريعات ما يلائم هذا التطور التكنولوجي الهائل مثلما فعلت الدول العربية والغربية.

رابعًا: خطة الدراسة:

المبحث الأول: تعريف التقاضي الجنائي عن بعد وخصائصه.

المبحث الثاني: وسائل التقاضي الجنائي عن بعد.

المبحث الثالث: نطاق تطبيق التقاضي عن بعد في مجال الإجراءات الجنائية.

المبحث الرابع: أسس التقاضي الجنائي عن بعد.

المبحث الأول

تعريف التقاضي الجنائي عن بعد وخصائصه

تمهيد وتقسيم: –

إن المحاكم في جميع أنحاء العالم تتعرض اليوم إلى زيادة مطردة في إجراءات التقاضي نتجت عن التزايد الهائل في أعداد الدعاوى المعروضة عليها، بحيث يستغرق حسمها وقتًا أكثر فأكثر، وأصبح ذلك وضعة محبطة بالنسبة لجميع أطراف الدعوى من المتقاضين والمحامين وحتى القضاة، وصارت الحاجة ملحة للسيطرة على أوضاع المحاكم وخفض أعداد حالات التقاضي وتبسيط إجراءات المحاكمات، وعليه فإن استخدام تكنولوجيا الكمبيوتر مع شبكة الإنترنت وقدرات البريد الإلكتروني (E–mail) في المحاكم يوفر فرصة متميزة لتنظيم الإجراءات القضائية، مع خلق بيئة آمنة وفعالة وبناء نظام مرن ومتطور يقلل من هدر الوقت والتكلفة بدرجة فعالة، ولعل التطور الأبرز والتحدي الأكبر في هذا السياق كان من خلال ظهور المحكمة الإلكترونية معتمدة على تلقي المذكرات والطلبات وغيرها من الوثائق في شكل إلكتروني(٣).

وهكذا فإن التكنولوجيا قد غيرت المسار الذي كانت تجري من خلاله المرافعات منذ أمد طويل، وأصبحت الحركة متجهة نحو الدعاوى والملفات الإلكترونية للوثائق القضائية، وذلك من خلال إدارة القضايا والدعاوى إلكترونية باستخدام الشبكات الإلكترونية وفي مقدمتها الإنترنت(٤) .

وبناءً على هذا يتم تقسيم هذا المبحث إلى المطالب الآتية:

المطلب الأول: تعريف التقاضي الجنائي عن بعد.

المطلب الثاني: خصائص التقاضي الجنائي عن بعد.

---

(3) Michael Griese Electronic Litigation Filing in the USA Australia and Germany a Comparison. Murdoch University Electronic Journal of Law. Volume 9 Number 4..(December 2002) P2 Available at : <www.murdoch.edu.au<

(4) Susan Bennett, E. Litigation The Paperless court, available at >https://heinonline.org/HOL/LandingPage?handle=hein.journals/auslwlib16&div=11&id=&page= , Last visited at 28/6/2019.

المطلب الأول

تعريف التقاضي الجنائي عن بعد

أولًا: تعريف التقاضي لغة

التقاضي من قضي والقضاء واصلة قضائي لأنه من قضيت... والقاضي معناه في اللغة القاطع الأمور المحكم، واستقضي فلان أي جعل قاضيًا يحكم بين الناس(٥). وأما التقاضي فمعناه في اللغة القبض، لأنه تفاعل من قضى يقال: تقاضيت دينى واقتضيته بمعنى أخذته، ويقال: تقاضيته حقي فقاضيته أي تجازيته فجزانيه(٦)، وبذا يكون التقاضي لفظًا مأخوذًا عن الفعل (قضى) على سبيل المفعولية المطلقة من قضى يقضي قضاء وتقاضيًا، والتقاضي دال على المشاركة في فعل معين على سبيل المفاعلة والمنازلة بهدف الوصول إلى حكم قاطع في خصومة ما.

ثانيًا: تعريف التقاضي عن بعد اصطلاحًا

عرف جانب من الفقه التقاضي عن بعد بأنه "عملية نقل مستندات التقاضي إلكترونيًا إلى المحكمة عبر البريد الإلكتروني حيث يتم فحص هذه المستندات بوساطة الموظف المختص وإصدار قرار بشأنها بالقبول أو الرفض وإرسال إشعار إلى المتقاضي يفيده علمًا بما تم بشأن هذه المستندات(٧).

وذهب جانب آخر إلى أن التقاضي عن بعد سلطة لمجموعة متخصصة من القضاة النظاميين بنظر الدعوى ومباشرة الإجراءات القضائية بوسائل إلكترونية مستحدثة، ضمن نظام أو أنظمة قضائية معلوماتية متكاملة الأطراف والوسائل، تعتمد منهج تقنية شبكة الربط الدولية (الإنترنت) وبرامج الملفات الحاسوبية الإلكترونية بنظر الدعاوى والفصل بها وتنفيذ الأحكام بغية الوصول لفصل سريع بالدعاوى والتسهيل على المتقاضين(٨) .

---

(٥) د. أحمد مسفر, أنظمة الدفع الإلكتروني، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨، ص١٢

(٦) حازم محمد الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٠م، ص٥٧

(٧) د. خالد ممدوح، التقاضي الإلكتروني "الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، سنة الطبع ٢٠٠٨، ص١٢.

(٨) د. خيري عبدالفتاح، فض المنازعات بالتحكيم الإلكتروني، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية بالقاهرة، ٢٠١٢، ص٢٠.

كما عرف بعض الفقه القضاء عبر الوسائل الإلكترونية في الدور المعاون، "بأنه الحصول على صور الحماية القضائية عبر استخدام الوسائل الإلكترونية المساعدة للعنصر البشري، من خلال إجراءات تقنية تضمن تحقيق مبادئ وضمانات التقاضي في ظل حماية تشريعية لتلك الإجراءات تتفق مع القواعد والمبادئ العامة في قانون المرافعات مع مراعاة الطبيعة الخاصة للوسائل الإلكترونية"(٩).

وعرفه البعض الآخر "أنه عبارة عن سلطة لمجموعة متخصصة من القضاة النظاميين بنظر الدعوى ومباشرة الإجراءات القضائية بوسائل إلكترونية مستحدثة، ضمن نظام قضائي معلوماتي متكامل الأطراف والوسائل، يعتمد منهج تقنية شبكة الربط الدولية (الإنترنت) بنظر الدعاوى والفصل بها، مع إخضاع هذه الوسائل والإجراءات التي تمت من خلالها للأصول المتبعة في الإثبات، بغية الوصول لفصل سريع بالدعاوى والتسهيل على المتقاضين(١٠) .

كما عرفه جانب آخر من الفقه عبر الوسائل الإلكترونية بالدور المعاون: بأنه الحصول على صورة الحماية القضائية عبر استخدام الوسائل الإلكترونية المساعدة للعنصر البشري، من خلال إجراءات تقنية تضمن تحقيق مبادئ وضمانات التقاضي في ظل حماية تشريعية لتلك الإجراءات تتفق مع القواعد والمبادئ العامة في القانون المرافعات مع مراعاة الطبيعة الخاصة للوسائل الإلكترونية(١١) .

وعرفه آخر على "أنه عبارة عن سلطة لمجموعة متخصصة من القضاة النظاميين بنظر الدعوى ومباشرة الإجراءات القضائية بوسائل، يعتمد منهج تقنية شبكة الربط الدولية والإجراءات التي تمت من خلالها للأصول المتبعة في الإثبات، بغية الوصول لفصل سريع بالدعاوى والتسهيل على المتقاضين(١٢) .

وأوضحت تجربة إدارة المعلومات بالنيابة العامة في اليمن أن المقصود بالتقاضي الإلكتروني. أنه نظام آلي يقوم بتمثيل عملية سير الدعوى المدنية المعمول بها حالياً على

---

(٩) د. سيد أحمد محمود، دور الحاسب الآلي أمام القضاء، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠١٢م، ص١٢

(١٠) حازم محمد الشرعة، مرجع سابق، ص٥٧.

(١١) د. يوسف سيد سيد عواض، خصوصية القضاء عبر الوسائل الإلكترونية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠١٢م، ص٢٩.

(١٢) محمد عصام الترساوي، تداول الدعوى القضائية أمام المحاكم الإلكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠١٣م، ص٦٦.

الأوراق تمثيلًا حاسوبيًا لتوثيق جميع خطوات ومراحل العمل القضائي بحيث يعالج جميع المراحل التي تمر بها الدعوى من مراحل رفعها إلى الانتهاء منها[١٣] .

ويعرفه البعض: بأنه عملية نقل الوثائق وغيرها من المعلومات القضائية إلى المحكمة من خلال الوسائط الإلكترونية، بدلًا من الورق[١٤] .

ولغرض تسليط الضوء على ما ورد من تعريفات فقهية للتقاضي عن بعد أو بما يسمى بالتقاضي الإلكتروني، نجد أن التعريف الأول قد جاء قاصراً وغير شامل كونه اختزل التقاضي الإلكتروني في مفهوم ضيق، وهو نقل أو تقديم المستندات إلى المحكمة عبر البريد الإلكتروني ولم يشير إلى باقي الإجراءات القضائية التي تتم عن بعد.

أما التعريف الثاني: فقد كان تعريفًا واضحًا وشاملًا ويعطي كافة إجراءات التقاضي الإلكتروني بما فيها تنفيذ الأحكام التي تصدر من المحكمة ولكن يؤخذ على هذا التعريف بأنه حدد المتعاملين مع هذا النظام هي من القضاء فقط ولم يتعرض إلى باقي منظومة التقاضي من معاونون القضاء أو المشاركين.

أما التعريف الثالث: أكد فيه الباحث بأن أجهزة الحاسوب يمكن أن تكون أجهزة مساعدة للقضاة ومعاونيهم في تطبيق إجراءات التقاضي بما يتفق مع القواعد العامة.

أما التعريف الرابع: فقد جاء متوافقًا مع التعريف الثاني الذي يتميز بوضوحه التام كونه يشمل جميع إجراءات التقاضي إلكترونيًا مع تأكيده على تطبيق قواعد الإثبات.

أما التعريف الخامس: يؤخذ عليه أنه لم يحدد ماهية التقاضي الإلكتروني أو فكرة التقاضي بل إنه ركز أكثر على الحصول على الحالة القضائية والحفاظ على ضمانات التقاضي بما يتفق مع القانون.

وعليه يمكن تعريف التقاضي عن بعد تعريفًا مختصراً وواضحًا وشاملًا بأنه نظام قضائي معلوماتي جديد يتم بموجبه تطبيق كافة إجراءات التقاضي عن طريق المحكمة الإلكترونية بوساطة أجهزة الحاسوب المرتبطة بشبكة الإنترنت وعبر البريد الإلكتروني،

---

(١٣) تجربة إدارة المعلومات بالنيابة العامة لليمن، انظر الرابط التالي:-

carjj.org/sites/default/files/doc. اليمن

(14) "The Process of transmitting documents and other court information to the court through an electronic medium rather than on paper" see · Mc Millan, J, J. Douglas Walker and Lawrence P. Webster A Guide book for Electronic Court Filing (1998) P.10.

لغرض سرعة الفصل في الدعاوى وتسهيل إجراءاتها على المتقاضين وتنفيذ الأحكام إلكترونياً.

ووفقًا لهذه التعاريف فإن المتقاضي أو المحامي عند رغبته في إقامة الدعوى بطريقة إلكترونية يقوم بإرسال عريضة الدعوى عبر البريد الإلكتروني من خلال موقع إلكتروني مخصص لهذا الغرض، بحيث يكون هذا الموقع متاح ٢٤ ساعة يومياً وطيلة أيام الأسبوع، حيث يتم استلام هذه المستندات بمعرفة الشركة القائمة على إدارة هذا الموقع ثم تقوم بإرسالها إلى المحكمة المختصة، حيث يتسلمه الموظف المختص بقلم المحكمة ويقوم بفحص المستندات والتأكد من هوية المستخدم ثم يقرر قبول هذه المستندات أو عدم قبولها ويرسل للمتقاضي رسالة إلكترونية يعلمه منها باستلام المستندات والقرار الصادر بشأنها.

وفي الولايات المتحدة الأمريكية يتم رفع الدعوى إلكترونياً عبر موقع إلكتروني خاص تملكه شركة خاصة يقع مركزها الرئيسي في مدينة سانتا بربرا بولاية كاليفورنيا، وقد بدأت في تشغيل هذا الموقع في غضون شهر أيلول عام ١٩٩٩. ونظام رفع الدعوى إلكترونياً له عدد من الخصائص والمميزات سيتم الحديث عنها لاحقا(١٥) .

ثالثًا: تعريف التقاضي الجنائي عن بعد

قد عرفه البعض سلطة المحكمة الجنائية في عقد المحاكمة الجنائية إلكترونياً من خلال شبكة الربط الدولي (الإنترنت) وبالاعتماد على أنظمة إلكترونية وآليات تقنية فائقة الحداثة بهدف سرعة الفصل في الدعوى الجنائية(١٦) .

وبعد استعراض التعريفات السابقة فأننا وضعنا تعريف يذهب إلى أن التقاضي الجنائي عن بعد هو نظام قضائي معلوماتي، يتم بمقتضاه تطبيق إجراءات التقاضي الجنائي كافة عن طريق إدارة إلكترونية متكاملة بواسطة أجهزة الحاسوب المرتبطة بشبكة الإنترنت وعبر البريد الإلكتروني لغرض سرعة الفصل في الدعاوي وتسهيل إجراءاتها على المتقاضين وإصدار الأحكام والطعن عليها إلكترونياً.

---

(١٥) د. خالد ممدوح، التقاضي الإلكتروني "الدعوة الإلكترونية أمام المحاكم الإلكترونية وإجراءاتها، دار الفكر الجامعي، سنة الطبع ٢٠٠٨، ص١٣.

(١٦) د. أمل خلف سفهان الحباشنة، القضاء الجنائي الإلكتروني، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، ٢٠١٩م، ص٢١.

المطلب الثاني

خصائص التقاضي الجنائي عن بعد

تمهيد وتقسيم:

إن العمل القضائي ذو هدف اجتماعي وإنساني، إذ يتولى القاضي إقامة العدل بين الخصوم في الدعوى بتقرير حكم القانون فيما يرفع إليه من منازعات، وهو الذي يقرر حقوق المواطن إذا ما تعرضت للإنكار أو تم الاعتداء عليها أو كان مهدداً بالاعتداء عليها مثل الدعاوى الوقائية[١٧] .

ويتميز التقاضي الجنائي عن بعد بعدد من الخصائص التي يختلف فيها ويتميز عن التقاضي بالطرق التقليدية حيث يتميز بسرعة وسهولة الاتصال وإمكانية إتمام الإعلانات القضائية مما يوفر الوقت والتكلفة كما يسهل الحصول على المعلومات اللازمة للوصول إلى بنك معلومات المحكمة المختصة[١٨] ويعتمد التقاضي الإلكتروني بشكل أساسي على الإنترنت وما تمتاز به هذه الشبكة من خصائص فريدة من نوعها، ولعل من أهمها، التحول من العالم المادي (Off Line) إلى العالم الافتراضي على الخط (On Line) ومن خلال السندات الإلكترونية[١٩] والتي هي عبارة عن كتابة تجسد أفكار وأقوال الإنسان بأسلوب إلكتروني من

---

(١٧) ضياء شيت خطاب، فن القضاء، معهد البحوث والدراسات العربية، بغداد، ١٩٨٤م، ص٥.

(١٨) د. خالد ممدوح، التقاضي الإلكتروني، الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٨، ص٣٦.

(١٩) للتفصيل عن ماهية السندات الإلكترونية وعناصرها وقيمتها القانونية، ينظر د. حسن عبد الباسط جمبعي، إثبات التصرفات القانونية التي يتم إبرامها عن طريق الإنترنت، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠، ص ١٤، ود. أسامة أحمد شوقي المليجي، استخدام مستخرجات التقنيات العلمية الحديثة وأثره على قواعد الإثبات المدني، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠م، ص ٨، د. عباس العبودي، الحجية القانونية لوسائل التقدم العلمي في الإثبات المدني، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٢م، ص ١٢٩، د. محمد محمد سادات، حجية المحررات الموقعة إلكترونياً في الإثبات، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٦م، ص١٥.

تنص المادة (١/ب) من قانون تنظيم التوقيع الإلكتروني المصري على أن: "المحرر الإلكتروني هو: رسالة بيانات تتضمن معلومات تنشأ أو تدمج أو تخزن أو ترسل أو تسجل كليًا أو جزئيًا بوسيلة إلكترونية أو ضوئية أو بأية وسيلة أخرى مشابهة.

قانون تنظيم التوقيع الإلكتروني المصري رقم (١٥) نشر هذا القانون في الصفحة (١٧) من العدد (١٧) في الجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠٠٤/٤/٢٢.

خلال الحاسوب المرتبط بالإنترنت لغرض التحول من التعامل المادي الـورقي إلـى التعامـل الإلكتروني بالاعتماد على الدعامات الإلكترونية بدلًا من الأوراق.

وعليه فإن التقاضي الجنائي عن بعد، وبكل بساطة، يهدف إلى الاستفادة من التقنيـات العلمية للإنترنت لإدارة ملف (إضبارة) الدعوى وتحقيق العدالة بين الخصوم من خلال الاعتماد على السندات الإلكترونية والبرمجة الإلكترونية لملفات الدعوى والسجلات القضائية بـدلًا مـن التعامل الورقي في المحاكم، وبما يسهل من توفير الوقت وتقليل الكلفة والعمل علـى تحقيـق القضاء العادل الناجز السريع الذي يهدف إليه النظام القضائي في أغلبية البلدان.

هذا بالإضافة إلى أن خاصية التفاعل المباشـر (Interactive) لهـذه الشـبكة تتـيح للتقاضي الجنائي عن بعد إمكانية عدم الحضور الجسدي وجلسات المحاكم ويؤمن في الوقـت نفسه مبدأ العلانية واطلاع الجمهور على مجريات هذه الجلسات من خلال ما توفرها من تقنيات متطورة يسهل مهمة التقاضي عبر الإنترنت، كما أن من شأن هذه التقنيـات تـوفير السـرعة الفائقة في اتخاذ الإجراءات القضائية وتحقيق مبدأ الاقتصاد في الوقـت والنفقـات، وسـنذكر خصائص التقاضي الجنائي عن بعد من خلال النقاط الآتية:

<u>الخاصية الأولى:</u> –الاعتماد على السندات الإلكترونية ومغادرة الأوراق في إجراءات التقاضي عن بعد: –

تعد الكتابة شرطًا شكليًا لازمًا لصحة الإجراء القضائي وأن أهم مـا يميـز إجـراءات التقاضي الجنائي عن بعد هو عدم استعمال الوثائق الورقية في كافة الـإجراءات والمراسـلات بين طرفي التقاضي حيث تتم بينهم إلكترونيًا دون استخدام الأوراق وهو ما يتفق مع الغـرض من التقاضي عبر الإنترنت وهو خلق مجتمع المعاملات اللا ورقية[٢٠] لذلك نجـد أن الـدعائم الإلكترونية سوف تحل محل الدعائم الورقية بحيث تصبح الرسـالة الإلكترونيـة هـي السـند القانوني الذي يمكن طرفي النزاع من اعتماده في حالة نشوئه مما يثير موضوع أدلة الإثبـات الإلكترونية واثرها باعتبارها من العوائق التي تتصدى لعملية نمو وتطور التقاضي عـن بعـد لكن استخدام المستندات والوثائق الإلكترونية وكل ما يتصل به ابتداء مـن عمليـة كتابتـه أو حفظه أو نقله أو استرجاعه وفق تقنيات متعددة له مميزات عديدة أهمها التخلص من الكميـات الهائلة للملفات الورقية للدعاوى التي تكاد تمتلئ فيهـا غـرف المحـاكم وتخفـيض تـداولها

(٢٠) د. خالد ممدوح، التقاضي الإلكتروني في الدعوى الإلكترونية وإجراءاتهـا أمـام المحـاكم، دار الفكـر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٨، ص٣٦.

وتخزينها الى الحد المعقول وكذلك التخلص من عملية التخزين العشوائي لأضابير وملفات الدعاوى وما يترتب عليها من ضياع وفقدان لها.

وبهذا يمكن تخفيض المساحات المخصصة لخزن الملفات في المحاكم واستخدامها في أمور أخرى تغطي نشاطات المحكمة، ومن الجدير بالذكر بان الوثائق والمستندات الإلكترونية يمكن الوصول إليها والاطلاع عليها بسهولة وأسرع مما هو علية في الملفات الورقية.

وبما أن التقاضي الجنائي الإلكتروني يعتمد على شبكة الاتصال والمعلوماتية والتي من أهمها شبكة الإنترنيت Internet والإكسترانيت Extranet وبالمقارنة مع التقاضي التقليدي الذي يعتمد على العمل اليدوي أكثر من الإلكتروني[٢١] .

الخاصية الثانية: -السرعة في إجراءات التقاضي والاقتصاد في النفقات

بيد أن الرسوم القضائية قد ازدادت وتنوعت في الآونة الأخيرة نتيجة زيادة عدد الدعاوى المحاكم وزيادة أعباء الجهاز القضائي، فبعد أن كانت تلك الرسوم رمزا لجدية رافع الدعوى والحد من الدعاوى الكيدية. كما مر بنا فيما مضى -أضيفت إليها رسوم كثيرة، وأصبح على المتقاضين أن يتحملوا جزءا من تكاليف بناء وصيانة أبنية المحاكم ورعاية القائمين على إقامة العدل ومصاريف أخرى كثيرة ومتنوعة مما يترتب عليه إحجام الكثير من الأفراد عن اللجوء للقضاء للمطالبة بحقوقهم لعجزهم المالي، الأمر الذي أدى إلى حرمانهم من الحماية القضائية رغم أنهم في أشد الحاجة إليها، وبذلك يقف العجز المالي لبعض الأفراد حجر عثرة في سبيل تحقيق المساواة بين أفراد أمام القضاء[٢٢] .

ولا شك أن هذه العدالة البطيئة وزيادة الرسوم والنفقات قد دعت إلى التفكير في نظام يؤمن سرعة وسهولة إجراءات التقاضي من جهة، وتقليل النفقات والمصاريف القضائية من جهة أخرى، وقد تحقق ذلك فعلياً من خلال نظام التقاضي الإلكتروني ففيما يتعلق بالسرعة، فإن المحاكم الإلكترونية في هولندا تحل النزاعات في الدعاوى الجنائية في غضون فترة تتراوح بين (٨ – ١٢) أسبوعاً وبتكاليف قليلة من خلال إجراءات قانونية على الإنترنت، وبعكس التكلفة الكبيرة في التقاضي العادي فإن تكلفة إجراءات التقاضي أمام المحاكم الإلكترونية في هذا البلد تتراوح بين (٤٤٦ – ١٥٦٣) يورو وهي مبلغ ضئيل لا يضاهي

---

(٢١) ليلى عصماني، نظام التقاضي الإلكتروني آلية لإنجاح الخطط التنموية، مجلة المفكر، جامعة محمد خضير بسكرة– كلية الحقوق والعلوم السياسية، العدد ١٣، ٢٠١٦م، ص٢١٧.

(٢٢) د. السيد عبد العال تمام، المساعدة القضائية، دراسة نظرية مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٦، ص٨.

بتكلفة التقاضي العادي إذا ما عرفنا أن ساعة الاستشارة القانونية في مكتب المحامي تتراوح كلفتها بين (٢٥٠ – ٥٠٠) يورو[٢٣].

وفي إطار التحول نحو النظام الإلكتروني في العمل القضائي لدى بعض البلدان العربية وبغية الاستفادة من مميزات هذا النظام في التقاضي، فإنه مع توحيد الإجراءات ومن خلال ميكنة النظام القضائي في المحاكم المختلفة في مصر وهو ما يسمى بنظام الشباك الواحد، فإن الوقت المستغرق لإقامة الدعوى أصبحت عشر دقائق فقط يتم خلالها مراجعة صحيفة الدعوى وحوافظ (ملف) المستندات وتقديم الرسوم وتحديد الجلسة واليوم والدائرة المحكمة أيضا، وفي حال الاستعلام أو الاطلاع على الموقع الرسمي للمحكمة الإلكترونية فإن الخدمة تقدم بالمجان، أما في حالة الحصول على صورة رسمية من شهادة أو حكم عن طريق بوابة الحكومة الإلكترونية فيتم تحصيل رسم الخدمة عن طريق المحكمة الإلكترونية.

وفي المملكة العربية السعودية فإن المحاكم قد دخلت مرحلة جديدة مع إطلاق آلية التقاضي الإلكتروني وأكملت وزارة العدل التجهيزات والخطوات اللازمة لبدء العمل على استخدام التقنية الحديثة في إجراءات التقاضي، حيث يتولى كاتب الضبط تدوين الجلسة آليًا (إلكترونيًا) وتمكين ناظر القضية مشاهدة ما يتم إدخاله عبر شاشة الكومبيوتر الخاصة بالقاضي مع توفير شاشة كبيرة مقياس ٤٠ بوصة لتمكين الخصوم من الاطلاع على ما يتم ضبطه أثناء الجلسة.

وكانت المحكمة العامة في جدة ودعت العمل اليدوي كأول محكمة إلكترونية في المملكة في ضبط وتسجيل القضايا وإصدار صكوك (ورقة الحكم) في جميع أنواع القضايا الحقوقية والجزائية، ليصبح ضبطها وتسجيلها وإصدار صكوك أحكامها بواسطة الحاسوب الآلي، حيث يصدر الحاسوب ثلاث نسخ في القضية الواحدة للمراجع وللضبط وللسجلات، وأكدت وزارة العدل أن هذه الخطوة اختصرت الكثير من الوقت والجهد والإجراءات على المراجعين، كما أصبح المراجع يحصل على الصك خلال ساعات وليس خلال أسابيع وشهور، إضافة إلى جودة النسخة المسحوبة بواسطة الحاسوب بعدم احتوائها على الأخطاء ووضوح العبارات والخط

فالتقاضي الجنائي عن بعد كجزء من منظومة القضاء الإلكتروني، إلى جانب نظام التحكيم الإلكتروني نجده يحقق الميزة الأبرز وهي سرعة الإجراءات، بحيث يتم سماع

---

(٢٣) المحامي محمد الزين، المحاكم الإلكترونية تحل مشكلة بطء إجراءات التقاضي في هولندا، مقال متاح على العنوان الإلكتروني (www.syrianlaw.org) تاريخ الزيارة ٢٠١٩/٩/٣٠.

المتخاصمين عبر الوسائل الإجراءات، بحيث يتم تقديم المستندات والأوراق عبر البريد الإلكتروني، كما يمكن الاتصال بأي من الجهات المعاونة عبر الإنترنت[٢٤].

ولكن دائما مع طلب السرعة لابد أن نتحرى الدقة في تفعيل نظام التقاضي عن بعد، فلابد أن تكون سرعة النظر في الدعوى والحكم عليها من خلال التقاضي عن بعد مرتبط بثلاث جوانب أساسية تتمثل في نوعية نظام العدالة واستقلاله وكفاءته[٢٥] وهذا ما يحقق المحاكمة العادلة. فالمحاكمة العادلة هي: محاكمة المتهم أمام قاضيه الطبيعي، متمتعاً فيها بكل ما يحفظ عليه كرامة الإنسان من وقت تحريك الدعوى حتى الفصل فيها، ومساواته بجميع خصومه في الدعوى[٢٦] .

إلا أن هناك أصناف من المتهمين الخطرين والذين ينتمون لجماعات إرهابية أو عصابات إجرامية منظمة ذات خطورة بالغة على امن المجتمعات، مما يشكل معه حضورهم جلسات التحقيق والمحاكمة أمام السلطات المختصة خطراً بسبب احتمال هروبهم بسبب التنقلات من مكان توقيفهم، من خلال مساعدات قد تكون من أطراف العصابات التي ينتمون لها[٢٧]، الأمر الذي يستوجب استخدام التقنيات الحديثة لسماع أقوالهم ومناقشتهم وكل ما هو من شأنه ضمان وجودهم وعدم إتاحة الفرصة لهم بالهرب، وفي المقابل تحقيق مبدأ الشفوية أو ما يسمى بالحضور الإلكتروني.

إضافة أيضاً لتوفير الحماية للمجني عليهم أو الشهود أو الخبراء المتعاونين مع العدالة عند إدلائهم بأقوالهم الشفوية في الجلسات[٢٨] التي تعقد من خلال التقنيات الحديثة، فهنالك اعتراف قانوني بمفهوم جديد للمحاكمة وهو فكرة الحضور الإلكتروني.

---

(24) www.abahe.co.uk Allrights Reserved@Arab British Academy for Higher Education.

(25) QUALITY OF PUBLIC ADMINISTRATION - A TOOLBOX FOR PRACTITIONERS. Previous reference. P. 343.

(٢٦) د. تامر محمد محمد صالح، قرائن الإدانة القانونية البسيطة وضمانات المحاكمة العادلة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٧م، ص ١٨.

(٢٧) د. حاتم البكري، مبدأ الشفوية في الإجراءات الجنائية: دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، ٢٠١١م، ص٢٠٨.

(٢٨) د. حاتم البكري، المرجع السابق، ص٢٠٩.

الخاصية الثالثة: -الاتصال عبر الوسيط الإلكتروني وعدم الحضور الجسدي في إجراءات التقاضي:

إن أبسط معاني العلانية حضور كل شخص جلسة المحاكمة دون قيد أو شرط، بحيث يطلع عليها الجمهور بغير تمييز، وعليه فإن حضور الخصوم وأعوان القضاة وغيرهم ممن لهم علاقة في الدعوى لا يمثل جوهر العلانية[٢٩] .

كما أن ترك أبواب المحكمة مفتوحة أمام الجمهور ليتمكن الجمهور من الدخول دون قيود، تعد من المظاهر البارزة لمبدأ العلانية، ومتى كان يسيراً للجمهور حضور جلسات المحاكم بدون قيود فإن مبدأ العلانية يتجلى بأبهى صورة ويدعم احترامه، وطبيعي أن الحضور يهم الأشخاص الطبيعيين، أما الأشخاص المعنوية فيتم الحضور من خلال ممثلها القانوني، وكذلك الصحافة والإذاعة والتي تقوم بتغطية وقائع الجلسات[٣٠] . أما القانون المصري فيوجب حضور المتهم بشخصه في الجنايات وفي كل مراحل المحاكمة حتى يعتبر الحكم حضورياً في حقه، ولم يجز حضور المتهم في الجنايات عن طريق وكيل.

فقد نص القانون في المادة ٣٨٨ إجراءات جنائية على أنه لا يجوز لأحد أن يحضر أمام المحكمة ليدافع أو ينوب عن المتهم الغائب، ومع ذلك يجوز أن يحضر وكيله أو أحد أقاربه أو أصهاره ويبدي عذره في عدم الحضور. فإذا رأت المحكمة أن العذر مقبول، يتعين ميعاد لحضور المتهم أمامها.

ومع ذلك يجوز لمحكمة الأحداث (الأطفال) إعفاء الحدث (الطفل) من حضور إجراءات المحاكمة ولو في جناية إذا رأت أن مصلحته تقتضي ذلك ويكتفي في هذه الحالة بحضور وليه أو وصيه نيابة عنه ويعتبر الحكم الصادر في هذه الحالة حضورياً (م ٢/١٦٢) من قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦، وإعفاء الطفل من حضور إجراءات المحاكمة أمر جوازي للمحكمة، وله طابع استثنائي، ويعني ذلك أن الأصل في مواد الجنايات – حضور الطفل إجراءات المحاكمة[٣١].

---

(٢٩) د. عوض محمد، قانون الإجراءات الجنائية، الجزء الثاني، المحاكمات والطعن في الأحكام، الطبعة الأولى، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، بدون سنة نشر، ص١٠٦.

(٣٠) حاتم بكار، حماية حق المتهم في محاكمة عادلة، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٧م، ص٦٣٥.

(٣١) د. أحمد شوقي عمر أبو خطوة، الأحكام الجنائية الغيابية: دراسة تحليلية مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٤م، ص٥٣.

ولقد أكد المشرع المصري في المادة (٢٤٣) من قانون الإجراءات الجنائية على أن الحضورية لا تتنافى مع الحفاظ على نظام الجلسة، لأنها من مهام القضاة، وهذا لا يشكل عائقًا مادام أن المقصود هو تنظيم الحضور وليس منع الجمهور من الحضور، لأن المحكمة إذا استخدمت سلطتها في إخراج المتهم أو بعض الجمهور في حالة حدوث تشويش أو اضطراب في المحكمة، فإن هذا لا يشكل مخالفة كبيرة أو محل حديث، ولكن الإشكالية القانونية تكمن في حال قررت المحكمة إخراج المتهم من القاعة ليكون حضوره أساسيًا في المحاكمة، وفي حال إجراء المحاكمة في غيابه قد يؤدي تسلل الشك إلى عدالة القضاء، وخصوصاً تلك القضايا التي تشترط حضور المتهم وهذا ما أكدت عليه المادة (٢٣٧) من قانون الإجراءات الجنائية(٣٢).

ولتحقيق مظهر الحضورية بالنسبة للجمهور، فلابد أن تتم جلسات المحاكمة في قاعة المحكمة وليس في غرفة المداولة كما يحصل عملياً عند بعض القضاة سواء في القضايا الجنائية أو المدنية، لأن ذلك يمنع من الناحية العملية حضور الجمهور بسبب الحيز المكاني لغرفة المداولة(٣٣) .

وبذلك يعتبر التقاضي الجنائي عن بعد لا يختلف عن التقاضي التقليدي من حيث الأطراف أو الموضوع ولكنه يختلف فقط في طريقة تنفيذه حيث يتم التقاضي الجنائي عن بعد باستخدام وسائط إلكترونية وتلك الوسائط هي التي دفعت إلى اختفاء الكتابة التقليدية التي تقوم على الدعائم الورقية لتحل محلها الكتابة الإلكترونية التي تقوم على دعائم إلكترونية، فضلًا عن دفع رسوم الدعوى بإحدى وسائل الدفع الإلكتروني كالفيزاكارد والماستركارد، وأيضاً يعد من ضمن الوسائط الإلكترونية الحاسب الآلي المتصل بشبكات الاتصال الدولية (الإنترنت) بين طرفي التقاضي.

غير أن التقاضي الجنائي عن بعد قد أحدث تطور مذهل في عالم الاتصالات الإلكترونية الحديثة والذي تبلور في أزهى صورة في الإنترنت قد سمح بدوره بإجراء الاتصال وسماع الأصوات وانتقال الصورة وتبادل الحديث بين المتعاملين معها وذلك عن طريق تقنية

---

(٣٢) د. عويس جمعة دياب، الحماية الجنائية لسرية التحقيق الابتدائي، جامعة عين شمس، شبكة المعلومات الجامعية، ١٩٩٩، ص٥٢٦، تنص المادة (٢٣٧) من قانون الإجراءات الجنائية على أن " يجب على المتهم في جنحة معاقب عليها بالحبس الذي يوجب القانون تنفيذه فور صدور الحكم به أن يحضر بنفسه. أما في الجنح الأخرى وفي حالة المخالفة فيجوز له ان ينيب عنه وكيلًا لتقديم دفاعه، وهذا مع عدم الاخلال بما للمحكمة من الحق في ان تأمر بحضوره شخصيا، ص٥١ من كتاب التحقيق.

(٣٣) نقض جنائي، جلسة ١٩٧٣/١٠/٨، مجموعة أحكام محكمة النقض، س٢٤، رقم ١٧٠، ص٨١٨.

(video conference) والتي أدت بدورها إلى هذا التحول الجذري في مسار المحاكمات[٣٤] بعدم الحضور الشخصي (الجسدي) في قاعة المحكمة عن طريق ربط هذه التقنية بشاشات تليفزيونية عريضة تسمح باللاستماع الفوري لأقوال بعض الأطراف ومشاهدتهم فوريًا، وبخاصة الذين لا يمكن لهم الحضور لأسباب أمنية أو اجتماعية أو سياسية وعلى الأخص في القضايا أو الدعاوى الجنائية.

الخاصية الرابعة: –سهولة التسجيل ورفع الدعوى الجنائية وسهولة الإجراءات القضائية:

تضمن هذه الخاصية تسجل القضية برقم تسلسلي مباشرة وسهولة إمكانية تسجيل القضية المحولة من النيابة من خلال سحب بياناتها إلكترونيًا وهو ما يعني عدم الحاجة إلى إعادة إدخال البيانات والمعلومات التي تم إدخالها من النيابة [٣٥].

بينما يمكن توزيع القضايا على السادة القضاة في المحكمة إلكترونيًا، وإعداد محاضر الجلسات في قاعة المحكمة ومن قبل أمين السر مباشرة، مع تمكين القاضي وأطراف القضية من متابعة ما يدون بمحضر الجلسة وذلك ضمانًا للشفافية ودقة المحضر المطبوع، من خلال تركيب شاشتين إضافيتين واحدة لاستخدام القاضي وأخرى لاستخدام المحامين والمتقاضيين، والوصول العام إلي سجلات المحكمة لخدمة العديد من المصالح الهامة لتسهيل الإجراءات مع توفير الوصول الإلكتروني إلي سجلات المحكمة إلي أقصى حد ممكن بما يتفق حفظ مصالح الخصوصية المشروعة، فإن بعض المعلومات الشخصية الخاصة الواردة في سجلات المحكمة ليس من الضروري نشرها من أجل تعزيز المصالح التي تخدمها الوصول إلي سجلات المحكمة[٣٦]، هو ما يضمن أن تتم التسجيل ورفع الدعوي بكل شفافية وبالتالي فهو يقضي علي الفساد الإداري.

الخاصية الخامسة: القضاء على البيروقراطية ومكافحة الفساد:

مما لا شك فيه أن الفساد الإداري هو أحد المعوقات للعملية الإجرائية القضائية وقد يرجع ذلك الفساد إما لعدم ثقة القائم بالأمر، أو يكون مرجعه إلى المتقاضي الذي يسعى إلى الحصول على حقه بأي وسيلة كانت، أو يعود ذلك إلى كثرة الدعاوى القضائية المتداولة. ومن

---

(٣٤) د. محمد مأمون سليمان، التحكيم الإلكتروني، دار الجامعة الجديد، الإسكندرية، ٢٠١١م، ص٣٥٣.

)35 (Ministry of Justice UK: the filming, and recording of selected court proceedings also available on the Ministry of Justice website: www.justice.gov.uk

)36 (JAMES M. CHADWICK, Gray Cary Ware & Freidenrich LLP: An Outline of Issues and Legal Analysis 1755 Embarcadero Palo Alto, CA 94303 (650) 833-2000 California.

المؤكد أن الفساد يحدث عندما ينعدم الشعور بالرقابة المحاسبة وعندما يحتكر موظف القائم بالأمر منفرداً بالإجراء دون رقابة عليه لأي سبب من الأسباب(٣٧) .

ونلخص من ذلك: أن التقاضي الجنائي عن بعد سيقضي على أبواب الفساد والرشوة لأنه سيمنع تعامل المواطنين مع الموظف بشكل مباشر. ومن خلال التقاضي عن بعد يستطيع الموظف أن ينجز جميع أعماله دون أن يلتقي مباشرة مع الموظفين.

الخاصية السادسة: –جودة الخدمة المقدمة لجمهور المتقاضين والمحامين:

يحقق التقاضي الجنائي عن بعد مميزات عديدة منها تقليل مشاكل ازدحام الجمهور في المحاكم، ورفع جودة الخدمة المقدمة إلى جمهور المتقاضين، حيث يستطيع المتقاضين متابعة قضاياهم والاستفسار عنها من خلال تواجدهم في أي مكان دون الحاجة إلي الحضور إلي المحكمة من خلال إدخال البيانات التي يطلبها الموقع مثل رفع بطاقة الهوية للمستفسر عن القضية وعلاقته بها، وكذلك للحفاظ على خصوصية المعلومة التي يستفسر عنها، أو الدخول بصفة محامي أحد أطراف القضية فيتطلب الموقع منه الوكالة ورقم عضوية المحاماة وغيرها من البيانات المتوفرة بالموقع، وكذلك يمكن طباعة قرار الحكم من خلال أمين السر والذي قام بدوره بإدخال بيانات الحكم والتهم المنسوبة إلي المتهمين ومدد الحبس أو قيمة الغرامة حسب قرار الحكم الصادر بالجلسة(٣٨).

ونلخص من خلال ذلك: آن نظم إدارة الدعوى في التقاضي الجنائي عن بعد تتم بوساطة مجموعة من التطبيقات وقواعد البيانات التي تهدف إلى خدمة العمل السريع داخل المحاكم وهذه التطبيقات تستخدم لتجميع، تنظيم، معالجة، تخزين، ثم توزيع بيانات الدعوى الرئيسية داخل المحكمة والجهات الخارجية.

لذلك فإن جميع تلك التطبيقات تؤدي إلى زيادة إنتاجية العاملين وتحسين أدائهم واختصار الوقت والسرعة وتحسين الخدمات المقدمة للجمهور والمحاميين وتوفير المعلومات التي تخدم إدارة المحكمة من خلال خطوات اللإلكترونية على سبيل المثال رقم الدعوى، تحديد الدائرة ومنع تكرار تسجيل البيانات وجدول المواعيد والتبليغات وكذلك يمكن للمحكمة متابعة عملية رفع ولوع وإعداد الدعاوى بدون جهد إضافي من العاملين وبدقة عالية وكذلك متابعة

---

(٣٧) د. محمد عصام الترساوي، إلكترونية القضاء بين النظرية والتطبيق، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠١٩م، ص١٦٨.

)38 (Mary D. Fan, Henry M. Jackson: Justice Visualized Courts and the Body Camera Revolution, 2016 Law, University of Washington School of Law. P.897-941.

أسباب تأخر الفصل في الدعاوى دون الرجوع إلى البحث في الملفات والسجلات، بالإضافة إلى إمكانية طباعة الكثير من الأوراق المتداولة في الدعاوى مثل الإعلانات وأوامر تقدير الرسوم مع إعداد التقارير والإحصاءات الدقيقة والتفصيلية بما يمكنها من التبليغ والإشراف والرقابة... وكل هذا يتم من خلال وجود برامج إلكترونية متعددة.

الخاصية السابعة: -استخدام الوسائل الإلكترونية لدفع رسوم ومصاريف الدعوى:

لقد تطورت في الآونة الأخيرة طرق السحب والإيداع وحركة المال في العالم، فبدءاً من بطاقات الاعتماد التي مارستها الشركات في أمريكا مثل الفيزا كارت والماستركارد مروراً بأجهزة (ATM) كخدمة مقيدة مقتصرة على البنوك وصولًا إلى الدفع الإلكتروني ومن صوره الحديثة ما يسمى بالذهب الإلكتروني (أي غولد) وقد اتسع هذا النطاق ليشمل شركات الاتصالات فأصبحت شركات الاتصال الخلوية تقدم خدمة أقرب الخدمة تحويل النقود، وهي خدمة تحويل بيانات تحمل قيمة مالية والمعروفة بخدمة تحويل الرصيد ويمكن اعتماد كثير من الخيارات لتحديد طرق وآلية دفع الرسوم[٣٩].

تأسيسا علي ما سبق أن وسائل الدفع الإلكترونية (ELECTRONIC PAYMENT SYSTEM) قد حلت في التقاضي الجنائي عن بعد محل النقود العادية انسجاماً مع تطور التكنولوجيا الحديثة حيث أنتجت تلك الوسائل كأسلوب حديث يواكب التطور لتسديد المدفوعات التي تمثل قيمة المعاملات الإلكترونية عن طريق نظام الدفع الجديدة التي تعد عنصراً حيوياً في رفع الدعوى أو قيدها إلكترونياً بما لها من علاقة بسداد رسوم ومصاريف رفع الدعوى أو الغرامات والمطالبات، وباستخدام هذه الوسائل يمكن إضافة هذه الخاصية إلى خصائص التقاضي الجنائي عن بعد آنفة الذكر والتي يمتاز بها عن وسيلة دفع الرسوم المعروفة في القضاء العادي والتي تتطلب الحضور الشخصي للمحكمة ودفع الرسوم نقداً وما يترتب عليها من معاناة الحضور للمحكمة وتكاليف النقل.

الخاصية الثامنة: -استخدام الوسائل الإلكترونية في منع التعارض بين حكمين:

يعتبر الطعن بالنقض للتعارض بين حكمين من أسباب الطعن المبنية على عدم مراعاة القانون الإجرائي[٤٠] ، وهي من الحالات التي يعتبر فيها خطاء في الإجراء من أسباب الطعن بطريق النقض، ويرى الفقه أما التناقض بين حكمين نهائيين صورة من صور النقض الجزئي

---

(٣٩) د. هادي حسين عيد علي الكريمي، مفهوم التقاضي عن بعد ومستلزماته، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الأول السنة الثامنة، ٢٠١٦.

(٤٠) د. سيد أحمد محمود، أصول التقاضي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥م، ص٨٣٤.

للأحكام حيث تقوم محكمة النقض بإزالة هذا التناقض بإلغاء أحد الحكمين ولـــيس كلاهمـــا[٤١] ، وتتضمن التشريعات المختلفة على قاعدة حجية الأمر المقضي. فتنص المادة ١٠١ من قـــانون الإثبات المصري على أن الأحكام التي حازت قوة الأمر المقضي تكون حجة بما فصـــلت فيـــه من الحقوق ولا يجوز قبول دليل بنقض هذه القرينة ولكن لا تكون لتلك الأحكام هذه الحجة إلـــا في نزاع قام بين الخصوم أنفسهم دون أن تتغير مفاهيم وتعلق بذات الحق محلًا وسببًا، وتقضي المحكمة بهذه الحجية من تلقاء نفسها ولما كان من الثابت أن المحكمة بهذه الحجية مـــن تلقـــاء نفسها[٤٢] .

ولما كان من الثابت أن المحكمة تقضي بالحجية من تلقاء نفسها وتـــوافر هـــذا العلـــم بالحجية يمكن أن يوفره الاستعانة بالوسائل الإلكترونية في التقاضي فيمكن من خلال التطبيقـــات الإلكترونية والربط بين المحاكم المختلفة من خلال التطبيقات الإلكترونية والربط بين المحـــاكم المختلفة من خلال موقع إلكتروني موحد للقضاء أن تتوصل المحكمة المعـــروض عليهـــا أي نزاع إلى وجود حكم سابق في نزاع آخر ذات الخصوم بصفاتهم وما إذا كان متعلـــق بـــذات النزاع المطروح أمامها محلًا وسببًا[٤٣] .

ويتعين على المحكمة في هذه الحالة إعمال نص المادة ١١٦ من قـــانون المرافعـــات التي تنص على أن "الدفع بعدم جواز نظر الدعوى لسبق الفضل فيها تقضي فيها المحكمة مـــن تلقاء نفسها، فلا مجال لتنازع حكمين في ظل العمل بالوسائل الإلكترونية للقضاء، توفيراً للجهد واختصاراً لخصومة النقض التي تهدر من الوقت والنفقات، وتدعيماً للثقة في القضاء وتأكيـــداً لقاعدة حجية الأمر المقضي التي تعبر عن فاعلية العمل القضائي[٤٤] .

الخاصية التاسعة: -مرجع هام للسادة القضاة وأعضاء النيابة العامة حيث يـــوفر التقـــارير والإحصائيات عن السنة القضائية:

من اهم مميزات التقاضي الجنائي عن بعد أنه يوفر على الســـادة القضـــاة وأعضـــاء النيابة العامة الاطلاع على الأحكام السابقة بحق المتهم والقضايا المتعلقة بـــه وكافـــة الســـوابق الجنائية عن المتهم سواء كان مشتكيًا أو شاكيًا أو مجني عليه أو شاهداً، وكيفية تنفيذ الأحكـــام السابقة الصادرة بحق المتهم وكيفية تنفيذ الحكم بشكل مباشر من خلال جهاز الكمبيوتر المتوفر

---

(٤١) د. سيد أحمد محمود، النقض الجزئي للأحكام، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٣م، ص١٧.
(٤٢) د. وجدي راغب، النظرية العامة للعمل القضائي، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٧٤م، ص١٥٩.
(٤٣) المستشار. أحمد محمود موافي، التوقيع الإلكتروني، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧، ص١٠٢
(٤٤) د. وجدي راغب، مرجع سابق، ص١٥٩.

في قاعة المحكمة أو في مكتب القاضي أو عضو النيابة العامة، بعد إدخالهم اسم المستخدم والرقم السري للدخول للنظام [٤٥].

كما يوفر نظام التقاضي الجنائي عن بعد كافة المؤشرات والتقارير والإحصائيات للفترة التي يطلبها المستخدم، وإمكانية مقارنة إحصائيات القضايا عن السنوات، من حيث الزيادة أو النقص، وكذلك إحصائيات عن أنواع القضايا وعددها وجنسيات المتهمين بها لإنشاء سجل عدلي إحصائي شامل عن المحكمة، بالإضافة إلى مؤشرات أداء وإنجازات الموظفين اليومية والشهرية ومقارنتهم مع متوسط الأداء للموظفين بوزارة العدل على مستوي الدولة كوسيلة لحفز الموظفين على بذل المزيد من العمل والعطاء ومكافأة المتميزين منهم [٤٦].

ورغم المميزات التقاضي الجنائي عن بعد إلا ألا يخلو من مثالب، ومن العيوب الخطيرة والمزعجة التي يمكن أن تظهر عند الأخذ بنظام التقاضي الجنائي عن بعد هي:

١. انتشار الفيروسات في الأجهزة الإلكترونية مما قد يؤدي إلى إتلاف كل محتويات برامج الحاسوب.

٢. ظهور أعمال القرصنة على أجهزة الحاسوب ومحاولات خرق تلك الأجهزة [٤٧].

٣. المساس بضمانات المحكمة العادلة؛ لأن وجود المحكمة الإلكترونية يعدم أو يلغي أهم مبادئ المحاكمة الجنائية العادلة، وهو مبدأ علانية المرافعة فعلانية جلسات

---

(45) Ministry of Justice UK : the filming and recording of selected court roceesings also available on the Ministry of Justice website: www.justice.gov.uk

(٤٦) د. محمود مختار عبد المغيث محمد، استخدام تكنولوجيا المعلومات لتسيير إجراءات التقاضي المدني، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٣م، ص١٩؛ د. أمير فرج يوسف، المحاكم الالكترونية المعلوماتية والتقاضي الالكترونية، الطبعة الأولى، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، ٢٠١٨م، ص٢٨-٢٩؛ حازم محمد الشرعة، المرجع السابق، ص٦٦؛ د. عثمان سلمان غيلان العبودي، أثر التطور الإلكتروني في مبادئ الوظيفة العامة، الطبعة الأولى، صباح صادق جعفر الأنباري، بغداد، ٢٠١١، ص٦٧؛ د. حسين شحادة الحسين، التوثيق الإلكتروني في الاعتماد المستندي، دراسة قدمت إلي المؤتمر العلمي الثالث للقانونيين المصريين الذي عقدته الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع عن موضع الجوانب القانونية للعمليات المصرفية، القاهرة ١٩-٢٠ ديسمبر، ٢٠٠٢.

(٤٧) د. صفاء أوتاني، المحكمة الإلكترونية، المفهوم والتطبيق، بحث منشور في مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، كلية الحقوق، جامعة دمشق، سوريا، المجلد ٢٨، العدد الأول، ٢٠١٢م، ص١٨٤.

المرافعة، تعني أن تبقى أبواب قاعة المحكمة مفتوحة أمام الجميع ليحضر المرافعة من يشاء من الأشخاص دون تمييز ويكون رقيباً على أعمال السلطة القضائية [٤٨].

٤. مبدأ المواجهة بالدليل، ويقصد به حضور الخصوم إجراءات المرافعة القضائية حتى يرى ويسمع كل منهم المرافعات وأقوال الشهود وهم جميعا متساوون في حق تقديم أدلتهم الثبوتية، كما أن لكل خصم الحق في مناقشة الأدلة والإثباتات التي يتقدم بما خصمه [٤٩].

٥. من ضمن مثالب التقاضي الجنائي عن بعد صعوبة إبلاغ الشهود بحضور الجلسات المرئية في زمن «كورونا» وخصوصاً بالنسبة للأشخاص الذين يواجهون مشكلات في التواصل الإلكتروني والأمور التقنية، مع غياب خاصية الإبلاغ عبر «إعلانات اللصق».

---

(٤٨) د. محمد حسين منصور، الإثبات التقليدي والإلكتروني، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٠م، ص٢١.

(٤٩) د. صفاء أوتاني، المرجع السابق، ص١٨٦.

المبحث الثاني

وسائل التقاضي الجنائي عن بعد

تمهيد وتقسيم: –

كان للتقدم العلمي والتكنولوجي في العصر الحديث أفاقًا ضخمة أمـــام تقـــدم البشـــرية وتحقيق مستوى أفضل من الحياة، وفي ظل انفتاح العلم والمعلوماتية أمام العـــالم كلـــه، فقـــد أصبحت الأجهزة الإلكترونية عمومًا وأجهزة الحاسوب على وجه الخصوص تلعب دورًا هامًـــا في الحياة العصرية وفي الحياة القانونية، فقد مكن انتشار الإنترنت أشكالًا غير محدودة للأعمال الإلكترونية وخاصة في ضوء التطورات التكنولوجية في تأمين الصفقات على شبكة الإنترنت، وفي التثبت من أطراف الصفقة، وتوحيد مقاييس تبادل البيانات(٥٠) .

مما لا شك فيه أن المتعاملون في مجال المعاملات الإلكترونية يحتاجون إلـــى وســـيلة تتفق وتتلاءم مع طبيعة هذه المعاملات(٥١) .

فالتقاضي الجنائي عن بعد يحتاج إلى بعض الوسائل وأهمها الإنترنت التي يعتبر أهـــم وسيلة، وأيضًا يحتاج إلى تقنية "video conference" وهي من إحـــدى وســـائل الاتصـــال المرئية الحديثة من خلال الإنترنت.

وعلى ما تقدم أن الأطراف المتعاملة في مجال التقاضي الإلكتروني تحتاج إلى وســـائل تمكنهم من إتمام الإجراءات، ومن هذه الوسائل على سبيل المثال، التبادل الإلكتروني للبيانـــات، والبريد الإلكتروني، وأنظمة إدارة المستندات التي تتم عبر الكمبيوتر، ولعل أهم هذه الوســـائل هي البريد الإلكتروني والتبادل الإلكتروني للبيانات المحررة على دعائم إلكترونية. وعليه سيتم تقسيم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب:

المطلب الأول: التقاضي الجنائي بواسطة الإنترنت.

المطلب الثاني: التقاضي بواسطة البريد الإلكتروني.

المطلب الثالث: التقاضي الجنائي عن بعد عن طريق المحكمة الإلكترونية.

---

(٥٠) د. هادي حسين عبد علي الكعبي، نصيف جاسم محمد الكرعاوي، مفهوم التقاضي عن بُعد ومستلزماته، بحث منشور في مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، كلية القانون، جامعة بابل، العراق، العدد الأول، السنة الثامنة، ٢٠١٦م، ص٢٨٩.

(٥١) د. خالد ممدوح إبراهيم، التقاضي الإلكتروني الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحـــاكم، دار الفكـــر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٨م، ص٩٦.

المطلب الأول

التقاضي الجنائي بواسطة الإنترنت

لقد اجتذب الإنترنت الكثير من المستخدمين له في فترة زمنية قصيرة أكثر من أي وسيلة اتصال أخرى في التاريخ، فقد استغرق الإنترنت أربع سنوات فقط لكي يصل إلى خمسين مليون مستخدم بينما استغرقت التليفونات أربعة وسبعين عاماً والتليفزيون ثلاثة عشر عاماً للوصول إلى هذا الرقم(١) .

وإن الإنترنت شبكة من شبكات القرن الحادي والعشرين ومحرك الحضارة الجديدة التي تقوم على فكرة الاتصال لا انتقال، وتعتبر شبكة الإنترنت إحدى ثمار الاندماج بين ثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الرقمية فهذه الشبكة التي أنشأت وتطورت بسرعة هائلة قد استطاعت أن تزيل الحدود والمسافات بين الدول وتجعل من العالم قرية صغيرة إلكترونية(٢) .
(٢).

وخلال تفشي فيروس كورونا (كوفيد-١٩)، كانت شبكة الإنترنت بمثابة شريان حياة للكثيرين، حيث أتاحت لملايين الأشخاص فرصة العمل من البيت، والحصول على النصائح الطبية والبقاء على تواصل مع العالم، ولم يقتصر الأمر على ذلك ولكن حاول مرفق القضاء في بعض الدول العربية إلى الاعتماد الكامل على الإنترنت في تيسير إجراءات التقاضي الجنائي، ورغم انتشار الإنترنت وتعدد استخداماته ما زالت شبكة الإنترنت في بلدنا ليست بالمستوى المطلوب بسبب عدم تفعيل خدمات الجيل الثاني التي تتفوق على الجيل الأول لتلك الشبكة بقدر كبير وواسع من حيث السرعة الفائقة, والإمكانيات الفنية التي ستوفر مسارات واسعة لتدفق المعلومات من خلال استخدام الألياف الضوئية ذات السعة الهائلة, رغم توفر كافة الإمكانيات المطلوبة ونتمنى من الجهات المختصة بما فيها الهيئة العامة للاتصالات المزيد من الجهود التي تجعلنا بمستوى الدول التي سبقتنا باستثمار خدمات شبكة المعلومات العالمية. لذا

---

(1) Mann, Catherine L. and Others,"Global electronic commerce : a policy primer",Publisher: Washington, DC : Institute for International Economics, 2000., p7.

(٢) د. خالد ممدوح إبراهيم، حجية البريد الإلكتروني في الإثبات: دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٨م، ص١٠.

فإنه يجب أن تتوافر لدى المحكمة الإلكترونية المتطلبات التالية، لكي تتصل أجهـزة كمبيـوتر المحكمة بالإنترنت.

أ. جهاز مودم (Modem): –هو جهاز يتيح إجراء الاتصالات باستخدام خطوط التليفـون بين أجهزة الكمبيوتر، (وذلك عن طريق تحويل البيانات المرسلة من جهاز الحاسـب الآلي إلى إشارات صوتية، وتحويل الإشارات الصوتية التي يستقبلها إلى بيانات يفهمها الحاسب الآلي[١] .

ب. خط التليفون (Telephone).

ج. مقدم خدمة الإنترنت (Internet service provider ISP) ومقدم خدمة الإنترنت هنا عبارة عن المؤسسة أو الشركة التي تتيح لمشتركيها الاتصال بالإنترنت.

د. برنامج مستعرض الويب (Web Browser): –وتكـون وظيفتـه تصـفح الملفـات الموجودة على الإنترنت وبهذا تعتبر شبكة الإنترنت أنجح وسيلة لكي تنفـذ المحكمـة أنشطتها الإلكترونية، وبالتالي فإنها تستطيع من خلال هذه الشبكة أن تكون قريبة مـن المتعاملين معها، والذي يسعى إلى استقبال خدماتها العالمية عبر شـبكاتها الحاسـوبية المصممة لهذا الغرض.

المطلب الثاني

التقاضي بواسطة البريد الإلكتروني

تدور فكرة التقاضي الجنائي عن بعد حول استخدام الوسائل الإلكترونية الحديثـة فـي التقاضي، سواء في إيداع الأوراق والملفات أو تخزينها أو الاطلاع عليها أو الإعلان أو سـداد المصاريف والرسوم وكذلك الإثبات الإلكتروني بالإضافة إلى تخزين القوانين ومبادئ المحـاكم [٢]. كما يتطلب التقاضي الجنائي الإلكتروني استخدام الحواسب الآلية وشبكات الحاسـب الـآلي وشبكة الإنترنت وبرامج الحاسب الآلي من قبل أشخاص مؤهلين للتعامـل مـع هـذه التقنيـة الحديثة.

---

(١) د. سليمان ضيف مطلق الزين، العمليات المصرفية بالبطاقات البنكية الرقميـة ومسـؤولية البنـوك أمـام المستهلك الإلكتروني، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ٢٠١٥م، ص٤٧.

(٢) د. أحمد هندي، التقاضي الإلكتروني لاستعمال الوسائل الإلكترونية في التقاضـي: دراسـة مقارنـة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٤م، ص٢٣.

ويعتبر البريد الإلكتروني ضمن خدمات الإنترنت المختلفة، وهو اختصار للتعبير Electronic Mail، وهو خدمة سهلة وسريعة لتبادل الرسائل، تغني عن استخدام البريد التقليدي، فهنالك الكثير من الخدمات الإلكترونية على الإنترنت التي تتطلب أن يتوفر لها بريد إلكتروني، ولكن رسالة البريد الإلكتروني لا تتسم بالتفاعلية الكافية فيما بين المرسل والمرسل إليه كوسائل أخرى أكثر سرعة، لأن الرسالة التي تتم عن طريق البريد الإلكتروني لا تصل مباشرة إلى المرسل إليه، إنما تصل بداية إلى مقدم الخدمة (Server) الذي يشترك معه المرسل ومقدم الخدمة بدوره فيتولى تمريرها إلى مقدم الخدمة الذي يشترك معه المرسل إليه والذي بدوره يوصلها إلى المرسل إليه[1]، وهنالك طريقتان للحصول على خدمة البريد الإلكترونية:

الطريقة الأولى– أنه عندما تحصل على خدمة من المزود في دولتك فإنه يمدك بها؛ فعندما تشترك في (Qatar.net,qa) بخدمة البريد كذلك، فمثلا في قطر عنوان المزود وهكذا مع بقية، (username@Qatar.net.ga) الخدمة يصبح بريدك هو المزودين، ولكي يتم استخدام هذا البريد يجب أن يكون للشخص برنامج للبريد، وهذا البريد جيد من حيث كتابة الرسائل بخط، (Eudra أو outlook) الإلكتروني، مثل ولون معينين، وإن كان للشخص كتابة ما يشاء من ملفات بالحجم الذي يريد، إلا أن الشيء السيء في هذا النوع من البريد أنه لا يستطيع استخدامه إلا من جهازه أو خطه فقط، فمثلًا لا يستطيع استخدامه في مقاهي الإنترنت. وفي الأردن يقوم مركز المعلومات (NIC) بتسجيل أسماء الدومين بالنسبة للشبكات والأجهزة المتصلة بالإنترنت[2] . أما الطريقة الثانية–وهي الحصول على بريد إلكتروني من خلال إحدى الشركات المزودة لخدمة البريد بالمجان، وذلك عن طريق التسجيل في هذه الشركة، وهي طريقة سهلة جداً، ومن مميزاتها كشف الشخص عن بريده أينما كان، طالما توفر الاتصال بالشبكة ولكن مساوئه أنه فقط للمراسلة أو لإرسال ملفات صغيرة لا تتجاوز أحجامها ٥٠ – ١٠٠–٢٠٠ ميجابايت وألا يزيد عدد الحلقات عن ٣٠.

وتتنافس الكثير من الشركات على تقديم خدمة أفضل ومميزات للمستخدمين فيها، ويمكن للشخص عمل بريد إلكتروني له من خلال عدة خطوات بعد الذهاب لموقع أحد الشركات المزودة لهذه الخدمة، وبعد ذلك الذهاب لقسم البريد الإلكتروني والضغط على sign

---

(١) د. محمود عبدالرحيم الشريفات، التزامن في التعاقد عبر الإنترنت، دراسة مقارنة، المكتبة الوطنية، الطبعة السادسة، ٢٠٠٥م، ص١٦.

(٢) د. محمود عبدالرحيم الشريفات، مرجع سابق، ص١٢.

up وما شابه، وبعد ذلك سيطلب المزود معلومات تدل على الشخص، ومن ثم اختيار اسم لبريد الشخص، وبعد ذلك أسماً لعنوان الشخص[١] . @hotmail.com الاسم الذي اختاره أو @gmail.com الاسم الأول... إلخ.

المطلب الثالث

التقاضي الجنائي عن بعد عن طريق المحكمة الإلكترونية

من الثابت أن القواعد المنظمة السير الإجراءات الجنائية هي قواعد منظمة للنظام العام لأنها تنظم أهم مرفق من مرافق الدولة وهو مرفق القضاء، كما إنها تتعلق بالاختصاص القضائي الذي يعتبر من مظاهر السيادة، لذا فإن الإجراءات المتعلقة بسير عمل القضاء سواء كانت متعلقة بالتقاضي أم بالإثبات أم بالتنفيذ متعلقة بالنظام العام وكما أنها تسري على جميع الدعاوى أي كان أطرافها لأنها قواعد تستهدف تحقيق العدالة للجميع بدون تمييز وتطبق بشكل عام سواء كان موضوع الدعوى علاقات وطنية أم دولية، وسواء تعلقت بعلاقات نشأت بمحيط مادي أم افتراضي بمناسبة تعامل إلكتروني بفعل استخدام أحد وسائل الاتصال الحديثة ومنها الإنترنت. ما يستدعي محاولة تشريعية جادة لإصدار تنظيم قضائي موحد يعمل باستخدام وسائل الاتصال الحديثة لتسهيل إجراءات التقاضي الجنائي للمتقاضين والمحامين معاً من خلال المحكمة الإلكترونية، ومن الجدير بالذكر أن أول محكمة إلكترونية في العالم انشئت بولاية ميتشيجان الأمريكية بتوقيع. (جون إنجلر) محافظ الولاية الذي وقع على قانون انشائها التداول الدعوى القضائية عبر الإنترنت عام ٢٠٠١م، وتم تفعيل القانون في ٩ يناير ٢٠٠٢م[٢].

ولكي يمكن الحديث عن التقاضي الجنائي عن بعد، لابد من وجود محكمة تعمل بالوسائل الإلكترونية، يباشر من خلالها مجموعة من القضاة النظر في الدعاوي، والفصل فيها بصفة قانونية، بمعنى بموجب تشريعات تخولهم مباشرة ذلك بتلك الوسائل وسوف نتحدث عنها فيما بعد بشيء من التفصيل، وذلك باعتمادهم على تقنيات فائقة في الحداثة لملفات الدعاوي والتي سيتم تدوين الإجراءات القضائية من خلالها بمعنى برمجة الدعوى القضائية الإلكترونية.

---

(١) د. عبدالصبور عبد القوي علي مصري، الجريمة الإلكترونية، رسالة ماجيستير، دار العلوم للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨، ص٢٥.

(2) Anita Ramssastry. Michigan. ssyper court. «Worthy Experment Virtual court.» hittp : //Writ. findlaw.Com/commentary/20020206 __ramasastry. Html.

مشار إليه لدى: محمد صابر أحمد، ص٢٨٤.

دور الحاسب الآلي في تيسير إجراءات التقاضي، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة طنطا، ٢٠١٢، ص٢٨.

المبحث الثالث

نطاق تطبيق التقاضي عن بعد في مجال الإجراءات الجنائية

كان للتطور التقني أثر واضح في كافة مرافق الحياة المعاصرة، الأمر الذي أدي إلي استفادة الجماعات الإجرامية من التطورات التكنولوجية الحديثة في تأمين أنشطتها الإجرامية لذا كان لابد وحتما على القواعد الجنائية أن تخرج في طابعها التقليدي الذي يميل إلي الثبات والاستقرار والذي جعل بعض التشريعات الجنائية تحاول إعادة النظر في المبادئ القانونية المستقرة، واستحدث قواعد ووسائل جديدة تواكب العصر وتواجه هذه المشكلات بهدف استثمار التطور التكنولوجي في خدمة العدالة الجنائية، باتجاه التشريعات إلي استخدام وسائل التكنولوجيا حديثة في تيسير الإجراءات الجنائية والسعي قدر الإمكان إلي تقريب العدالة من الأفراد.

ومن أهم صور الخروج عن الطابع التقليدي في ميدان التحقيق والمحاكمات الذي يتسم به مرفق العدالة الجنائية وهو استحداث تقنية التحقيق والمحاكمات الجنائية عن بعد وهو يعد طابع أكثر ليونة وأوفر جهداً وأقل وقتًا، حيث يترتب على تطبيقها امتداد النطاق الجغرافي لجلسات التحقيق أو المحاكمة الجنائية إلى أكثر من دولة، إذا كان التحقيق دولي وأكثر من دائرة على المستوي المحلي وكلاهما يتحقق بموجبها مبدأ المواجهة بين أطراف الدعوى، دون حاجة إلي وجودهم الفعلي في مكان واحد (١).

فلأصل في سريان القوانين بأثر فوري على المراكز القانونية التي تتكون بعد نفاذه سواء في نشأتها أو في إنتاجها لآثارها أو في انقضائها. فالمراكز القانونية التي نشأت واكتملت فور تحقق سببها قبل نفاذ القانون الجديد خضوعها للقانون القديم. وإن قانون الإجراءات الجنائية يخضع من حيث المبدأ لهذا الأصل العام، فيسري بأثر فوري مباشر على جميع الإجراءات التي تتم بعد نفاذه، ولو كانت بشأن جرائم وقعت في ظل قانون قديم.

كما أن هناك فرق بين قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية، فقانون العقوبات يسري على الجرائم والعقوبات، بينما قانون الإجراءات الجنائية يسري على الإجراءات

---

(١) سالم بن حمزة مدني، مدى إمكانية تطبيق الحدود على الجرائم الإلكترونية، الجرائم الإلكترونية الملامح والأبعاد، ورقة عمل في ندوة الأمن والمجتمع في دورتها الخامسة، كلية الملك فهد الأمنية، الرياض، ٢٠٠٧، ص٥٦؛ ناصر بن محمد البقمي، الجرائم الإلكترونية ومكافحتها في المملكة العربية السعودية، دار الرياض ٢٠٠٩ المملكة العربية السعودية، ص١٨؛ د. مصطفي محمد موسى، التحقيق الجنائي في الجرائم الالكترونية، القاهرة، مطابع الشرطة، ط١، ٢٠٠٨، ص١١٦.

الجنائية؛ ومن ثم يتحدد الأثر المباشر لكل من القانونيين بناء على الموضوع الذي يحكمه، فكل إجراء تم صحيحة في ظل قانون معين فإنه يظل صحيح خاضع لأحكام هذا القانون، ولا يؤثر في صحته صدور قانون جديد يعدل من شروط هذا الإجراء.

فمثلًا صدور قانون تقنية الاتصال عن بعد والذي جاء بإجراءات تحقيق عن بعد؛ يظل إجراء صحيح خاضع لأحكام قانون الإجراءات الجنائية كما لا يؤثر في صحته صدور قانون جديد يعدل في شروط تلك الإجراءات الجنائية، لأن القواعد الإجرائية كالقواعد الموضوعية في التجريم يحكمها مجال تطبيق نوعي ومكاني، مع ملاحظة أن القواعد الإجرائية تنظم سير الإجراءات الجنائية (١).

واستناداً على التقديم السابق سوف نورد نطاق تطبيق الوسائل المستحدثة بتقنية الاتصال عن بعد للتحقيق والمحاكمة في ثلاثة مطالبة على النحو التالي:

المطلب الأول: الاختصاص الشخصي.

المطلب الثاني: الاختصاص النوعي.

المطلب الثالث: الاختصاص المكاني.

المطلب الأول

الاختصاص الشخصي

من القواعد العامة في المسائل الجنائية عدم الاعتداد بشخص المتهم أو صفته أو حالته في تحديد اختصاص المحاكم الجنائية، ولكن استثناء في بعض الحالات يراعي المشرع تحقيقًا للعدالة الجنائية أن يتم مراعاة الظروف الخاصة المتهمين، حتى ييسر لهم الإجراءات التي تتفق مع حالتهم الشخصية، بما يكفل تطبيق الجزاء المناسب والملائم مع ظروفهم، فتتحقق بذلك أهداف سياسة الدفاع الاجتماعي فالنطاق الشخصي الذي أخذ به المشرع هو سن المتهم، فقد اعتد به كظرف شخصي لتحديد اختصاص محاكمة الطفل.

والأصل أن المحاكم المصرية تختص بكل جريمة تقع من أي شخص مصري أو أجنبي يرتكب الجريمة على إقليمها أيًا كانت جنسيته أو صفته أو سنه. ولكن القانون استثني

---

(١) د. أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٦م، ص٨٧؛ د. فوزية عبد الستار، شرح قانون العقوبات، القسم العام الجريمة، ط٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٨، ص٤٤.

بعض الطوائف فجعل لهم محاكم خاصة تختص بالنظر في الجرائم المنسوبة إليهم. من ذلك الأحداث ورجال القوات المسلحة ورئيس الجمهورية والوزراء. وعلى ذلك، تختص محكمة الأحداث بمحاكمة الطفل عن الجرائم التي تنسب إليه أيًا كان نوعها سواء كانت مخالفة أم جنحة أم جناية ويلاحظ أن اختصاص محكمة الأحداث اختصاص استئثاري، فإذا استعمل المشرع عبارة تختص دون غيرها، ومن ثم فإن قضاء المحكمة العادية في جريمة ارتكبها طفل يكون باطلًا.

وفي ظل تطبيق ذلك بتقنية الاتصال عن بعد فإن المتهم المقيد الحرية يلتزم بالحضور عن بعد في جلسة التحقيق المحددة له، ويجوز له الاعتراض على استجوابه أمام النيابة العامة بواسطة تقنية الاتصال عن بعد ولعضو النيابة العامة في طلبه بالقبول أو الرفض.

أما إذا كان المتهم غير مقيد الحرية ولا تتوافر له أجهزة ووسائل الاتصال عن بعد، فيلتزم في هذه الحالة بالحضور شخصيًا أمام النيابة العامة في الجلسة المحددة له لاستجوابه، ويمكن أن تطبق تقنية الاتصال عن بعد في أي من الإجراءات المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجنائية، أمام النيابة العامة أو المحاكمة، التي تستخدم فيها تقنية الاتصال عن بعد مع المتهم أو المجني عليه أو المدعي بالحق أو المسؤول عن الحق المدني، أو المحامي، أو الشاهد أو الخبير أو المترجم، لتحقيق الحضور والعلانية وسرية التحقيقات، باستخدام وسائل التواصل المرئي والمسموع بين طرفين أو أكثر في المحاكمة عن بعد، للتواصل المباشر مع بعضهم البعض عبر وسائل الاتصال الحديثة لتحقيق الحضور عن بعد، أو باستخدام وسائل الاتصال الحديثة الهواتف الذكية والأجهزة اللوحية وأجهزة الحاسب الآلي وغيرها من الوسائل التي تستخدم وسائل التقنية الحديثة في التواصل الجهة المكلفة باستقصاء الجرائم وجمع الأدلة أو التحقيق أو المحاكمة[1].

ويلاحظ أن المشرع الإماراتي منح رئيس الجهة المختصة أي الجهة المكلفة باستقصاء الجرائم وجمع الأدلة أو التحقيق أو المحاكمة استنادًا إلي المادة (١/ قرار لائحة تنظيم التقاضي في الإجراءات الجزائية ٢٠١٩/٢٥٩) متى ارتأى رئيس المحكمة أو النائب العام أو رئيس

---

(١) وفقًا للقرار الوزاري رقم ٢٠١٩/٢٥٩ في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الالكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجنائية والصادر بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٧، أن الجهة المختصة: الجهة المكلفة باستقصاء الجرائم وجمع الأدلة أو التحقيق أو المحاكمة، رئيس الجهة المختصة: رئيس المحكمة أو النائب العام أو رئيس الجهة المكلفة باستقصاء الجرائم وجمع الأدلة أو من يتم تفويضه من أي منهم.

الجهة المكلفة باستقصاء الجرائم وجمع الأدلة أو من يتم تفويضه من أي منهم كجهة مختصة، اتخاذ إجراءات المحاكمة عن بعد كلياً أو جزئياً في كل مرحلة من مراحل الدعوى الجزائية، بما يحقق سهولة إجراءات الاستدلال أو التحقيق أو التقاضي، مع مراعاة الحدث والطفل عند تطبيق تقنية الاتصال عن بعد في أي من الإجراءات أن القانون الواجب التطبيق عند التحقيق مع الحدث ومحاكمته القانون الاتحادي رقم (٩) لسنة ١٩٧٦، والخاص بالأحداث الجانحين والمشردين.

وجاء نص المادة (١٢/ من قانون تقنية الاتصال عن بعد) استخدام الإجراءات عن بعد مع الحدث والطفل دون الإخلال بأحكام القانون الاتحادي رقم ٩ لسنة ١٩٧٦ بشأن الأحداث الجانحين والمشردين والقانون الاتحادي رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ بشأن قانون حقوق الطفل (وديمة)، على أنه يجب أن تراعي الجهة المختصة اتخاذ الإجراءات عن بعد مع الحدث والطفل.

وهكذا أقر المشرع الإماراتي منح الجهات المختصة في الإجراءات الجنائية السلطة التقديرية في أطراف الدعوى، باستخدام تقنية الاتصال المرئي المسموع videoconference، في إجراءات التحقيق والمحاكمة الجنائية، وقد أباح للمتهم الاعتراض على استجوابه أمام النيابة العامة، بواسطة تقنية الاتصال عن بعد، فإذا كان المتهم غير مقيد الحرية ولا تتوافر له أجهزة ووسائل الاتصال عن بعد، فيلتزم بالحضور شخصياً أمام النيابة العامة في الجلسة المحددة له لاستجوابه، مما يتضح أن الأمر متروك لتقدير السلطات المختصة في القبول أو الرفض.

أما بالنسبة للتقاضي الجنائي عن بعد والذي يتم من خلال تجهيز قاعات مزودة بشاشات تلفزيون وكاميرات عالية الدقة، وهي ذات التجهيزات التي تزود بها قاعات خاصة داخل المؤسسات العقابية، على أن تجري مرحلتي التحقيق بواسطة عضو النيابة العامة والتحقيق والمحاكمة بواسطة القاضي الجنائي بواسطة تقنية الاتصال عن بعد من خلال نقل حي ما بين القاعة المخصصة داخل المؤسسة العقابية وقاعة التحقيق والمحاكمة، وذلك بهدف الاستغناء عن نقل المتهمين المعتقلين على ذمة القضية كل مرة من مكان الاعتقال إلى قاعة التحقيق والمحاكمة، والاستعاضة عن ذلك بالتواصل معهم عن بعد[١].

---

(١) د. محمود مختار عبد المغيث محمد، المرجع السابق، ص١٩؛ د. منذر لويس، اثر التطور التكنولوجي على الحريات العامة، ط١، منشأة دار المعارف، الإسكندرية، بدون سنة نشر، ص١٦٥؛ د. نصيف جاسم محمد عباس القرعاوي، التقاضي عن بعد، مرجع سابق، ص٧٠؛ د. خالد ممدوح إبراهيم، الدعوى اللكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم، مرجع سابق، ص٢٩٢.

المطلب الثاني

الاختصاص النوعي

كلنا نعلم بأن القانون هو مجموعة من القواعد التي تنظم سلوكات الأفراد داخل المجتمع، ومن ضمن هذه القواعد تلك التي تحدد الأفعال التي تعتبر جرما وتبين العقوبات والتدابير المقررة لها بغية الحد من الجرائم باستعمال الردع المناسب سواء كانت هذه الأفعال إيجابية أم سلبية، وهي محددة في تقنين خاص، حينما تصدر تصبح نافذة وتطبق على جميع الأفعال الممنوعة التي ترتكب في ظله وهذا هو أساس مبدأ سيادة القانون أو مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات. ومن غير المنطقي أن يرتكب شخص فعلا مباحا ثم يسن قانون جديد بعد ارتكابه ويطبق عليه، لأن ذلك يكون خرقا وانتهاكًا لمبدأ الشرعية، إذن لا قيمة ولا سلطان للنص القانوني قبل سريانه وبعد إلغائه.

وأن الأثر الفوري لقانون الإجراءات الجنائية لا يسمح بأن يصدر قانون جديد يسري بأثر رجعي على إجراءات تمت صحيحة، وفقًا لقانون سابق بما يؤدي إلي بطلانها وفقًا للقانون الجديد، دون إخلال باتخاذ ما يمكن اتخاذه من إجراءات بعد العمل بالقانون الجديد، ووفقًا لما ينص عليه من شروط، ونظرًا لأن قانون الإجراءات الجنائية يحكم الإجراءات التي تتم في ظله، سواء كان الإجراء المتخذ بالطرق التقليدية أو بطريقة استخدام تقنية الاتصال المرئي المسموع videoconference في مجال التحقيق أو المحاكمة الجزائية عن بعد، وكذلك بغض النظر عما وقع من جرائم، فلا تسري عليه قاعدة رجعية القانون، على أن تطبيق تلك القاعدة يثير الصعوبة فيما يتعلق بقوانين التنظيم والاختصاص ومباشرة الدعوى الجنائية، وإصدار الحكم وطرق الطعن والتقادم وتنفيذ العقوبة ويتحدد الاختصاص النوعي حسب نوع الجريمة وجسامتها، ويتوقف تحديد نوع الجريمة على طبيعتها وفقًا للتكييف القانوني، الذي انتهت إليه المحكمة طبقًا لوقائع الدعوى[1].

أما الوصف القانوني الذي تصدره النيابة العامة بأمر الإحالة فإنه يخضع لتقدير المحكمة، وعلى هذا يكون الاختصاص في المواد الجنائية للمحكمة الجنائية المختصة وفقًا للمادة (١٣٩) من قانون الإجراءات الجنائية تختص المحكمة الابتدائية المشكلة من ثلاثة قضاة

---

(١) د. حسن محمد عرب، شرح قانون الإجراءات الجزائية لدولة الإمارات العربية المتحدة، معهد دبي القضائي، دبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٤م، ص٢٩٦، ٣١٥؛ فايز بن عبد الله الشهري، التحديات الأمنية المصاحبة لوسائل الاتصال الجديدة، مجلة نايف العربية للعلوم الأمنية، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد٢٠، العدد ٣٩، بتاريخ ٢٠ مارس ٢٠٠٩، ص١٣٣.

بنظر الجنايات التي تحيلها إليها النيابة العامة ويشار إليها بمحكمة الجنايات، كما تختص المحكمة المشكلة من قاض فرد بنظر جميع قضايا الجنح والمخالفات ويشار إليها بمحكمة الجنح.

أما محكمة الاستئناف فتنظر جميع القضايا المستأنفة في الأحكام الجزائية الصادرة من المحكمة الابتدائية بنوعيها والفاصلة في الموضوع، وتنظر محكمة التمييز بصفتها الجزائية في الأحكام الصادرة من محكمة الاستئناف في جناية أو جنحة في أحوال معينة حددها القانون، فيما عدا ما تختص به المحكمة الاتحادية العليا من الجرائم، وتطبق قوانين التنظيم القضائي والاختصاص بأثر فوري على الخصومة الجنائية القائمة.

فإذا عدل القانون من اختصاص محكمة قائمة بنقل بعض ما كانت تنظره من الدعوى طبقًا للقانون القديم إلى محكمة أو إلى جهة قضائية أخرى، فإن المحكمة الجديدة تصبح مختصة ولو كانت الدعوى قد رفعت إلي المحكمة الأولى بالفعل، مادامت لم تنته بحكم غير قابل للطعن [1] وفيما يلي نورد ذلك في الفرع الأول نعرض النطاق النوعي لتطبيق قانون تقنية الاتصال عن بعد، وفي الفرع الثاني نعرض القوانين المتعلقة بمباشرة الدعوى الجنائية، وفي الفرع الثالث نعرض القوانين المتعلقة بالإثبات.

الفرع الأول

النطاق النوعي لتطبيق قانون تقنية الاتصال عن بعد

إن اعتماد التكنولوجيا في المحاكم يدعم عملية السرعة في إدارة العدالة بداية من تقديم المجني عليهم والشهود والمبلغين ووكلائهم طلب التحقيق باستخدام التقنيات المتقدمة عن بعد إلي رئيس الجهة المختصة وفقًا للقانون إذا توافرت أسباب جدية من شأنهم تعريض حياتهم أو مصالحهم الأساسية للخطر إذا ما أدلو بشهادتهم أو إفادتهم، وتنظر الجهة المختصة في الطلب ويتم الفصل فيه خلال يوم من تاريخ تقديمه، بالقبول أو الرفض ويكون القرار الصادر في هذا الشأن نهائيًا.

---

(١) د. فتوح عبد الله الشاذلي، شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، دار المطبوعات الجامعية،الإسكندرية، ص٨٥٢؛ د. جلال ثروت، نظم القسم الخاص في قانون العقوبات، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، منشأة دار المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٠م، ص٢٢؛ د. أحمد شوقي أبو خطوة، شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، الجزء الثاني، جرائم الاعتداء على الأشخاص، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٩م، ص٢٣٨، ٢٣٩؛ د. عمر السعيد رمضان، شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، القاهرة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٦، ص٣٥٩، ٣٦٠.

ويتم تسجيل القضية للتحقيق باستخدام التقنيات المتقدمة وبتقنية متفوقة الجودة بـأجهزة فنية معدة للتمكن من التواصل والاتصال الإلكتروني عبر الشبكة الإلكترونية وإدارة أتمته سير العمل من خلال نظام إدارة الإلكترونية، وبالأنظمة المعلوماتية القضائية لدائرة القضاء والنيابة العامة الذكية والتقنية الحديثة في البيئة الافتراضية لإعادة إنشاء مسرح الجريمة، والتحقيق الشرعي، وأنظمة تسجيل التحقيقات والمحاكمة على أسطوانات مدمجة وأنظمة نسخ التحقيقات والاستجواب الإلكتروني للنيابة العامة من خلال الفيديو كونفرانس أو التصوير المرئي بالصوت والصورة بين أطراف الخصومة الجنائية في مكانين منفصلين، وصولًا إلي قرار الحكم في القضية.

وقد حدد المشرع الإماراتي في المادة (٢/ من قانون تقنية الاتصال عن بعد) نطاق التطبيق للجهة المختصة وهي الجهة المكلفة باستقصاء الجرائم وجمع الأدلة أو التحقيق أو المحاكمة استخدام تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية مع المتهم أو المجني عليه أو الشاهد أو المحامي أو الخبير أو المترجم أو المدعي بالحق المدني أو المسؤول عن الحق المدني وعلى ذلك يقصد بالنطاق النوعي أن قواعد ونصوص قانون تقنية الاتصال عن بعد كقانون إجرائي من الإجراءات الجزائية الاتحادي، تستخدم في إجراء الاستدلال والتحقيق والمحاكمة عن بعد.

كما حددت المادة (٢) (من القرار ٢٠١٩/٢٥٩ لائحة تنظيم التقاضي في الإجراءات الجنائية) نطاق التطبيق في أي مرحلة من مراحل الدعوى الجنائية، على إجراءات المحاكمات عن بعد، أمام النيابة العامة أو المحاكمة، التي تستخدم فيها تقنية الاتصال عن بعد مع المتهم أو المجني عليه أو المدعي بالحق المدني أو المسؤول عن الحق المدني، أو المحامي، أو الشاهد أو الخبير أو المترجم، وكذا مع الحدث والطفل، وذلك في أي من الإجراءات المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية، لتحقيق الحضور والعلانية وسرية التحقيقات [١].

أما النطاق النوعي لتطبيق قانون الإجراءات الجنائية، فإن قواعد ونصوص قانون الإجراءات الجنائية تسري على نوع معين من الجرائم دون غيرها، وهذه الجرائم حددها المشرع الإماراتي في المادة الأولى من قانون الإجراءات الجنائية الاتحادي وتختص المحكمة الاتحادية العليا الجرائم الجسيمة الماسة بمصالح الاتحاد الأمن الداخلي والخارجي، وتزوير المحررات والأختام الرسمية، تزييف العملة، مساءلة الوزراء وكبار موظفي الاتحاد المعينين

(١) القرار الوزاري رقم ٢٥٩ في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الالكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية والصادر بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٧.

بمرسوم عما يقع منهم من أفعال أثناء أداء مسؤولياتهم الرسمية، والمحاكم الشرعية تختص بنظر جرائم الحدود والقصاص والدية والمخدرات وما في حكمها وكذا التي يرتكبها الأحداث[1].

الفرع الثاني

القوانين المتعلقة بمباشرة الدعوى الجنائية

قد ينشئ القانون الجديد في الإمارات قيداً على حرية النيابة العامة في مباشرة الدعوى الجنائية، بأن يشترط لذلك تقديم طلب الشكوى أو البلاغ من المجني عليه أو طلب الأذن من جهة معينة إلكترونياً، وتتراوح طرق الإبلاغ الإلكتروني من النسخ بمساعدة الحاسوب إلي أنظمة الصوت الرقمية والتسجيلات السمعية، البصرية، وقد تختلف الطرق حسب الدول وأنظمتها وفي شرط الشكوى أو البلاغ من المجني عليه مما صار اختلاف الآراء في ذلك فقد ذهب البعض إلي اعتبار أن قانون الإجراءات الجنائية قانون إجرائي بحت، وأنه يوجب تطبيقه بأثر فوري، بينما ذهب البعض إلي أن الشكوى أو البلاغ من المجني عليه يدخل في أحكام قانون العقوبات لتعلقه بحق الدولة في العقاب مادام أنه لا يمكن الحصول على هذا الحق بدون الدعوى الجنائية[2].

وفي هذه الحالة في تصورنا يمكنا القول بما إن قانون تقنية الاتصال عن بعد هو قانون إجرائي متمماً لقانون الإجراءات الجنائية، فإن ذلك القانون يطبق بأثر رجعي إذا كان في صالح المتهم، فمثلًا إذا كانت الدعوى الجنائية قد حركت بغير شكوى من المجني عليه، ثم صدر قانون تقنية الاتصال عن بعد فإذا تقرر فيه تعليق قبول الدعوى الجنائية على شكوى مقدمة من المجني عليه بوسيلة تقنية الاتصال عن بعد أو بالإبلاغ الإلكتروني وجب تطبيق القانون الجديد بوصفه الأصلح إلى المتهم.

---

(١) المادة (٩٩) من الدستور الإماراتي.

(٢) د. محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، الطبعة الثامنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٨م، ص٦١٤؛ د. رمسيس بهنام، قانون العقوبات، جرائم القسم الخاص، الطبعة الأولى، منشأة المعارف، الإسكندرية، بدون سنة نشر، ص١٠٥٠؛ د. محمد عودة الجبور، الوسيط في قانون العقوبات القسم العام، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ٢٠١٢م، ص٢٣٦؛ د. طارق فتحي سرور، جرائم النشر والإعلام، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٤م، ص٥٣١؛ د. محمود أحمد طه، المواجهة التشريعية لجرائم الكمبيوتر والإنترنت، دارسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار الفكر والقانون بالمنصورة، ٢٠١٣م، ص١٦٥.

الفرع الثالث

القوانين المتعلقة بالإثبات

الأصل في الإثبات الجنائي هي حرية الإثبات، فلا يوجد قانون في مصر ينظم الإثبات الجنائي على العكس في الإثبات المدني. ومع ذلك، فقد تنص بعض القوانين الجنائية على إنشاء قرائن قانونية قد تكون قاطعة لا تقبل إثبات العكس، وقد تكون بسيطة أي تقبل إثبات عكسها بمعنى أنها تنقل فقط عبء الإثبات من على عاتق أحد أطراف الدعوى الجنائية إلى الطرف الآخر، وبالإضافة إلى ذلك، توجد بعض الأوراق أعطاها القانون الجنائي قوة خاصة في الإثبات كمحاضر المخالفات. ومن ثم فإن القوة المعدلة لإجراء الإثبات تخضع لمبدأ عدم الرجعية

بمعني إذا كان الإثبات المنظم بقانون يتعلق بوضع قرينة تتعلق بعنصر أو ركن في الجريمة، فإنه يندمج في القاعدة الموضوعة المتعلقة بهذا النص، فإن النص الذي يضع قرينة إثبات ضد المتهم يعد مخالفًا للأصل في المتهم البراءة ويشوبه لذلك عيب عدم الدستورية [١].

وفى هذه الحالة إن قانون تقنية الاتصال عن بعد كقانون جديد متممًا لقانون الإجراءات الجنائية، معدلًا للأحكام المتعلقة بعبء الإثبات أو بالوسائل المستعملة للإثبات أو بحجية العناصر المقدمة للإثبات، فجاء نص المادة ١٣ من قانون تقنية الاتصال عن بعد بحجية التوقيع والمستندات الإلكترونية على أن يكون للتوقيع الإلكتروني ذات الحجية المقررة للتوقيعات المشار إليها في قانون الإجراءات الجنائية الاتحادي، إذا روعي فيه الأحكام المقررة في قانون الإجراءات الجنائية الاتحادي، إذا روعي فيه الأحكام المقررة في قانون المعاملات والتجارة الإلكترونية، ويكون للمستندات الإلكترونية ذات الحجية المقررة للمحررات الورقية الرسمية والعرفية في قانون الإجراءات الجنائية الاتحادي متى استوفت الشروط والأحكام المقررة في قانون المعاملات والتجارة الإلكترونية[٢].

كما نصت المادة ١٤ من قانون تقنية الاتصال عن التنسيق والمساعدة الفنية والإجرائية بأن يتم التنسيق بين وزارة الداخلية ووزارة العدل والجهات القضائية والجهات ذات الصلة

---

(١) د. محمود نجيب حسني، المرجع السابق، ص٥٣٤؛ د. عبد الرؤوف عبيد، شرح القواعد العامة للإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، ٢٠١١م، ص١٠٣.

(٢) القانون الاتحادي رقم (٥) لسنة ٢٠١٧ في شأن استخدام تقنية الاتصال عن بعد في مجال الإجراءات الجزائية، القانون الاتحادي رقم ١٠ لسنة ١٩٩٢، بإصدار قانون الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية، وتعديلاته، القانون الاتحادي رقم ١ لسنة ٢٠٠٦، في شأن المعاملات والتجارة الالكترونية.

لتوفير أجهزة التوقيع الإلكتروني وإعداد القاعات وتوفير وسائل الاتصال الحديثة لتنفيذ الإجراءات عن بعد في الجهات المختصة، وفى المنشآت العقابية وتقديم المساعدة الفنية والإجرائية اللازمة، وذلك وفقًا لما يصدره مجلس الوزراء من قرارات في هذا الشأن [1].

(١) القانون الاتحادي رقم (٥) لسنة ٢٠١٧ في شأن استخدام تقنية الاتصال عن بعد في مجال الإجراءات الجزائية.

المطلب الثالث

الاختصاص المكاني

من المعلوم أن يتحدد الاختصاص المكاني بإطار جغرافي، حيث نصت المادة ٢١٧ من قانون الإجراءات الجنائية المصري على أنه "يتعين الاختصاص بالمكان الذي وقعت فيه الجريمة، أو الذي يقيم فيه المتهم، أو الذي يقبض عليه فيه". وعلى ذلك ينعقد الاختصاص لأي من هذه المحاكم الثلاث. فمكان وقوع الجريمة يسهل الاستقصاء عنها وجمع أدلتها وتحقيقها، أما مكان إقامة المتهم هو المكان الذي عن طريقه يسهل معرفة ماضي المتهم، أما مكان ضبط المتهم يجنب سلطات الضبط مشقة نقله واحتمال هروبه وتعتبر المحكمة مختصة إذا توافرت أحد هذه المعايير أو توافرت جميعها [١].

حيث فرض المشرع المصري بعض الاستثناءات على قواعد الاختصاص المكاني بمعني أنه اختص محكمة معينة لا ينطبق عليها القواعد العامة للاختصاص المكاني السابق حيث أوردها على سبيل الحصر مثل الاختصاص بنظر جرائم القضاة والاختصاص بالجرائم التي تقع في الخارج.

أما المشرع الإماراتي فقد اكتفي بالأخذ بمعيار وقوع الجريمة لتحديد المحكمة المختصة بنظر الدعوى الجنائية[٢]، ويجب لانعقاد اختصاص المحكمة الجنائية أن تكون مختصة مكانيًا ونوعيًا وشخصيًا وفقًا لقواعد الاختصاص المقررة للمصلحة العامة لتحقيق العدالة الجنائية فهي متعلقة بالنظام العام فلا يجوز الاتفاق على مخالفتها ويترتب على ذلك البطلان المطلق، فعلى المحكمة أن تقضي بذلك من تلقاء نفسها ويجوز الدفع بالبطلان في أي مرحلة تكون عليها الدعوى ولو أمام المحكمة الاتحادية شريطة ألا يتطلب تحقيقًا موضوعيًا فالارتباط هو وجود صلة أو رابطة بين جريمتين أو أكثر، وتثور المشكلة عندما تدخل كل جريمة من الجرائم المرتبطة في اختصاص محكمة مختلفة، وتأخذ صور الارتباط فعل واحد

---

(١) د. أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون العقوبات، القسم الخاص، مرجع سابق، ص١٦٤ وما بعدها؛ د. عبد المهيمن بكر، القسم الخاص في قانون العقوبات الجرائم المضرة بالمصلحة العامة، القاهرة، دار النهضة العربية، ط١، بدون سنة نشر، ص٢٤٩.

(٢) على عكس المشرع المصري الذي أخذ بثلاثة ضوابط وهي مكان وقوع الجريمة أو مكان إقامة المتهم أو مكان ضبط المتهم.

يشكل عدة جرائم وهذا التعدد المعنوي لعدة جرائم ترتبط ببعضها البعض وينقسم الارتباط إلـــي الموضوعي والإجرائي[١].

فالارتباط الموضوعي الذي لا يقبل التجزئة وهو ارتباط عدة جرائم لغرض إجرامـــي واحد فإذا وقعت عدة جرائم لغرض واحد وكانت مرتبطة ببعضها ارتباطًا لا يقبـــل التجزئـــة، وجب اعتبارها كلها جريمة واحدة والحكم بالعقوبة المقررة للجريمة الأشد وفقًـــا للمـــادة (٨٨/ عقوبات اتحادي) [٢]، وفى الارتباط الإجرائي ترتكب عدة جرائم من شخص واحد فـــي وقـــت واحد أو أوقات متفاوتة أو من أشخاص مجتمعين وترتكب بعض هذه الجرائم بســـبب الـــبعض الآخر مثل جريمة الضرب وجريمة السرقة، فإذا قدم متهم أو أكثر عن جريمة واحدة أو عـــن جرائم مرتبطة شملها تحقيق واحد إلي جهتين من جهات الحكم وكانت كلتاهما مختصة، تحـــال الدعوى إلي المحكمة التي قدمت إليها أولًا وتختص محاكم الدولة بنظر الجرائم التي تقع علـــى أراضيها ولو كانت مرتبطة بجرائم أخرى وقعت خارج الدولة[٣].

فهدف الشرعية الجنائية في القضاء الإماراتي احترام حرية الإنسان وحقوقه لأن الأصل في المتهم البراءة لتحقيق التوازن بين المتهم وسلطة الاتهام، فالمتهم برئ حتى تتم إدانته بحكم جزائي بات[٤].

وفي استخدام تقنية الاتصال عن بعد تطبق أحكام قرار تنظيم التقاضي على المحاكمات عن بعد، في أي مرحلة من مراحل الدعوى الجنائية وحددت المادة (٢) من قرار لائحة تنظـــيم التقاضي في الإجراءات الجنائية ٢٠١٩/٢٥٩) نطاق التطبيق المكـــاني لمباشـــرة إجـــراءات المحاكمة الجنائية عن بعد في دائرة الإمارات التي تواجد فيها المحكمة المختصة

---

(١) الطعن الاتحادية العليا في الطعن الجزائي رقم ٢٨ لسنة ١٦ قضائية، الصادرة بتاريخ ١٩٩٤/٥/٢٨.

(٢) المادة (٨٨) من قانون العقوبات الاتحادي.

(٣) المادة ١٤٥ إجراءات مدنية .

(٤) المادة ٢ من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي لا يجوز توقيع عقوبة جزائية على أي شخص إلـــا بعـــد ثبوت إدانته وفقًا للقانون لا يجوز القبض على أحد أو تفتيشه أو حجزه أو حبسه إلا في الأحوال والشروط المنصوص عليها في القانون.

المبحث الرابع

أسس التقاضي الجنائي عن بعد

تمهيد وتقسيم: –

من المعروف أن السلطة القضائية في أية دولة من دول العالم الحديثة هي صاحبة الولاية العامة في تولي الوظيفة القضائية داخل الدولة من خلال محاكمها القضائية المختصة التي تهدف من خلالها لحماية الحقوق والمراكز القانونية للأشخاص وتتصدى لكل ما يواجهها من موانع إقامة العدل على إقليمها والذي أصبح من أهم واجبات الدولة لأن قضاء الدولة الرسمي هو السبيل الأصيل لفض المنازعات وتحقيق العدالة القضائية وحماية النظام القانوني، ولكن يتم تحقيق تلك الأهداف والتخلص من الموانع التي تعترض مسيرة القضاء ومواكبة التطور التقني المعلوماتي، وهذا يتم من خلال وجود نظام قضائي جديد يواكب تطورات العصر الحديث باستخدام تكنولوجيا المعلومات التي اجتاحت كل دول العالم وفرضت نفسها في كثير من تعاملات الحياة اليومية من خلال وسائل الاتصال الحديثة التي جعلت العالم بمثابة قرية صغيرة بلا حدود جغرافية بين قارات العالم على الرغم من بعد المسافات واختلاف التوقيت وهي كثيرة ومتعددة منها وسائل كتابية كالبرق، أو التلكس، والبريد المصور (الفاكس)، أو وسائل صوتية كالهاتف النقال، المرئي، والعادي، والراديو أو وسائل مسموعة مرئية كالتلفاز والفيديو... أو وسائل كتابية صوتية مرئية كالإنترنت[1]، كما اسلفنا.

وعلية سيتم تقسيم هذا المبحث إلى المطالب الآتية:

المطلب الأول: الأساس التشريعي

المطلب الثاني: الأساس التقني

المطلب الثالث: الأساس التدريبي والتأهيلي

---

(١) د. خيري عبد الفتاح، فض المنازعات بالتحكيم الإلكتروني، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٢م، ص٢.

المطلب الأول

الأساس التشريعي

من أهم أسس إنشاء نظام التقاضي الجنائي عن بعد هو التشريع[١] الذي يعني وجود مجموعة القواعد القانونية المكتوبة التي تصدر من سلطة مختصة في الدولة وهي السلطة التشريعية وتكون ملزمة بحيث تكون ملائمة لحالة التقدم التقني العلمي من خلال استخدام وسائل الاتصال الحديثة لتطبيق إجراءات التقاضي الجنائي إلكترونياً وعبر شبكة الاتصال الدولية. (الإنترنت)، لأن الطبيعة الخاصة للبيئة الإلكترونية تتطلب قواعد تتناسب مع هذه الطبيعة ويكون ذلك بطريقتين الأولى: استبعاد القواعد التقليدية وإصدار قانون جديد ينظم تلك القواعد والثانية تطويع وتطوير ما هو قائم من قواعد اختصاص تقليدية وانتخاب ما يصلح منها لتطبيق إجراءات التقاضي عن بعد ابتداءً من تقديم عريضة الدعوى إلى موقع المحكمة المختصة عبر البريد الإلكتروني وانتهاء بصدور قرار الحكم. فمثلًا العقد الإلكتروني الذي يتم عبر شبكة الإنترنت هو عقد عادي كغيره من العقود وأنه ينتمي لطائفة العقود المبرمة عن بعد وأن أهم ما يميزه عن غيره من العقود أنه يتم باستخدام وسائل التعبير عن الإرادة فتكون بوساطة وسائل الاتصال الحديثة، بحيث يتم تبادل الرضا بين الأطراف عن بعد عن طريق الإيجاب والقبول فالإيجاب (العرض) الإلكتروني لا يختلف عن الإيجاب التقليدي في المضمون إنما يختلف عنه في الوسيلة التي يتم من خلالها وهكذا الحال بالنسبة للقبول[٢].

وبالرغم من أن القضاء الجنائي عن بعد لا يعني في نهاية المطاف إنشاء سلطة جديدة وإنما نحن أمام استخدام أداة من خلالها تقوم السلطة القضائية بمهامها، إلا أن هذه الأداة تحتاج لتشريع لمواجهة ما يترتب على استخدامها من آثار، وجزء مهم من هذا التشريع من اختصاص السلطة التشريعية. كما أن السلطة التشريعية كجهاز قائم داخل نطاق الدولة سوف تتأثر من الناحية العلمية بهذه الأداة الجديدة وسوف تضطر لتبنيها وهو بصدد القيام بالوظائف المطلوب منها تأديتها ومن خلال هذا المطلب سوف نتحدث عن التشريعات العربية والغربية التي بدأت العمل نحو التقاضي الجنائي عن بعد من خلال فرعين:

الفرع الأول: التشريعات العربية.

الفرع الثاني: التشريعات الغربية.

---

(١) د. عبد الباقي البكري وطه البشير، مدخل قانون، بيت الحكمة، بغداد، دون ذكر سنة نشر، ص٢٠.

(٢) د. خالد ممدوح، مرجع سابق، ص٣٠.

الفرع الأول

التشريعات العربية

أولًا: التشريع المصري:

في محاولة جادة لوزارة العدل المصرية نحو تطبيق منظومة التقاضي عن بعد، نذكر مشروع قانون الإجراءات الجنائية الجديد الذي أعدته وزارة العدل في أغسطس ٢٠١٧م، وتدور حوله جلسات استماع من القضاة وأساتذة القانون والمحامين باللجنة التشريعية والدستورية بمجلس النواب، وذلك لاستحداث فصلًا جديداً يتعلق بالتحقيق والمحاكمة عند بعد [١]. إذ وضع المشرع المصري لأول مرة نظاماً كاملًا لإجراءات التحقيق والمحاكمات عن بعد، في ٧ مواد، حيث نص القانون على أنه يجوز لجهة التحقيق والمحاكمة المختصة اتخاذ كل أو بعض إجراءات التحقيق أو المحاكمة مع المتهمين والشهود والمجنى عليه والخبراء والمدعى بالحقوق المدنية والمسئول عنها عن بعد متى ارتأت القيام بذلك، ويجوز لها اتخاذ تلك الإجراءات فيما يتعلق بالنظر في أمر مد الحبس الاحتياطي والتدابير والإفراج المؤقت واستئناف أوامرها، ولها أن تقرر منع الكشف عن الشخصية الحقيقة للشهود بكافة وسائل وتقنيات الاتصال الحديثة المسموعة والمرئية المناسبة أثناء الإدلاء بأقوالهم عن بعد مع مراعاة نص المادة ٥٦٥ من القانون.

وأجاز قانون الإجراءات الجنائية الجديد لجهة التحقيق والمحكمة المختصة اتخاذ كل أو بعض إجراءات التحقيق أو المحاكمة مع المتهمين والشهود والمجني عليهم والخبراء والمدعي بالحقوق المدنية والمسئول عنها عن بعد والمنصوص عليها في هذا القانون متى ارتأت القيام بذلك. ويجوز لها اتخاذ تلك الإجراءات فيما يتعلق بالنظر في أمر مد الحبس الاحتياطي والتدابير والإفراج المؤقت واستئناف أوامرها، ولها بحسب الأحوال أن تقرر منع الكشف عن الشخصية الحقيقة للشهود بكافة وسائل وتقنيات الاتصال الحديثة المسموعة والمرئية المناسبة أثناء الإدلاء بأقوالهم عن بعد. وأجاز القانون الجديد لجهات التحقيق والمحكمة المختصة أن تتخذ ما تراه مناسباً لتسجيل وحفظ كافة الإجراءات التي تتم من خلال وسائل وتقنيات الاتصال

---

(١) د. صلاح الدين فوزي، مقال بعنوان "المحاكمة بالفيديو كونفرانس يقضي على بطء التقاضي" مجلة فيتو، ٢٠١٧/٩/١١م. على الموقع الإلكتروني: https://www.vetogate.com/2866536 تاريخ الزيارة ٢٠٢٠/١/١٥م.

الحديثة المسموعة والمرئية عن بعد، وتفريغها في محاضر، ولها أن تستعين بأحد الخبراء في ذلك وتودع ملف القضية.

كما أسند القانون لوزارة العدل بالتعاون والتنسيق مع وزارة الداخلية والجهات والوزارات المعنية لإعداد القاعات وأجهزة الاتصال المطلوبة لتنفيذ الإجراءات عن بعد في الجهات المختصة وفي المؤسسات العقابية وغير ذلك من الإدارات ذات الصلة وتقديم المساعدة الفنية اللازمة؛ كذلك يجب الحديث عن أعمال التطوير والتحديث التي شهدتها كافة قطاعات وزارة العدل المصرية في الآونة الأخيرة، خاصة القطاعات التي لها تواصل مباشر مع الجمهور، إنما تستهدف تذليل العقبات ورفع الأعباء عن المواطنين وسرعة إنجاز مصالحهم. مشيراً إلى أن وزارة العدل تولي اهتماما كبيرا بمسألة إدخال المنظومة الإلكترونية الحديثة في كافة القطاعات، وأن الوزارة تسير بخطى متسارعة نحو الانتهاء من مشروع (التقاضي الموحد) الإلكتروني والذي يساهم في تحقيق العدالة الناجزة على جانب آخر، بدأت وزارة العدل المصرية ببناء قاعدة معلومات لأحكام محكمة النقض، وأحكام المحكمة الإدارية العليا، بحيث يصبح الطريق ميسرا العمل إصلاح تشريعي على أسس دقيقة وشاملة، وتبني نظام المحكمة الإلكترونية [١].

كما تم في عام ٢٠١٨م إنشاء قطاع التطوير التقني ومركز المعلومات القضائي بوزارة العدل، والذي عهد إليه بتطوير منظومة المحاكم، حيث تم إعداد برنامج جديد (برنامج التقاضي الموحد) والذي يتلافى عيوب كافة البرامج السابقة، ويقوم على الربط بين أقسام الشرطة والنيابات والمحاكم السرعة الانتهاء من كافة الإجراءات القانونية والانتهاء من أعمال التحقيق والدعاوى، وذلك في إطار الخطة العامة للدولة والبرنامج القومي لفرض وإنفاذ القانون [٢].

وبالفعل تم التنفيذ والمحاكم التي تمت ميكنتها شملت ٢٩ محكمة ابتدائية، بالإضافة إلى محكمة النقض، و٨ محاكم استئناف و١٩ مأمورية استئناف تتبعها، و٧٠ محكمة جزئية. كما أنه تم في المرحلة الثانية أعمال الميكنة التي شملت المحاكم بمحافظات جنوب سيناء والأقصر

---

(١) يرى المهتمون أنه لا غنى عن هذه الخطوات على طريق تأسيس بنية هيكلية للمحكمة الإلكترونية في مصر، للتوسع راجع: د. عبد الفتاح بيومي حجازي، النظام القانوني للحكومة الالكترونية – الكتاب الأول "الحكومة الإلكترونية"، مرجع سابق، ص.٤.

(٢) مقال بعنوان "تفعيل التقاضي الالكتروني وتطوير المحاكم لتحقيق العدالة الناجزة".
على الموقع الإلكتروني: https://www.youm7.com/story/2018/1/23، تاريخ الزيارة ٢٠٢٠/١/١

وأسوان والوادي الجديد والبحر الأحمر ودمياط وقالت مصادر قضائية، إن ميكنة المحاكم خطوة نحو القضاء على الفساد في إطار تنفيذ استراتيجية الدولة للتنمية المستدامة "رؤية مصر ٢٠٣٠" موضحة أن جميع المحاكم الجديدة التي تم افتتاحها مميكنة(١).

ثانيا: التشريع الجزائري:

تميز قطاع العدالة في الجزائر منذ سنة ٢٠٠٠ بانطلاق أكبر ورشة إصلاح منذ الاستقلال، حيث اتخذت الدولة الجزائرية جملة من الخطوات والجهود لإعادة الاعتبار لمرفق القضاء وبناءً دولة الحق والقانون وحماية الحريات الفردية والجماعية، حيث عرف هذا الأخير حركة متنامية ومتكاملة الخطى ليس فقط في مجال عصرنة القطاع وتوظيف التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال وإنما في كل المجالات، حيث قطعت العدالة الجزائرية بفضل سياسة الإصلاح أشواطًا هامة في مجال مراجعة المنظومة التشريعية الوطنية استجابة للمتطلبات الداخلية وتجسيداً للالتزامات الدولية حيث أثريت هذه الأخيرة بنصوص جديد جاءت لتسد الفراغ القانوني الناتج عن تطور الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية كما تم تعديل العديد من القوانين كقانون الإجراءات الجزائية والمدنية، القانون التجاري، قانون الأسرة وقانون الجنسية وتمكين الطفل من اكتساب الجنسية عن طريق الأم وهو إنجاز هام وفريد من نوعه في البلدان العربية والإسلامية، هذا وقد تم تدعيم القطاع بهياكل ومقرات حديثة تتلاءم وطبيعة العمل ومكانة هيكل القضاء بالمجتمع.

كما وضعت الوزارة ضمن اهتماماتها تحسين وترقية المستوى العلمي للقائمين على القطاع من قضاة وموظفي العدالة ومساعديها ضماناً للسير الحسن لمرفق العدالة وتحقيقًا للفعالية والنوعية في تقدم الخدمة القضائية دون إغفال الجهود المبذولة في أنسنة المؤسسات العقابية وذلك بإصلاح نظام السجون وفق معايير تسمح بإعادة تأهيل المساجين وإدماجهم في المجتمع، وقد تمكن القطاع بذلك من تحويل البرامج والمشاريع إلى واقع ملموس بالرغم من جسامة التحديات وذلك بفضل توظيف واستغلال الكفاءات الجزائرية العاملة بالقطاع والمساهمة في سيره وتنظيمه والتي أثبتت قدرتها على قيادة التغيير والتطوير إذا أتيحت لها الفرصة، وحسب العارفين بدواليب العمل القضائي وكذا المواطنين فان آثار الإصلاح الشامل للقطاع كانت واضحة وملموسة ولا يمكن إنكارها حيث تحسنت الخدمة القضائية وتميزت بالسرعة

---

(١) مقال بعنوان ميكنة المحاكم "خطوة التقاضي الإلكتروني" على طريق العدالة الناجزة على الموقع الإلكتروني:
.https://www.elwatannews.com/news/details/3870522

والشفافية والجودة والنوعية كما تيسرت سبل اللجوء إلى القضاء وأصبحت هذه الإصلاحات تستجيب تدريجيا وطموح المواطن الجزائري في عدالة قوية ومحايدة ومنصفة، وتم تفعيل دور القضاء وضمان مصداقيته من خلال تحقيق مبدأ الفصل في النزاعات في الآجال المعقولة وتقلصت مدة الفصل في المحاكم والمجالس القضائية.

وتأسيسا علي ما سبق نظر المشرع الجزائري أحكام المحاكمة الجنائية عن بعد في القانون رقم ١٥ -٠٣ الصادر في ١ فبراير ٢٠١٥ المتعلق بعصرنة العدالة، إذ نص في الفصل الرابع منه على ذلك تحت مسمى المحادثة المرئية عن بعد(١).

إذ تنص المادة الرابعة عشرة في فقرتها الأولى على أنه "إذا استدعي بعد المسافة أو تطلب ذلك حسن سير العدالة، يمكن استجواب وسماع الأطراف عن طريق المحادثة عن بعد مع مراعاة احترام الحقوق المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية" وبالرجوع للفقرة الثانية من ذات المادة نجد أنها تؤكد على وجوب سرية الإرسال وأمانته وتوجب الفقرة الثالثة من ذات المادة أيضًا على أنه يتم تسجيل التصريحات على دعامة تضمن سلامتها وترفق بملف الإجراءات، وبالتالي نجد أن القانون رقم ١٥ - ٠٣ يسمح باستعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية، سواء في التحقيق وسماع الشهود والأطراف المدنية والخبراء أو المواجهة بين الأطراف المتنازعة أو تلقي تصريحات المتهمين داخل المؤسسات العقابية.

الفرع الثاني

التشريعات الغربية

أولًا: النموذج الفرنسي:

من بين أهم الوسائل التي تساهم في عملية التقاضي عن بعد، نجد التشريع، والذي يعني وجود مجموعة القواعد القانونية المكتوبة التي تصدر من سلطة مختصة في الدولة وهي السلطة التشريعية وتكون ملزمة بحيث تكون ملائمة لحالة التقدم التقني العلمي من خلال استخدام وسائل الاتصال الحديثة لتطبيق إجراءات التقاضي عن بعد. حيث نجد انه قد اتجهت بعض التشريعات الجنائية الحديثة إلى استخدام تقنية الاتصال المرئي المسموع كوسيلة حديثة لمباشرة إجراءات التحقيق والمحاكمة عن بعد، واتفاقها على قصر الاستعانة بها في مباشرة

(١) صالح عبد الله محمد راشد، الإنابة القضائية في قانون الإجراءات الجنائية القطري: دراسة تحليلية مقارنة، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة قطر، ٢٠١٧م، ص٩.

بعض إجراءات التحقيق والمحاكمة التي تتفق وطبيعة هذه التقنية، إلا أنهم اختلفوا في نطاق الاستعانة بهذه التقنية حيث الإجراءات.

فعلى سبيل المثال اتجه المشرع الألماني إلى استخدامها في المرحلة السابقة على المحاكمة من أجل سماع الشهود والمجني عليهم فقط دون المتهمين [١]، بينما توسع كل من المشرع الفرنسي ونظيره الإسباني بأن فضلا الاستعانة بها في كافة مراحل التحقيق والمحاكمة ولكن بشروط معينة.

وبعد الاطلاع على مواد قانون الإجراءات الجنائية الفرنسي –طبقًا لآخر التعديلات الحديثة التي طرئت علية –يبين لنا أن المشرع الإجرائي لم يضع تعريفًا واضحًا لتقنية ال Visioconférence، بل اكتفى بمعالجة الامور التي يمكن خلالها اللجوء إلى استخدام تقنية الاتصال عن بعد [٢]. غير أننا لاحظنا وجود تطوراً تشريعيًا كبيراً بصدور القانون رقم ٢٠٠١/١٠٦٢ الصادر في ١٥ نوفمبر ٢٠٠١ والمتعلق بالأمن اليومي La sécurité quotidienneوالذي كان سبباً رئيسياً في إضافة المادة

٧٠٦ – ٧١ من قانون الإجراءات الجنائية الفرنسي حيث سمح هذا التعديل باستخدام تقنية الاتصال عن بعد من أجل استجواب المتهمين وسماع الشهود سواء في مرحلة جمع الاستدلالات، أو في مرحلة التحقيق معهم من قبل قاض التحقيق، أو حتى في مرحلة المحاكمة أو ما بعدها أمام قاضي تنفيذ العقوبات إلا أنه أخضع الاستعانة بهذه التقنية بوجه عام إلى موافقة الشخص المعني به استخدام تلك الوسيلة [٣]. ونظراً لاهتمام المشرع الفرنسي بتقنية الاتصال عن بعد من ناحية والتوسع في استخدمتها من ناحية أخرى تقتضي الدراسة الوقوف على ضرورة توافر شرط الموافقة للخضوع لهذه التقنية وكذا نطاق هذه التقنية في التشريع الفرنسي الداخلي.

ثانيًا: التشريع الإنجليزي (بريطانيا):

فبالنسبة للتشريع الإنجليزي[٤]، جاء نص المادة (٣٢) من قانون العدالة الجنائية لعام ١٩٨٨ واضحًا بالنسبة لشهادة الشاهد والاستماع إليه من قبل المحكمة عبر دوائر تليفزيونية،

(1)Lettre du Barreau de la Guyane Bull. n 4, Mai 2017, p 9.

(2)Perrocheau, V. et Zerouki Cottin op. cit & 3. 2. 1 p 358.

(3)Mission d'audit de modernisation, Rapport: l'utilisation plus intensive de la visioconférence dans les services judiciaires, Juin 2006, p 5.

(٤) بالنسبة للتشريعات الوطنية فقد شرع في ألمانيا قانون عام ١٩٨٧ لحماية الضحايا، نص على استخدام الوسائل الحديثة لغرض أداء الشهادة من قبلهم، وخاصة ضحايا الاعتداء الجنسي والأطفال خصوصا.

وكذلك إدلاء الشاهد من خارج نطاق الولاية القضائية إذ نصت هذه المادة على أنه يجوز للشخص غير المتهم أن يدلي بشهادته عبر وصلة تليفزيونية في الدعاوى إذا كان: أ- الشاهد خارج المملكة المتحدة؛ ب- أو كان الشاهد طفلًا أو كان يجري استجوابه عقب السماح وفقًا للمادة (١/٣٢) بأخذ الشهادة منه على شريط فيديو وكانت الجريمة تسري عليها الفقرة (٢) من نفس المادة إلا أن الشهادة لا يجوز الإدلاء بها على هذا النحو دون إذن من المحكمة".

فعلى أساس نص هذه المادة يمكن للشهود الإدلاء بشهاداتهم عبر رابطة تليفزيونية حتى وإن كان الشاهد خارج المملكة، أي عندما يتواجد الشهود في بلد آخر"، وهذا ما نصت عليه الفقرة (أ) على أن تسري المحاكمات القائمة على أساس لائحة الاتهام أو الاستئنافات المنظورة أمام المحاكم الجنائية، وكذلك على الدعاوى المنظورة أمام محكمة الأحداث والاستئناف المرفوع أمام محكمة الجنايات الناشئة عن مثل هذه الدعاوى وفقًا للمادة (١١) من قانون الاستئناف الجنائي الصادر عام ١٩٩٥[1].

أما بالنسبة للفقرة (ب) من المادة المذكورة فإنها تضمنت جواز إدلاء الطفل بشهادته بواسطة وصلة تلفزيونية وبصحبة مرافق خارج قاعة المحكمة، لكن قبل ذلك يستجوب الطفل من قبل القاضي وهيئة المحلفين لعرض سلوك الشاهد، فإذا تبين للقاضي ولهيئة المحلفين أن

وأما بالنسبة لقرارات المحاكم الدولية الجنائية إمكانية ذلك، فقد قررت المحكمة الدولية الجنائية ليوغسلافيا السابقة بشأن طلب الدفاع السماح لشهود معينين بأداء الشهادة بواسطة الوصلة التليفزيونية الحية لعدم رغبتهم بالمجيء إلى المحكمة، وموضحا في طلبه هذا، بأن هيئة المحكمة والادعاء والدفاع والآخرين سيتمكنون من رؤية وسماع الشهود رغم كونهم غير حاضرين جسدية، وقد أكدت هيئة المحكمة إن السماح باستخدام هذه الوسائل مقرون بشروط وهي:

١- مدى أهمية الشهادة إذ يجب أن تكون الشهادة هامة بما فيه الكفاية بحيث يكون من غير العدالة المضيء بدونها.

٢- وجود مبررات تدعو إلى استخدام هذه الوسائل (حماية خصوصية الشاهد، عدم رغبته أو قدرته على المجيء).

٣- إمكانية أن تتيح هذه الوسائل استجواب الشاهد وقت إدلائه بالشهادة من قبل المدعي العام والدفاع والدائرة نفسها للمزيد ينظر: بصائر علي محمد، حقوق المجنى عليه أمام المحكمة الجنائية الدولية، رسالة دكتوراه، كلية القانون بجامعة بغداد، ٢٠٠٢، ص٢٠٧.

(1) See Sybil Sharpe, Barrister; A guide to the use of tape and Video recordings in Criminal and Civil Proceedings, London Formant Publing.1989,P.8.

الطفل يستوجب الإدلاء بشهادته بهذه الوسيلة، أجازوا ذلك، وإذا لم يستوجب إدلاء الشهادة بهذه الطريقة يلزم الإدلاء بالشهادة أمام المحكمة [١].

كما أشار نص المادة (١/٢٣) من قواعد محكمة الجنايات لسنة ١٩٨٢ إلى سن الشاهد الذي يدلي بشهادته أمام السلطة القضائية عبر دائرة تلفزيونية، إذ نصت المادة (٢٣/أ-١) على أنه "يجوز لأي طرف التقدم بطلب الحصول على إذن وفقًا للمادة (٣٢/ (أ-ب)) من قانون العدالة الجنائية لسنة ١٩٨٨ للإدلاء بالشهادة عبر دائرة تليفزيونية على الهواء متى كانت: ١. الجريمة محل الاتهام، جريمة تسري عليها المادة (٣٢-٢)؛ ب-الشهادة ستودي بمعرفة شاهد، إما أنه: ١-في حالة جريمة تقع تحت طائلة المادة (٣٢-٢/ج) وكان تحت سن ١٤سنة أو ٢- في حالة جريمة تقع تحت طائلة المادة (٣٢-٢/ج) وكان تحت سن ١٧ سنة، أو كان شخصًا سيجري استجوابه في أعقاب الإذن وفقًا للمادة (٣٢/أ) من ذلك القانون بتسجيل الشهادة منه على شريط فيديو".

فبمقتضى نص المادة المذكورة، أجيز لأطراف الدعوى الجنائية التقدم بطلب الحصول على الموافقة من محكمة الموضوع للإدلاء بالشهادة عبر وصلة: تليفزيونية وعلى الهواء، وذلك في الجرائم التي حددها نص (م٢/٣٢) المذكورة، كما أن الشهادة تؤدي بمعرفة الشاهد الذي يبلغ من العمر أقل من ١٤سنة وفي حالة جريمة تقع تحت طائلة نص (م٢/٣٢-أ) وكذلك في حالة جريمة تقع تحت طائلة (م ٢/٣٢- ج) حتى وإن كان عمر الشاهد أقل من ١٧سنة وذلك باستجوابه من قبل المحكمة وفي أعقاب الموافقة الصادرة من قبل محكمة الموضوع، وفقا لنص (م ١/٣٢) وذلك بتسجيل شهادته على شريط الفيديو وبهذا يتبين أن نص(م ٣٢/أ-١) قد حدد سنًا معينًا لإدلاء الشاهد بشهادته بواسطة دائرة تليفزيونية كما أنه يتم تسجيلها على شريط فيديو، وكذلك حددت الجرائم التي يمكن إدلاء الشهادة فيها بهذه الوسيلة[٢].

---

(١) يقوم الطفل بالإدلاء بشهادته وذلك بالجلوس أمام منضدة عليها جهاز تليفزيوني وكاميرا، ويتم نقل الصورة من الدائرة المغلقة إلى ثلاث وحدات تشغيل مشابهة موضوعة في قاعة المحكمة، وتكون إحدى تلك الوحدات موجهة للقاضي والثانية للادعاء العام وهيئة الدفاع والثالثة شاشة تلفزيونية كبيرة تنقل صورة الطفل للمحلفين والمتهم والحضور وتستطيع هيئة المحكمة رؤية الطفل وسماعه طوال الوقت في حين يرى الطفل ويسمع من يتحدث إليه، كما أن للقضاة رؤية الشاهد الطفل ومراقبته من خلال كاميرا مثبتة فوق رؤوسهم لمراقبة سلوكه والتأكد من عدم وجود أي مؤثرات أو إشارة لهم.

See Graham Davies, Protecting the Child witness in the Courtroom. Child abuse Review, Vol.1, No.33-41,1992,P.34.

(2) See Arch bold. Criminal Pleading, Evidence and Practice, London, Sweet& Maxwell, 1998, Pp.929-930.

أي أن الفقرات المذكورة قد حددت إجراءات تقديم طلب الإذن لشهادة الطفل عبر الدائرة التلفزيونية، إذ تم تحديد كيفية تقديم طلب الإذن بصورة مكتوبة وليس شفاهاً، كما وتحدد الموعد الذي يمكن فيه تقديم هذا الطلب وذلك خلال (٢٨) يوماً بعد تاريخ تقديم المدعى عليه للمحاكمة أو الموافقة على تقديم لائحة اتهام فيما يتعلق بالقضية أو إرسال إخطار بالإحالة، وفقاً لما تنص عليه المادة (٥٣) من قانون العدالة الجنائية لعام ١٩٩١، أو إرسال إخطار باستئناف قرار صادر من محكمة أحداث، أو محكمة جنائية حسبما كان الحال، وترسل نسخة من الإخطار المشار إليه في الفقرة (٢) إلى الموظف المختص في محكمة الجنايات والنسخة الأخرى بمعرفة الطالب لكل طرف آخر الدعوى، ويمكن للطرف المستلم النسخة أن يبدي معارضته للطلب في غضون (١٤ يوماً) بإخطار الطالب والموظف المختص بمحكمة الجنايات ويلزم أن يدون فيه الأسباب الموجبة للمعارضة.

ومن ثم يقوم قاضي محكمة الجنايات بالبت في الطلب المقدم وفقاً للفقرة (١) بدون جلسة استماع ما لم يأمر القاضي بغير ذلك، وعلى الموظف المختص بمحكمة الجنايات إبلاغ الأطراف بزمان ومكان انعقاد مثل هذه الجلسة كما يبين صلة الشاهد بالشخص المرافق له واسم الشاهد وموقع المحكمة التي تجري فيها المحاكمة ويبلغ الموظف المختص هذا أطراف الدعوى بقرار المحكمة ومن ثم يبت القاضي في طلب تحديد الوقت المشار إليه بدون جلسة، ما لم يأمر القاضي بغير ذلك، ويلزم أن يكون الشخص الذي يرافق الشاهد معروفاً لدى المحكمة [١].

أما بالنسبة للفقرة (ب) من المادة (٢٣) من قواعد محكمة الجنايات لسنة ١٩٨٢، فإنها تتعلق بالطلبات المتعلقة بالشاهد الذي يدلي بشهادته خارج المملكة المتحدة [٢].

المطلب الثاني

الأساس التقني

في البداية لابد أن نوضح على الرغم من إدراك دول الاتحاد الأوروبي أهمية تقنية الاتصال المرئي المسموع كوسيلة للتعاون الدولي بينهم، إلا أنه نظراً لحداثة هذه التقنية وعدم الوقوف على كل النقاط السلبية التي قد تعوق تنفيذها، حصرت الاتفاقية الأوروبية الجديدة

(1) See Report of the Sallow Commission on Protection of Child witnesses: Prje et 71 Par.2.8-11and5.8-49-1991.

(٢) للمزيد ينظر الموقع الإلكتروني:
http://www.nacdl.org/Public.nsf/01cle7698od203856doboo789923...13/01/2020

للمساعدة القضائية نطاق استخدام هذه التقنية في إجراءات التحقيق فقط دون المحاكمة وذلك في نطاق محدود سواء من حيث الإجراءات أو من حيث الأشخاص الخاضعين لتلك التقنية، وأسبغت على اللجوء إليها طابعًا احتياطيًا بحيث لا يجوز الاستعانة بها إلا عند الضرورة.

ويمكن تعريف تقنية الفيديو كونفرانس (Videoconference)[١] في الإجراءات الجنائية، بانة إحدى وسائل الاتصالات المرئية الحديثة من خلال الإنترنت، حيث يتم نقل الصوت والصورة لمجموعة من الأشخاص مختلفة في مكان إلى مجموعة أخرى من الأشخاص المجتمعين في أي مكان آخر من العالم، مع ضرورة توافر متطلبات وضرورات لهذا النظام وهي وجود إنترنت ذات سرعات عالية، وميكروفونات وسماعات ذات جودة وكاميرات الويب أو (webcam)، بحيث يستطيع المشتركون في التحقيق والمحاكمة، سماع ورؤية الطرف الأخر في نفس الوقت كما لو كان الاجتماع في نفس الحجرة، فتوفر هذه التقنية الوقت والمشقة، كما تتيح إدارة الحوار المرئي بين مجموعة من الأشخاص يصعب تجميعهم في وقت واحد، كذلك تبادل الملفات بأنواعها المختلفة والوثائق أثناء الاجتماع وتكلفة استخدام هذه التقنية زهيدة[٢].

فالجلسات التي تتم عن طريق استخدام تقنية الفيديو كونفرانس ماهي إلا خروج عن الجلسات التقليدية المعتادة في إجراءات التحقيق والمحاكمة[٣]، إذ تعد هذه الجلسات أكثر ليونة وأوفر جهد وأقل وقت واقل تكلفة، والتي يتحقق من خلالها مبدأ المواجهة بين أطراف الدعوى، دون حاجة لوجودهم الفعلي[٤] فلكل هذه المزايا المتوفرة في التقنيات الحديثة في كافة المجالات بشكل عام والقواعد القانونية الموضوعية والإجرائية بشكل خاص، كان لابد من مواكبتها تشريعيًا وعمليًا.

وقد أشار قانون العدالة الجنائية الصادر في عام ٢٠٠٣ في الباب الحادي عشر من الفصل الثاني، الجزء (١١-١٦) إلى بيان ماهية الوصلة التليفزيونية وقد أوضح أنها" ربط

---

(1) Marie-Louise SIMONI, et al. Inspection générale de l'administration Inspection générale des services judiciaires Inspection générale de la police nationale Inspection de la gendarmerie nationale, Juin 2006.p.6.

(٢) د. صفوان محمد شديفات، التحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد عبر تقنية ال Video Conference، بحث منشور في مجلة علوم الشريعة والقانون (الأردن)، مجلد ٤٢، العدد ١، ٢٠١٥، ص ٣٥٣.

(3) REPOR. DOCUMENT D'ORIENTATION SUR L'UTILISATION DES VISIOCONFÉRENCES. COUR DU QUÉBEC.P.1.

(٤) د. صفوان محمد شديفات، مرجع سابق، ص٣٥٣؛ د. عادل يحيي، التحقيق والمحاكمة الجنائية مرجع سابق، ص٢٦، ٢٧.

تليفزيوني مباشر أو ترتيب آخر لإدلاء الشاهد بشهادته في مكان خارج قاعة المرافعة، وفي أي مكان آخر من المملكة المتحدة، حيث تسمع أقواله عن طريق الوصلة التليفزيونية داخل قاعة المحكمة، كما ويمكن مشاهدته خلال؛ الشاشات الموضوعة لهذا الغرض"[١].

دور تقنية ال Videoconference في مجال التحقيق والمحاكمة الجنائية:

في البداية نوضح أن جلسات التحقيق أو المحاكمة الجنائية تنعقد في نطاق جغرافي واحد، في حضور المتهم وغيره من أطراف الخصومة الجنائية أو الشهود، بحيث يتسنى لكل منهم أن يكون طرفا إيجابيا فاعلا يسمع ويرى ويتكلم ويشارك في كل ما يدور في هذه الجلسات، احتراماً لقاعدة شفوية المرافعات، وتحقيقًا لمبدأ المواجهة[٢]. فإن اللجوء إلى استخدام تقنية الاتصال المرئي المسموع Videoconference في مجال التحقيق والمحاكمة

---

(١) كما أشارت الفقرة التاسعة من المادة (١٣٨) على أن "يقوم الموظف المختص بمحكمة الجنايات بإخطار كل الأطراف بقرار محكمة الجنايات بالنسبة لأي طلب مشار إليه في الفقرة (١) ومتى يمنح الإذن يجب أن يبين الإخطار: أ- البلد الذي سيدلي الشاهد فيه بالشهادة؛ ب- وإذا كان المكان معروفا فعليه أن يبين أين سيدلي بشهادته؛ ج- وفي حالة ما إذا كان الشاهد سيدلي بالشهادة لصالح المدعي العام أو حين يكون مطلوبة للقضاء، وفقًا للمادة (١١) من قانون العدالة الجنائية الصادر في عام ١٩٨٧، تقدم بيانات تثبت أن المتهم وقت ارتكاب الفعل المسند إليه كان بعيداً عن مكان وقوعه أو بموجب القواعد المنصوص عليها في المادة (٨١) من قانون الشرطة والأدلة الجنائية الصادر في عام ١٩٨٤ (شهادة الخبير)، عليه أن يذكر اسم الشاهد؛ د. موقع محكمة الجنايات التي ستجري فيها المحاكمة؛ ه. أية شروط تحددها محكمة الجنايات التي يجب أن تجري فيها المحاكمة وفقًا للفقرة العاشرة، التي نصت على أن المحكمة الجنايات التي تنظر في الطلب وفقًا للفقرة الأولى، أن تحدد انه كشرط لمنح الإذن على الشاهد أن يدلي بالشهادة في حضرة شخص معين قادر وعلى استعداد للرد بعد حلف اليمين أو بإقرار قاطع يقوم مقام اليمين على الأسئلة التي قد يطرحها عليه فيما يتعلق بالظروف التي تؤدي فيها الشهادة بما في ذلك الأسئلة عن أي أشخاص يكونون موجودين حين تؤدي الشهادة وأية مسائل قد تؤثر في الإدلاء بالشهادة.

(2) Fabrizio (H.- D.) : L'amenagement en vidéoconférence des audiences relatives à la grande criminalité par la loi italienne du 7 janvier 1998, Petites affiches, 26 Fev. 1999, N° 41, p. 5 et 6.

الدكتور مأمون محمد سلامة: «الإجراءات الجنائية في التشريع المصري»، الجزء الثاني، دار النهضة العربية، ٢٠٠٠، ص ١٠٥، ١١١ وما بعدها. الدكتور عيد محمد القصاص: «التزام القاضي باحترام مبدأ المواجهة – دراسة تحليلية مقارنة في قانون المرافعات المصري والفرنسي»، ١٩٩٤، دار النهضة العربية، ص ١ وما بعدها. الدكتور عمر سالم: الإنابة القضائية الدولية في المسائل الجنائية، المرجع السابق، ص ١٧٠.

الجنائية، يترتب عليه امتداد النطاق الجغرافي لجلسات التحقيق أو المحاكمة الجنائيـــة، بحيـــث يشمل مكانين أو عدة أماكن تقع داخل إقليم الدولة الواحدة، أو تتفرق بين أقـــاليم دول متعـــددة، يتواجد فيها المتهم، أو المتهمون، والشـــهود وغيـــرهم مـــن أطـــراف الخصـــومة الجنائيـــة، ويستطيعون، من خلال الاستعانة بهذه التقنية، المشاركة الإيجابية الفعالة، عن بعـــد، فـــي هـــذه الجلسات، بحيث يتحقق، حينئذ، مبدأ المواجهة بين الخصوم، دون حاجة إلى التواجد الفعلي في أماكن انعقادها(١). ولهذا جاز أن يطلق على جلسات التحقيق أو المحاكمة الجنائية، فـــي هـــذه الحالة، تعبير «الجلسات التكنولوجية أو الإلكترونية» (٢).

ومن خلال مـــا ســـبق يمكـــن أن نوضـــح أن تقنيـــة الاتصـــال المرئـــي المســـموع Videoconference وسيلة أو آلية حديثة لمباشرة إجراءات التحقيق أو المحاكمة الجنائية عن بعد، يتم الاستعانة بها، في بعض الحالات، لسماع شهادة الشهود والمتعاونين مع العدالة لكشف غموض الجرائم الخطيرة لا سيما المنظم منها. بل وكذلك محاكمة المتهمين، رغـــم تواجـــدهم داخل المؤسسة أو المؤسسات العقابية، أمام محكمة قد تبتعـــد عـــن هـــذه المؤسســـة أو تلـــك المؤسسات مئات الأميال، تحقيقًا لبعض الاعتبارات التي يتمثل أهمها في؛ كفالة فعالية إجراءات الملاحقة الجنائية وسرعة الفصل في القضايا. وتقليل النفقات التي تتكبدها الدولة فـــي عمليـــات نقل المتهمين، لا سيما الخطرين منهم، من أماكن احتجازهم إلى مقر المحكمة لحضور جلسات المحاكمة (٣)، وحماية المجني عليهم والشهود وغيرهم من المتعاونين مع العدالة (١).

---

(1) "Le procès à distance au moyen de la vidéoconférence : L'expérience italienne", op.cit., p. 1. Gherardo (C.) : La vidéoconférence au service des commissions rogatoires internationales, Petites affiches, 26 Fev.1999, N° 41, p. 24.

(2) Filippo (S.): Problèmes relatifs à l'application de la videoconference dans le procès pénal italien, op.cit., p. 20. Tribunal du logement de l'Ontario, Regle 20- " Audiences électroniques", http://www.orht.gov.on.cal userfiles/HTML/nts_3_6390_2.html. Daniel (F.) : La procédure pénale électronique, Phenix, http://www.barreaudebruxelles.be/phenix/ index.php, Edward (P.) et Leslie (S.H): Lequipement technologique des salles daudience, http://usinfo. atate. gov/journals/itdhr/0503/ijdf/frprado.htm.

(٣) وهو ما يطلق عليه البعض تعبير «السياحة القضائية»، أنظر في ذلك:

Fabrizio (H.-D.) : L'anenagement en vidéoconférece des audiences relatives à la grande criminalité par la loi italienne du 7 janvier 1998, op.cit., p. 5::

وأنظر كذلك:

Caselli (G.C.): La participation à distance dans le procès pénale, op.cit., p. 17 et 18. Mafia, justice et vidéo, 20/5/2006, transfert. net./Mafia, justice et vidéo. Mafia, justice et video : la vidéo justice sinstalle en Europe, 20/5/2006, transfert.net./Mafia, justice et video: la vidéo justice s'installe en Europe.

وتدعيم وسائل المساعدة القضائية المتبادلة بين الدول بما يسهم في الحد من مخاطر الإجرام"(٢). بشرط ألا ينطوي في الوقت ذاته، على إخلال بالقواعد القانونية الإجرائية واجبة التطبيق في مجال التحقيق والمحاكمة الجنائية، لا سيما ما اتصل منها بضمانات حقوق الدفاع، واحترام مبدأ لمواجهة بين القاضي والخصوم من جهة، وبين الخصوم بعضهم البعض من جهة أخرى (٣). وبمعنى أدق فأنه يفترض، رغم استخدام هذه التقنية في مجال التحقيق أو المحاكمة الجنائية، أن جلسة التحقيق أو المحاكمة الجنائية قد تمت في نطاق جغرافي واحد هو مكان إجراء التحقيق، أو قاعة المحكمة بحسب الأحوال.

مميزات استخدام تقنية videoconference في المجال الجنائي:

إن استخدام تقنية الاتصال المرئي المسموع video conference كوسيلة حديثة للتحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد، يتحقق من خلالها مبدأ شفهية المرافعة، بهدف حماية المتهم في محاكمة عادلة، كما يعد استخدام تلك التقنية مرحلة جديدة من مراحل تطور الإجراءات الجنائية، فتعكس الاتجاه نحو الاستفادة من المعطيات التكنولوجية الحديثة في تطور أداء مرفق العدالة الجنائية. فالأغراض المستهدفة من هذه المرحلة لا تنفصل في سياقها الفكري والفلسفي عن أغراض المراحل السابقة عليها، وإنما تعد امتداداً طبيعياً لها (٤).

فقد ترتب على استخدام تقنية الاتصال المرئي المسموع نتائج هامة تمثلت في تفعيل دور قانون الإجراءات الجنائية باعتباره الوسيلة العملية لتطبيق قانون العقوبات، حيث أمكن استبدال بعض الشكليات الإجرائية التقليدية بإجراءات جنائية سريعة ومبسطة وآمنة وبنفقات زهيدة مع تحقيق المعادلة الصعبة التي تقتضي عدم الإخلال بالمبادئ الأساسية للمحاكمة الجنائية العادلة، كقرينة البراءة، وكمبدأ شفهية الإجراءات الجنائية، وما ينتج عنه من مبادئ

---

(1) Fabrizio (H.- D.) : Lamenagement en vidéoconférence sies audiences relatives à la grande criminalité par la loi italienne du 7 janvier 1998, op.cit., p. 5. Le procès à distance au moyen de la vidéoconférence, op.cit., p. 5. Caselli (G.-C.): Les repentis de la mafia, Petites affiches, 26 Fev. 1999, N° 41, p. 34.

(2)Brigham (G.): La vidéoconférence et l'entraide judiciaire aux Etats- unis,op.cit., p. 25 et s. Gherardo (C.): La vidéoconférence au service des commissions rogatoires internationales, op. cit., p. 23 et s.

د. عمر سالم: الإنابة القضائية الدولية في المسائل الجنائية، المرجع السابق، ص ١٧٩ وما بعدها.

(3) Caselli (G.-C.): La participation à distance dans le procès pénal, op.cit., p. 18.

(٤) د. عادل يحيى– التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد دراسة تحليلية تأصيلية التقنية ال video conference"– المرجع السابق – ص ٣٦.

أخري كمبدأ المواجهة ومبدأ العلانية. ويمكن في عجالة سريعة بيان اهم المميــزات الإيجابيــة لاستخدام هذه التقنية في:

١- المساعدة على سرعة الفصل في القضايا الجنائية.

٢- خفض نفقات نقل المتهمين.

٣- حماية المجني عليهم والمتعاونين مع العدالة والشهود.

٤- استخدام تقنية الاتصــال المرئــي المســموع video conference كوســيلة احتياطية.

٥- تعزيز وسائل المساعدة القضائية المتبادلة بين الدول في المجال الجنائي.

موقف المجلس الدستوري الفرنسي في شأن استخدام تقنية الاتصال عــن بُعد في مجال الإجراءات الجنائية:

أولا: موقف المجلس الدستوري الفرنسي في شأن استخدام تقنية الاتصــال عن بعد في الظروف العادية في مجال الإجراءات الجنائية:

وفقا للفقرة الأولى من المادة ٧٠٦/٧١ المعدلة بالقانون ٢٢٢ لسنة ٢٠٢٠ بتــاريخ٢٥ مارس لسنة ٢٠٢٠ من تقنين الإجراءات الجنائية يجوز اللجوء إلى استخدام تقنية الاتصال عن بعد أثناء الإجراءات الجنائية من أجل حسن سير مرفق العدالة(1)، إذا قدر القاضي المكلف أو رئيس المحكمة المعنية ذلك مبررا في الحالات وفقا للمادة المنصوص عليها في القــانون.(2) ،

(1) M.Janin, Lavisioconférence a lépreuve du procèséquitable, Les Chiers de lq justice, 2011, p.p.13.

(2)تطرق قانون الإجراءات الجنائية الفرنسي لتقنيات الاتصال عن بعد في الإجراءات الجنائيــة فــي المــادة ٧٠٦-٧١ المعدلة بالقانون ٢٢٢ لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٥ مارس لسنة ٢٠٢٠(١)، ونــص علــى أنــه: لغرض حسن إدارة العدالة الجنائية إذا وجد قاضي التحقيق أو قاضي الحكم مبررا لذلك وفــي الحالــات المنصوص عليها اللجوء إلى وسيلة للتواصل السمعي عن بعد، وفي هذه الحالــات هــي: ١- إذا كانــت ضرورة البحث أو التحقيق تبرر ذلك يمكن الاستماع إلى شخص أو استجوابه أمام قاضي التحقيق أو أمام وكيل الجمهورية بموجب أمر الضبط والإحضار أو إلقاء القبض أو إجراء مواجهة بين عدة أشخاص فــي أماكن مختلفة داخل فرنسا أو مكان داخل فرنسا ومكان آخر بدولة عضو في الاتحاد الأوروبي في إطــار تنفيذ قرار بحث أوروبي عن طريق وسيلة التواصل عن بعد التي تضمن السرية في الإرسال، كما تطبــق أيضا قبل المرافعة الحضورية التي تسبق الحبس الاحتياطي أو مده أمام قاضي الحريات والحــبس وفــي هذه الحالة يثبت في كل مكان ما اتخذ به من إجراءات في محضر ٢- تستعمل وسائل التواصل الســمعي البصري عن بعد أمام هيئة المحكمة عند الاستماع للأطراف المدنية والشــهود والخبــراء كمــان تطبــق

واستخدام تقنية الاتصال عن بعد أثناء التحقيق التمهيدي أو التحقيق القضائي أو في المحاكمة وفي مرحلة تطبيق العقوبة(2).

وأصبحت الحالات التي لا يجوز اللجوء فيها إلى استخدام تقنية الاتصال عن بعد هي أمام محاكم الجنايات، لاعتبارات هامة وهي أهمية المراجعة الشفوية، وأيضًا لأهمية مبدأ اقتناع القاضي الجنائي. والأمر الآخر بالنسبة للمتهمين غير المحتجزين في قضية أخرى، ويمثلون أمام محكمة الجنح(٣).

يجوز فرض تقنية الاتصال عن بعد أثناء جلسة الحكم إذا قدر رئيس المحكمة ذلك إذا كان هناك مبررًا لسماع الشهود والخصوم والخبراء واستجواب المتهم أمام محكمة البوليس إذا كان محتجزًا على ذمة قضية أخرى ومثول شخص في الجلسة التي يصدر فيها الحكم.

ثانيًا: موقف المجلس الدستوري الفرنسي أبان فترة الحجر الصحي بسبب وباء كوفيد-١٩ في شأن استخدام تقنية الاتصال عن بعد.

بسبب الظروف الصحية التي شهدها العالم أصبح استخدام تقنية الاتصال عن بعد ضرورة ملحة بسبب المشكلات الكبرى التي تواجهها المؤسسات العقابية لإخراج المسجونين، وأيضا المخاطر الجسيمة التي يفرضها الوضع الصحي للبلاد، ومن أجل حماية الأفراد من انتشار الوباء داخل المؤسسات العقابية والمحاكم قد فرض القانون استعمال تقنية الاتصال عن بعد نظرا لعدم تأجيل نظر القضايا وأيضا لاحترام حق المتقاضي.

-فقد خرج المشرع الفرنسي على نص المادة ٧٠٦-٧١ إجراءات جنائية المعدل بالقانون ٢٣ مارس ٢٠١٩ بسبب حالة الطوارئ التي أعلنها في ٢٣ مارس ٢٠٢٠ لمدة شهر واحد بعد انتهاء هذه الحالة باللجوء دون موافقة الأطراف إلى تقنية الاتصال عن بعد أمام المحاكم الجنائية غير محاكم الجنايات بهدف دعم النشاط المستمر للقضاء الجنائي على الرغم من تدابير الطوارئ الصحية المتخذة للتصدي لجائحة كورونا وهو ما يحقق التوازن بين مقتضيات حماية الصحة العامة وضمان استمرارية سير العدالة، وامتداد نطاق الأحكام المتنازع عليها ليشمل جميع المحاكم الجنائية، باستثناء محاكم الجنايات وحدها، ومن ثم ما

بموافقة وكيل الجمهورية وجميع الأطراف بالنسبة لمثول المتهم أمام المحكمة إذا كان معتقلا. ٣-تواصل المحامي مع موكله عن طريق استعمال وسائل التواصل عن بعد من أجل ضمان ممارسة حقوق الدفاع في مثل هذه الظروف.

(2) Bossan, “La visioconférenceenprocédurepénale après la loi du 23 mars 2019”, Revue de science criminelle, 2019, n°

يتيحه النص آنف الذكر من فرض استخدام وسيلة سمعية بصرية للاتصالات السلكية واللاسلكية على المدعي عليه في عدد كبير من القضايا، وانطباق ذلك بصفة خاصة على مثول المتهم أمام محكمة الجنح أو دوائر الجنح المستأنفة أو المثول أمام المحاكم المتخصصة بمحاكمة القصر في مواد الجنح، فضلا عن إمكانية فرض استخدام وسيلة الاتصالات السمعية البصرية أثناء مناقشة الشخص قبل الاحتجاز ما قبل المحاكمة أو مد الحبس الاحتياطي، بصرف النظر عن طول المدة التي حرم فيها الشخص، إن وجدت، من فرصة المثول شخصيا أمام القاضي المعين للحكم في الحبس الاحتياطي.

وقد قرر المجلس الدستوري أنه إذا كان استخدام وسيلة سمعية بصرية للاتصالات السلكية واللاسلكية مجرد إمكانية بالنسبة للقاضي، فإن الأحكام المتنازع عليها لا تجعل ممارسته خاضع لأي شرط قانوني، وسواء أكانت الحالات المذكورة في الفقرة السابقة أم في جميع الحالات الأخرى، فإنها لا تحددها بأي معايير، وفي ضوء ما نص عليه الدستور الفرنسي وإعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي لعام ١٧٨٩ من وجوب كفالة حقوق الدفاع(1).

وفي ١٥ يناير ٢٠٢١ قضى المجلس الدستوري الفرنسي بعدم دستورية قانون المحاكمة عن بعد ولو كان بصورة استثنائية بسبب وباء كورونا، بدون الموافقة الصريحة من الأطراف.

ويجدر الملاحظة أن هذا الحكم لم يضع نهاية للمنازعات الخاصة باستخدام تقنية الاتصال عن بعد في مجال الإجراءات الجنائية، فاستمرار وباء كوفيد ١٩ من شأنه استمرار تطبيق تدابير استثنائية ومنها استخدام هذه الوسيلة دون موافقة من صاحب الشأن أمام قاضي الحريات والحبس.

تجديد الحبس الاحتياطي عن بعد في مصر:

في أكتوبر ٢٠٢٠، دشنت كلًا من وزارة العدل ووزارة الاتصالات المرحلة الأولى من مشروع تجديد الحبس الاحتياطي عن بعد، وهي الخطوة التي تعد الأولى من نوعها في طريق إنفاذ نظام إجراء المحاكمات الجنائية عن بعد، بعد سنوات من إظهار الرغبة في تطبيق مثل

(1) تنص المادة ١٦من إعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي ١٧٨٩على أنه: "كل مجتمع لا يكفل فين ضمان الحقوق ولا يحدد فيه الفصل بين السلطات ليس له دستور. ويكفل هذا الحكم حقوق الدفاع".

هذا النموذج[1]. في الوقت نفسه، اقتصر النطاق الجغرافي لتلك المرحلة على جلسات تجديد الحبس الاحتياطي المنعقدة ما بين محكمة القاهرة الجديدة وعدد محدود من السجون المركزية، كإجراء تجريبي يهدف إلى دراسة كافة الجوانب التقنية واللوجستية التي قد تعيق تعميم إجراء جلسات تجديد الحبس الاحتياطي عن بعد.

ومن الجدير بالذكر، يشير الواقع العملي للممارسات القانونية والقضائية في مصر إلى زيادة عدد المحبوسين احتياطيًا بشكل غير مسبوق منذ عام ٢٠١٣، بالإضافة إلى طول مدة الحبس الاحتياطي، التي قد تصل إلى سنوات لعدد كبير من المحبوسين، وهو ما يعني بالضرورة عدد هائل من جلسات تجديد الحبس الاحتياطي التي تنظرها المحاكم والنيابات المختلفة، وبالتالي، يمكننا تفسير البدء في إجراء جلسات تجديد الحبس الاحتياطي عن بعد كإشارة واضحة لرغبة كلا من السلطة التنفيذية والقضائية في الاعتماد على هذا النموذج كنظام بديل عن جلسات تجديد الحبس العادية، نظرا لما يوفره هذا النموذج من توفير في الوقت والنفقات، فضلًا عن تقليص المخاطر الصحية الناتجة عن تفشي فيروس كورونا.

في الوقت نفس، وقبل تقييم تلك التجربة، يجب التذكير بواحدة من الضمانات القانونية التي من الضروري أن يتم توافرها في جلسات تجديد الحبس الاحتياطي، وهي حق المحبوسين احتياطيًا في الاتصال الدائم بمحاميهم. فوفقا للمحكمة الدستورية العليا: «إن حق الدفاع وثيق الصلة بالدعوى الجنائية من زاوية تجلية جوانبها، وتصحيح إجراءاتها ومتابعتها، وعرض المسائل الواقعية والقانونية التي تؤيد مركز المتهم بما يكفل ترابطها، والرد على ما يناهضها، وإنه لا يتصور أن يكون الدفاع فعالًا إلا بضمان ألا يعزل المتهم عن الاتصال بمحاميه، بطريق مباشر أو غير مباشر، سواء كان ذلك في مرحلة الفصل نهائيا في الاتهام أو قبلها[2]».

وبذلك أكدت المحكمة على ضرورة «أن ألا يكون دور المحامين شكليًا أو رمزيًا، بل فاعلًا فلا يعاق وهي الفاعلية التي لا يمكن أن تتحقق إلا بتوفير اتصال دائم ومباشر بين المحبوس احتياطيًا ومحاميه. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يقترن هذا الاتصال بالمناخ الملائم لتحقيق أ أهدافه، فلا يجوز أن يتم في حضور أي شخص أخر، لضمان الأمن والاطمئنان اللذان

---

(١) وزيرا العدل والاتصالات يدشنان نظام تجديد الحبس الاحتياطي عن بعد – جريدة الشروق – ١٨ أكتوبر ٢٠٢٠.

(٢) حكم المحكمة الدستورية العلياء القضية رقم ٦٤ لسنة ١٧ قضائية دستورية، جلسة ٧ فبراير ١٩٩٨، مجموعة الأحكام من ١١٠٨

يحتاجهما المتهم في الإدلاء لمحاميه بما يريد من أسرار وتفاصيل هو أمين عليها بحكم واجبات مهنته [١].

من ناحية أخرى، وفقًا لشهادات المحامين الذين اشتركوا في الإجراءات الجديدة الخاصة بنظر جلسات تجديد الحبس الاحتياطي عن بعد، تواجدت هيئة المحكمة في غرفة المداولة، وفي مواجهتها شاشة -يعلوها كاميرا- ويظهر عليها المتهمون في حجرة بمحبسهم، وفي مواجهتهم شاشة أخرى يرون عليها هيئة المحكمة [٢]، قيما يتواجد المحامون وممثلي النيابة في غرفة المداولة مع هيئة المحكمة. وهو الأمر الذي يظهر فصل المتهمين عن محاميهم بشكل واضح، مما يؤكد انقطاع الاتصال المباشر بينهم الذي اعتبرته المحكمة الدستورية العليا ضمانة أساسية من ضمانات حق الدفاع، فضلًا عن ذلك، لا يسمح هذا النموذج من المحاكمات للمحامين بالحديث مباشرة مع المتهمين قبل أو بعد الجلسة، كما أن وجود المتهمين في أماكن احتجازهم أ الجلسة قد يثنيهم عن الحديث عن أي انتهاكات أو مخالفات يتعرضون لها [٣]. على الرغم من ذلك، وبدلًا من دراسة اعتراضات المتهمين والمحامين ومحاولة تعديل تلك الإجراءات قبل التوسع في تعميمها، وجه رئيس الجمهورية وزارة العدل بضرورة التوسع في تطبيق مشروع «تجديد الحبس عن بعد» وتعميمه بكافة المحافظات [٤].

وعليه، وبالنظر إلى النموذج التجريبي الأول لإجراءات المحاكمات الجنائية عن بعد في مصر، تظهر نية التوسع في تطبيق تلك الإجراءات في كافة جلسات تجديد الحبس الاحتياطي، في تجاهل تام لشرط «الاستثنائية» الواجب توافره من أجل اللجوء إلى إجراء المحاكمات عن بعد، لما يمثله من تعارض مع مبدأ علانية الجلسات، بالإضافة إلى ذلك، يظهر هذا النموذج من المحاكمات إخلال واضح بضمان الحق في الدفاع المكفولة بموجب أحكام الدستور المصري، والتي فسرتها المحكمة الدستورية العليا بما يؤكد عدم جواز فصل المتهم عن محاميه.

---

(١) القاضي سري محمود صيام، الحبس الاحتياطي في التشريع المصري في ظل الضمانات المستحدثة بالقانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٦، دار الشروق، الطبعة الأولى ٢٠٠٧، ص٤٠.

(٢) راجع النشرة اليومية لموقع مدى مصر بتاريخ ٣ مارس ٢٠٢١.

(٣) محامون ينتقدون تحديد الحبس به الفيديو كونفرانس، ينتقص ضمانات المحاكمة العادلة، موقع مدى مصر، ١٩ أكتوبر ٢٠٢٠.

(٤) التوسع في تجديد الحبس عن بعد، وتعميمه بالمحافظات- موقع المصري اليوم - ٢ مارس ٢٠٢١.

المطلب الثالث

الأساس التدريبي والتأهيلي

تمهيد وتقسيم: –

بعد أن تم الحديث عن الأساس التشريعي والأساس التقني يتطلب بعد ذلك الحديث عن الأساس التدريبي والتأهيلي للأشخاص المختصون في ممارسة وتطبيق إجراءات التقاضي لتكتمل أسس إنشاء نظام قضائي من نوع جديد من المرافعات في الأنظمة القضائية، خصوصاً وأن الجهاز القضائي قابل للتطور لمواكبة العصر، وهذا يعني أن القاضي الاعتيادي سوف يواجه نزاعات يشكل استخدام وسائل الاتصال الحديثة عنصراً أساسيًا فيها (اختراق المواقع الإلكترونية، انتهاك التوقيع الإلكتروني، انتهاك التحويل الإلكتروني للأموال)، وهذه النزاعات تحتاج في جالة غياب النص إلى اجتهاد من القاضي المدني، أما القاضي الجنائي مقيد في كثير من الفرضيات بقاعدة (لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص)؛ لذلك فإن القضاء مدعو بوصفه جهازاً إلى استخدام هذه الوسائل الحديثة والاهتمام بتنمية الموارد البشرية وإكسابها المهارات المختلفة في إطار الاستغلال الأمثل للأنظمة الحديثة وتقنية المعلومات والاتصالات.

الفرع الأول

القضاة المعلوماتيين

هم مجموعة من القضاة الذين تم اختيارهم وتدريبهم على استخدام الأجهزة الإلكترونية سواء داخل قاعة المحكمة أم خارجها ولكن ما يهمنا في هذا البحث وهو استعانة القاضي بالأجهزة الإلكترونية داخل قاعة المحكمة، ويتم عن طريق إدخال الحاسبات الآلية داخل قاعات المحاكم والاستعانة بأجهزة الصوت والكاميرات الفيديوية يمكن تسجيل جميع الإجراءات التي تتم بالجلسة وإدخال جميع البيانات المتعلقة بالقضية فور حدوثها وإعطاء الخصوم عند طلبهم صوراً رسمية من محاضر الجلسات في الحال، كما تتيح تلك التقنية تسجيل أقوال الشهود سواء بحضورهم الشخصي بالجلسة أو عن بعد باستخدام تقنية الوسائط المتعددة والدوائر التلفزيونية المغلقة وسماع وتسجيل مرافعات الدفاع والتي قد يستعين بها القاضي في إصدار الأحكام، ويمكن الاستعانة بتطبيق ما يسمى بالاجتماعات المرئية في إتمام المداولة بين أعضاء

الدائرة[١]، وتم بالفعل الأخذ بهذا النظام في بعض المحاكم المصرية فيما يتعلق بالتسجيل الإلكتروني لوقائع الجلسات، وطبق هذا النظام بشكل كلي أمام النيابات والمحكمة الكلية ومحكمة الاستئناف ومحكمة التمييز بدولة الكويت، ويوفر هذا النظام الإلكتروني التقارير والإحصائيات المختلفة لبيانات القضايا[٢].

ولهذا، تبذل معاهد الدراسات القضائية بعض محاولات التوعية التكنولوجية للقضاة من خلال تدريس المقررات العلمية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات، وذلك كله في ضوء إعداد وتأهيل القاضي معلوماتيًا، هذا من ناحية أولى[٣].

ومن ناحية أخرى، يجب على القضاة تلقي دورات تدريبية في نظم المعلومات والاتصالات لاستيعاب الآليات التكنولوجية الحديثة المعول عليها لتسيير العمل القضائي بسرعة وسهولة[٤].

الفرع الثاني

الكوادر الإدارية (الكتبة-المحضرون)

أولًا: الكتبة:

الكتبة هم من الموظفين العموميين الذين يعملون بالمحاكم لمعاونة القضاة في أداء وظيفتهم ووفقًا لنص المادة ١/٢٣٥ من قانون السلطة القضائية يوجد بكل من محكمة النقض وكل محكمة استئناف ومحكمة ابتدائية، كبير كتاب ووكيل لهم وعدد كاف من رؤساء الأقلام

---

(١) المستشار. مقبل شاكر، المعلوماتية القانونية والقرن الحادي والعشرين: دراسة في القضاء المصري، بحث مقدم لمؤتمر الكويت الأول للمعلومات القانونية والقضائية الفترة من ١٥: ١٧ فبراير ١٩٩٩م، ص٣٣٩.

(٢) عبد الله عبد الرحيم أحمد، مكننة إجراءات التقاضي في الكويت، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر الكويت الأول للمعلوماتية القانونية والقضائية الفترة من ١٥: ١٧ فبراير ١٩٩٩ ص٨.

(3) Nada Asmar et Faouzi Khamis, Situation actuelle de l'information de la justice au liban, op.cit.p.1.

(٤) د. محمد سليمان محمد عبد الرحمن، القاضي وبطء العدالة، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١١م، ص٣٨٧.

والكتاب، كما يوجد بكل محكمة جزئية قلم كتاب يرأسه كاتب أول يتبع رئيس المحكمة الابتدائية م ١٤٧ من قانون السلطة القضائية(٥).

والكتبة لهم دور هام من الناحية القانونية والإدارية في تسيير شئون القضاء، حيث يتلقون الطلبات القضائية وقيدها بالجداول وتقدير الرسوم ولا بد من حضور الكاتب جميع الجلسات وكذلك جميع إجراءات الإثبات ويقوم بتحرير محضر بذلك يوقعه هو والقاضي وإلا كان العمل باطلًا م ٢٥ مرافعات (٦)، كما يقوم قلم الكاتب بتسليم صور الإعلانات للمحضرين (٧).

ومن الكتبة من له علاقة مباشرة بالقاضي–أمين السر–وأمين السر هو المسمى الوظيفي للكاتب الذي يعين في تلك الوظيفة ويمكن أن يكون حاصل على الليسانس في الحقوق ولكن لا يشترط هذا المؤهل للتعيين في وظيفة الكاتب م ١٣٩ من قانون السلطة القضائية (٨).

ووفقًا لأحكام قانون المرافعات وقانون الإثبات يمكن استعانة أعوان القضاة بالوسائل الإلكترونية على النحو التالي:

١. الاستعانة بالوسائل الإلكترونية خارج الجلسات:

من خلال الوسائل الإلكترونية بمجرد رفع الدعوى وفقًا للمادة ٦٣ من قانون المرافعات تتوافر المعلومات الخاصة بالدعوى لدى جميع الوحدات الإدارية الموجودة بالمحكمة سواء الكتبة أو المحضرين أو سكرتارية الجلسات، ويكون ملف الدعوى موجود أمام المحكمة المختصة دون الانتظار للإجراءات المعتادة، والتي يتم تطبيقها حاليًا من ضرورة إيداع الدعوى لدى جدول القضايا بالمحكمة وإرسال أوراق الدعوى إلى الدائرة المختصة بنظر الدعوى وبالتالي يتحقق اتصال جميع الأطراف التي يتطلب القانون اتصالهم بالدعوى بمجرد قيدها.

---

(٥) د. عاشور مبروك، دروس في قانون القضاء المصري، الكتاب الأول، دار النهضة العربية، القاهرة، بدون سنة نشر، ص ٢١٣ وما بعدها.

(٦) نقض مدني جلسة ١٩٦٥/١٢/٢٦ مجموعة أحكام النقض السنة ١٦ ص ١٣٧٨.

(٧) د. محمد عبد الخالق عمر، التنظيم القضائي، طبعه ١٩٧٨ دار النهضة العربية، ص٤٤٨، والأصل أن تسلم الصحف والدعاوى للخصوم لتقديمها للمحضرين للإعلان إلا في حالتين يلتزم قلم الكتاب بتسليمها للمحضرين مباشرة وهما دعوى إشكالات التنفيذ ودعوى الاسترداد م٦ مرافعات.

(٨) ويذهب البعض وبحق إلى أن أمين السر يعد بمثابة شاهد عام الذي يحكي بأمانة ما يحدث بالجلسة في محضر يسمى بمحضر الجلسة الذي يعد أداة لإثبات مراعاة مبادئ التقاضي، د. سيد أحمد محمود، أصول التقاضي وفقًا لقانون المرافعات وتعديلاته الحديثة لـ القانون رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠٧) وأحكام القضاء وآراء الفقه دار النهضة العربية، ٢٠٠٩م.

وهذا الأمر يقتضي أن تتحول جميع المستندات الورقية المقدمة من أطراف الدعوى إلى ملفات رقمية من خلال الماسح الضوئي (Scanner) وهو أقرب ما يكون لنظام الميكروفيلم المتبع في العديد من المحاكم حالياً.

٢. الاستعانة بالوسائل الإلكترونية داخل الجلسة:

تنص المادة ٢٥ من قانون المرافعات لصحة الإجراءات التي تتم في الجلسة حضور كاتب يحرر المحضر ويوقع من القاضي، ونظراً لعدد القضايا المتزايد فيمكن الاعتماد على الوسائل الإلكترونية والمتمثلة في تسجيل جميع الإجراءات التي تتم داخل قاعة المحكمة وتعد تلك التسجيلات هي بمثابة توثيق لما يدور داخل القاعة من إجراءات وخاصة أنه يتم الاستعانة بالفيديو والتلفاز حالياً في قاعات المحاكم وخاصة الجنائية لعرض وقائع الجريمة إذا تم تصويرها.

ومن شأن الوسائل الإلكترونية أن تحد من العديد من المشاكل العملية خاصة الادعاء بالتزوير على محاضر الجلسات سواء لإغفال تدوين الكاتب الإجراءات التي تمت في الجلسة أو رفض القاضي إثبات طلبات الخصوم.

ويحقق أيضاً التوثيق عبر الوسائل الإلكترونية نوعاً من الرقابة الدائمة المباشرة لعمل القضاء، كذلك توفر تلك الوسائل إمكانية الرجوع إلى الجلسات الموثقة إلكترونياً سواء للقاضي أو للخصوم أو المحامين للرجوع إلى الجلسات للعلم بما تم في القضية والإجراءات التي اتخذت، فبموجب التدوين الإلكتروني تتوافر صورة حية لما اتخذ من إجراءات.

ويتيح كذلك التوثيق الإلكتروني إمكانية رجوع المحكمة المختصة بنظر الطعن في القضية إلى وقائع الإجراءات، والتحقق من مدى مطابقة أسباب الطعن لما تم بالفعل واتخذ من إجراءات، خاصة في حالة الدفع بالإخلال بحق الدفاع.

وتعد الاستعانة بالوسائل الإلكترونية في إثبات محاضر الجلسات تأكيداً على القيمة والأهمية التي حدت بالمشرع للتعامل معها باحترام بالغ يصل إلى حد القداسة التي تفرض لها حجية قوية يصعب التصادم بها أو الالتفاف حولها أو المساس بقدرها، ويؤكد ذلك نص المادة ٣٠ من قانون حالات وإجراءات الطعن بالنقض، فإذا ذكر في محضر الجلسة أن الإجراءات قد اتبعت فلا يجوز إثبات عدم اتباعها إلا بطريق الطعن بالتزوير، كما أن أثبت ما يدور بالجلسة في محاضر الجلسات له من الأهمية في تذكير المحقق أو القاضي أو محكمة الطعن

بما حصل من إجراءات للاستعانة بها في الحكم أو في نظر الدفوع المبدأة أو أوجه الطعن والتحقق من مطابقتها للقانون(١).

ولذلك فمن الضروري تعديل نص المادة ٢٥ من قانون المرافعات حتى يتسع مجال استخدام الوسائل الإلكترونية، دون أن يتم إلغاء دور الكاتب فالدور الفني للكاتب لا بد أن يبقى، ولكن بمفهوم مختلف عن الدور التقليدي ويتمثل الدور التقني للوسائل الإلكترونية في إثبات محاضر الجلسات الإلكترونية وتنسيقها وعرضها على القاضي، والتحقق من سلامتها الفنية، ويقتضي هذا التدريب والتأهيل للكتبة لكسب مهارات التعامل مع الوسائل الإلكترونية.

والنص المقترح للكتبة "يجب أن يحضر مع القاضي في الجلسات وفي جميع إجراءات الإثبات كاتب يحرر المحضر ويوقعه مع القاضي وإلا كان العمل باطلًا ويجوز أن يتم توثق إجراءات الإثبات والإجراءات التي تتخذ بالجلسات عن طريق الوسائل الإلكترونية ويكون لها نفس حجية المحاضر المكتوبة ويكون للتوقيع الإلكتروني للقاضي والكاتب الأثر القانوني للتوقيع العادي أو التقليدي"(٢).

٣. المحضرون:

يعد المحضرون من الموظفين العموميين الذين يشتغلون بالمحاكم ويختصون بتسليم الإعلانات القضائية (٣) والقيام بأعمال التنفيذ (٤) وقد نظم قانون السلطة القضائية بموجب الفصل

---

(١) أ. رجائي عطية– مقال جريدة الأهرام الاثنين ٢٠١٠/٧/٢٦، ص٣٢.

(٢) ولتحقيق المقصود من النص المقترح فيجب مراعاة التشريعات الحالية والمتعلقة باستخدام الوسائل الإلكترونية والتي تعد بمثابة ضمانات لاستعمال تلك الوسائل كقانون التوقيع الإلكتروني ق١٥ لسنة ٢٠٠٤ ولائحته التنفيذية م٥، ٦، ٧ وقانون الاتصالات المصري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣ على أن يلحق إضافة بالفقرة ١٩ من الباب الأول الأحكام العامة ولتشمل الموقع الإلكتروني وشبكات الاتصال الخاصة بالقضاء.

(٣) د. أحمد ماهر زغلول، أصول وقواعد المرافعات، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠١م، ص٣٧٣، د. سيد أحمد محمود، أصول التقاضي، مرجع سابق، ص١٠٦ وما بعدها د. حامد أبو طالب، نظام القضاء المصري، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٩٣م، ص١٦٧، د. عاشور مبروك، نظرات في طرق تسليم الإعلانات، دراسة تحليلية في ضوء كل من التشريع والفقه والقضاء المصري والفرنسي والبلجيكي وبعض البلدان العربية، مكتبة الجلاء، المنصورة، ١٩٨٨، ص٢١٧.

(٤) والجدير بالذكر، أنه بموجب القانون ٧٦ لسنة ٢٠٠٧ بتعديل بعض أحكام قانون المرافعات المدنية والتجارية وقانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية المنشور بالجريدة الرسمية العدد ٢٢ مكرر في ٢٠٠٧/٦/٦ نصت المادة ٢/١ على "وتستبدل عبارة إدارة التنفيذ بعبارة قاضي التنفيذ الواردة كعنوان

الفصل الثالث بالمواد ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠ الأحكام الخاصة بالمحضرين والشروط الواجب توافرها في المحضر دون أن يعرف القانون طبيعة عمل المحضر. فالمحضر-كما سبق وأشرنا-موظفًا عموميًا يمثل السلطة العامة ويلتزم بأحكام القانون[١] ولا يعتبر وكيلًا عن المعلن أو طالب التنفيذ.

والإعلان القضائي هو الوسيلة الآمنة والفعالة والعادلة لنقل المعلومات ويتم من خلال قيام المحضرين بهذا العمل، ويرى البعض أنه لا يجب التضحية بهذه المزايا أمام الأخذ بالوسائل الحديثة في الاتصال وتبادل المعلومات كظهور البريد الإلكتروني مع إمكانية الاستعانة بالوسائل الإلكترونية بشرط مراعاة الضمانات المقررة بموجب الوسائل التقليدية في الإعلان، ويرى المحضرون في فرنسا أنه يجب تزويد هذا النوع من الإعلان أي الإعلان الإلكتروني بوسائل كافية من أجل الوصول إلى أهدافه، ولا يجب غض النظر عن التحديات التي يطرحها التطور التكنولوجي خاصة مسألة الإعلان الإلكتروني، ومن الأفضل للعدالة أن يشارك المحضرين في التعاون مع المحاكم لنقل بعض الإجراءات إلكترونيًا والمشاركة في الجهد الجماعي لتحديث القضاء[٢].

للفصل الأول من الباب الأول من الكتاب الثاني من قانون المرافعات المدنية والتجارية وفي المواد ٣٥٦، ٣٥٨، ٣٦٥، ٣٦٧، ٣٧٦، ٣٧٩، ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٨، ٤٧٦، ٤٧٥، ٤٨٢، ٤٨٣ من ذات القانون وعبارتا معاون التنفيذ ومعاوني التنفيذ بكلمتي المحضر والمحضرين أينما وردت أيًا منهما في الكتاب الثاني المشار إليه".

(١) وعلى ذلك يمكن مسألته مدنيًا وجنائيًا للقواعد العامة حسب مناقشات مجلس الشيوخ المصري حول المادة ٧ من قانون المرافعات الملغي، محضر جلسة لجنة المرافعات بمجلس الشيوخ في ١٩٤٨/١٢/٢٥، مشار إليه لدى محمد العشماوي، د. عبد الوهاب العشماوي، قواعد المرافعات في التشريع المصري والمقارن الجزء الأول ١٩٥٧ بند ٥٨٥ ص ٧٥٣، د. أحمد أبو الوفا، محمد نصر الدين كامل، محمد عبد العزيز يوسف، مدونة الفقه والقضاء في المرافعات، جزء ١ بند ٢٥٩ ص٣٢٩ وما بعدها، والمسئولية الإجرائية للمحضر راجع م٢٦، ٨١، ٢١٦، ٩٩، ٣١١ق مرافعات، ١٦٤، ١٦٩ ق السلطة القضائية، راجع د. سيد أحمد محمود ص ١٠٧.

(2)Paul Pochard، les huissiers de justice entre tradition et modernité، la semaine juridique، n o222, 2007.

والجدير بالذكر، أن الاستعانة بالوسائل الإلكترونية ضرورة ملحة في ظل وجود بعض الأعمال القانونية التي لا تدخل ضمن أعمال المحضرين كتناول المذكرات بين الخصوم حكم مجلس الدولة الصادر في ١٩٤٧/٤/٨، الطعن ٣٨ سنة ١ ق.

الفرع الثالث

المحامون المعلوماتيين

إن ما يشهده العالم اليوم من نسق سريع للتطور التكنولوجي من شأنه أن يؤثر بصفة مباشرة على طرق، وأساليب ممارسة مهنة المحاماة، ولا شك أن المرحلة القادمة سوف تشهد حتماً تطوراً في مستوى الخدمات القانونية المسداة من طرف المحامين إلى جانب تغيير أساليب عملهم المستقبلية، مع بداية ظهور المحاكم الرقمية التي بدأت معالمها تظهر في عدة أنظمة قانونية مقارنة خاصة وأن وزارة العدل قد شرعت بالفعل في وضع وتنفيذ استراتيجية لتطوير النظام المعلوماتي بما يمكن من إرساء عدالة رقمية.

وتُعد النظم الخبيرة واحدة من أقوى فروع الذكاء الاصطناعي، حيث تستخلص خبرات الخبراء، وخاصة في التخصصات النادرة، وتضمها في نظام خبير يحل محل الخبير البشري، ويساعد على حل المشكلات بطريقة أسرع، ونقل هذه الخبرات لأناس آخرين، وكذلك تقديم المشورة القانونية[1]، ولا شك أن الهدف من استخدام تلك النظم هو الوصول إلى تطبيق أفضل من الوسائل العادية لما تتيحه من سرعة ودقة وإمكان برمجتها بشكل أفضل من الإعداد البشري[2].

ولقد بدأت مكاتب المحاماة الكبرى على مستوى العالم في استخدام الذكاء الاصطناعي بشكل كبير، وظهر ما يُسمى «المحامي الروبوت» أو «المحامي الآلي» أو «المحامي الذكي»، وهو عبارة عن برنامج أو تطبيق إلكتروني يؤدي العديد من المهام التي تنفذ عادة من قبل المحامين، وباستقراء التجارب المختلفة في هذا الشأن، يمكن القول بأن المهام التي يقوم بها المحامي الآلي حتى تاريخه تقتصر على قراءة الوثائق وتحليل العقود، والتنبيه إلى ما قد يشوبها من عيوب ونواقص، وتحديد المخاطر والمسؤوليات واللتزامات، وإعطاء دفوع قانونية بناءً على الأحكام القضائية، وصياغة حجج سبق للقضاء الأخذ بها، وتكوين فرضيات بناءً على الأسئلة والوقائع المدخلة. ولكن لم يتسن حتى تاريخه بناء محام قادر على المرافعة في ساحات المحاكم. وعلى كل حال، وأياً كان المستوى الذي وصل إليه المحامي الآلي أو

---

(1)William-James Kettlewell,"L'intelligence artificielle en droit : mythes, réalités et conséquences",Travail de fin d'étude réalisé en vue de l'obtention du grade de master en droit public et international,Centre Perelman de Philosophie du Droit, Bruxelles,Belgique,2019, P.10.

(٢) سمير سعد مرقس، تطبيق الذكاء الاططناعي والأنظمة الخبيرة في زيادة كفاءة المحامين أمام القضاء، بحث منشور في مجلة الاقتصاد والمحاسبة، العدد ٦٥٥، يوليو ٢٠١٤م، ص٨.

المحامي الروبوت، يمكن للمحامين البشريين استخدام المحامي الروبوت، لتسريع عملهم وتوفير تجربة أفضل للعملاء من خلال السماح لهؤلاء العملاء بخدمة أنفسهم عبر الإنترنت [١].

ورغم أن المؤسسات القضائية بعيدة كل البعد عن الاستعداد للترحيب بهذه الثورة الجارية، إلا أن تلك البرامج الذكية تتحسن شيئًا فشيئًا، حيث يمكن إصدار قرارات المحاكم بمساعدة تلك الآلات، مما يؤدي إلى تحسين كفاءة وسرعة التعامل مع قضايا معينة، لذلك بدأت شركات المحاماة الدولية الكبيرة تستثمر بكثافة في هذه التكنولوجيا الواعدة[٢].

وقد بدأت جمهورية الصين الشعبية مؤخراً في الدخول بقوة إلى هذه السوق الواعدة، من خلال بعض المكاتب أو شركات المحاماة، وبحسب تقديرات العام ٢٠١٧م، فإن المكتب الأول على مستوى العالم من حيث الدخل السنوي هو مكتب المحاماة الأمريكي (Kirkland & Ellis)، بدخل سنوي مقداره ثلاثة مليارات ومائة وخمسة وستين مليون ومائة وعشرة آلاف دولار أمريكي، ويضم ألفي محام، وفي المرتبة الثانية، يأتي المكتب الأمريكي (Latham & Watkins)، بدخل سنوي مقداره ثلاثة مليارات وثلاثة وستين مليوناً وتسعمائة واثنين وتسعين ألف دولار، ويضم (٢٤٣٦) محام، أما المرتبة الثالثة، فقد جاء فيها مكتب المحاماة الأمريكي(Baker McKenzie)، بدخل سنوي مقداره مليارين وتسعمائة مليون دولار أمريكي، ويضم (٤,٧٢٣) محام.

وتجب الإشارة إلى أنه ربما تكون فكرة «المحامي الآلي» في بدايتها، وربما تكون الأعمال التي يقوم بها المحامي الروبوت في الوقت الحالي لا تشكل تهديداً كبيراً للمحامي البشري، غير أن ذلك لا يحول دون النظر أن نستعد لما هو آت، حيث أصبح الذكاء الاصطناعي مفهوماً متداولًا جداً، وقد دخل جميع المجالات العلمية وحتى العلوم الإنسانية [٣].

---

(١) د.أحمد عبد الظاهر، مقال بعنوان: الطريق إلى الذكاء الاصطناعي في أعمال مهنة المحاماة، ضمن أعمال الندوة الافتراضية التي نظمتها أكاديمية أبو ظبي القضائية، في موضوع «الطريق إلى الذكاء الاصطناعي في أعمال مهنة المحاماة»، دولة الإمارات العربية المتحدة، منشور على شبكة الإنترنت على الرابط:https://egyls.com / تاريخ آخر زيارة: الخميس ٢٠٢١/٧/٢٢م الساعة العاشرة صباحاً.

(2)Gilles Quoistiaux,"L'intelligence artificielle peut-elle sauver la Justice ?",Trends tendance, octobre 2016. Disponible, en ligne, à l'adresse :https://trends.levif.be/economie/lawyerz/l-intelligence-artificielle-peut-elle-sauver-la-justice/article-normal-603501.html? Consulté le 22/07/2021 à 09h38.

(٣) في دراسة استقصائية حديثة جرت في عام ٢٠١٧ لأكبر عدد من العلماء المتخصصين في الذكاء الاصطناعي شملت حوالي ١٦٣٤ عالماً، خلص ما يقارب ٣٥٢ منهم، أي ما نسبته ٢١% من العينية الإحصائية بنهاية مفهوم العمل البشري بعد أقل من قرن ونصف من الآن أي بحلول العام ٢١٥٠،

فالمستقبل القريب قد يبعث على الخوف بشأن مستقبل مهنة المحاماة، حيث إن تطور الذكاء الاصطناعي يعني أن برامج مثل: (DoNotPay)و(Lisa) و (Ross)و (Billy Bot)و (Automio)تصبح أكثر تعقيداً بمرور الوقت[١].

ولقد بدأت هذه البرامج في تغيير طريقة إجراء الأبحاث القانونية، فإذا كان العاملون يبحثون ضمن أكداس ضخمة ومليئة بالغبار من الكتب القانونية وملفات القضايا، من أجل العثور على المعلومات المطلوبة، فإن تلك الآلات قد بدأت تستحوذ تدريجياً على مهامهم النموذجية، وبالتالي يتعين على المحامي أن يجد لنفسه الوسيلة المناسبة للتكيف مع التكنولوجيا والعمل معها، وإلا سيتحول قريباً إلى فصيلة شبه منقرضة.

ويرى الباحث أن المحامي سيكون مطالب بالاستعداد لمواجهة تلك التحديات التي ستواجهها المحاماة في ظل التكنولوجيا الحديثة، والرقمنة، وتغلغل الذكاء الاصطناعي، وهو ما يقودنا بالضرورة إلى التفكير نحو إعادة هيكلة مهنة المحاماة، نظراً للإقدام على ثورة معلوماتية في بنيتها، تمكنها من مواكبة المتغيرات الثقافية والاقتصادية والاجتماعية الوطنية والدولية، ولعل أولى تلك الاستعدادات ضرورة إدراك كليات الحقوق هذه التوجهات الجديدة، والبدأ في التكيف معها، وذلك من خلال إطلاق برامج جديدة لتدريب الجيل الجديد من المحامين على استخدام تلك المنصات، والتواصل بشكل جيد مع مصمميها.

واضعين جدولا زمنيا للأعمال التي ستحل الإنسآلة محل الإنسان فيها، حيث ستكون الإنسآلة بحلول عام ٢٠٢٤ أسرع من المترجم البشري، وفي العام ٢٠٢٦، ستكون قادرة على كتابة النصوص العلمية كرسائل الماجستير والدكتوراه، وفي عام ٢٠١٧، سيمكنها بكافة الأعمال التي تتعلق بالطرق والمرور، وستدخل عالم التجارة والاقتصاد في عام ٢٠٣٠، ومن ثم؛ ستدخل عالم الكتابة الأدبية والروايات في العام ٢٠٤٩ لتنتقل إلى العالم الطبي وتحل محل الأطباء الجراحين في عام ٢٠٥٣. كما أكدت الدراسة بأن هناك احتمالية تصل لحدود ٥٠% بأن يتفوق الذكاء الاصطناعي على نظيره البشري فقط بعد ٤٥ عاماً، راجع في ذلك:

When Will Al Exceed Human Performance? Evidence from Al Experts. Katja Grace, Hohn Salvatier, Allan Dafore, Baobao Zhang, Owain Evan. Submitted on 24 May 2017. Voir aussi: La fin du travail d'ici un siecle? available online at: http://www.fredzone.org/la-fin-du-travail-dici-un-siecle-028, Accessed 07/22/2021 at 10:38 a.m.

(١) د.أحمد عبد الظاهر، المرجع السابق.

الخاتمة

إن موضوع التقاضي الجنائي عن بعد والبحث في إنشاء المحاكم ذات التقنية العالية هو موضوع تفرضه طبيعة التطور وتسارعه وتفرعه في كل المجالات وتزايد الدعاوى المعروضة على المحاكم وظهور أنواع جديدة من الجرائم لم تكن معروفة في السابق والتي تعرف بالجرائم الإلكترونية وجرائم السايبر، وبما أن المحاكم هي الجزء الحيوي من العملية القضائية فإن تطورها وتطور تقنياتها أمر لابد منه.

وتلاحظ لنا من مراجعة التشريعات الأجنبية والتشريعات العربية، أن الكل يسعى نحو تحقيق وتطبيق منظومة التقاضي الجنائي عن بعد، ومن الأمثلة الناجحة في استخدام وتطبيق فكرة المحاكم الإلكترونية هو ذلك النموذج الموجود في الولايات المتحدة الأمريكية حيث يتم رفع الدعوى إلكترونيا عبر موقع إلكتروني خاص تملكه شركة خاصة يقلع مركزها الرئيسي في مدينة سانتا بربرا بولاية كاليفورنيا، وقد بدأت في تشغيل هذا الموقع في غضون شهر سبتمبر سنة ١٩٩٩م، وحتي في مصر التي تأخرت كثيراً في هذا المجال" اهتمت بهذا الموضوع، وكرست له العديد من المؤتمرات والندوات والأبحاث التي تناولت هذا الموضوع.

ومن ضمن ما قيل في هذا الشأن.."نحن نسعى إلى استخدام تكنولوجيا المعلومات في تغيير منظومة التقاضي والانتقال بها للعمل التكنولوجي الذي يحقق تدفقًا سهلًا وسريعًا وآليًا للبيانات والمعلومات بين القضاة والمحامين والمتقاضين والنيابة وكافة الجهات المعاونة " كالطب الشرعي ومصلحة الخبراء والأحوال المدنية وغيرهم.." بما يحقق سرعة الفصل في القضايا مخففًا الأعباء عن جميع الأطراف المشاركة في عملية التقاضي (١).

"نحن أمام قضية «تنمية معلوماتية» شاملة للمرفق القضائي، بما تحتويه من بيئة عمل واسعة متنوعة الأطراف وليس فقط مجرد تحسين في بعض إجراءات التقاضي داخل المحاكم، فالدراسة تتبع وتشخص مراحل التقاضي في حالتها الورقية الراهنة، وترصد الخطوات الإجرائية اللوجستية المطلوبة في كل خطوة، وتشخص عيوب ومزايا الوضع الراهن من مختلف جوانبه".

وفي إحدى الخطوات الأولى لتفعيل منظومة التقاضي عن بعد في جمهورية مصر العربية، صدر القانون رقم ١٤٦ لسنة ٢٠١٩، بتعديل بعض أحكام قانون إنشاء المحاكم الاقتصادية الصادر بالقانون رقم ١٢٠ السنة ٢٠٠٨، ويتضمن القانون ثمانية مواد مستحدثة

---

(١) محمد الترساوي، ورقة بحثية "المشروع القومي لتطوير منظومة القضاء المصري".

نظمت قواعد تنظيم التقاضي الإلكتروني أمام المحاكم الاقتصادية، حيث أتاح إقامة الدعوى والطعن في الحكم بالطريق الإلكتروني، وأن يتم إعلان الخصوم إلكترونيا وتقديم المذكرات والمستندات وطلبات الدعوى إلكترونيا من خلال موقع مخصص لذلك، ونحن نأمل أن يمتد تطبيقها إلى كافة المحاكم الموجودة في جمهورية مصر العربية.

ويلاحظ أن التجربة السعودية والإماراتية والتونسية متقدمة جيداً في هذا المجال.

وعند عرضنا لهذا الموضوع، سعينا إلى عرضة بطريقة مبسطة متناولين بداية تحديد ماهية التقاضي الإلكتروني، حيث أن هذا النظام هو نظام قضائي معلوماتي يتم بموجبه تطبيق كافة إجراءات التقاضي عن طريق المحكمة الإلكترونية بوساطة أجهزة الحاسوب المرتبطة بشبكة الإنترنت وعبر البريد الإلكتروني لغرض سرعة الفصل في الدعاوى وتسهيل إجراءاتها على المتقاضين وتنفيذ الأحكام إلكترونياً.

وبهذا نكون أمام آلية جديدة لتطبيق نظام قضائي جديد قائم على أسس وقواعد وتشريعات وأحكام قضائية في ظل عصر المعلوماتية والتقنية الرقمية، وفق توظيف القواعد العامة لقانون المرافعات المدنية دون استبعاد أي منها، بل تطويعها للعمل بموجب هذا النظام مع وجوب تدخل تشريعي بتعديل البعض منها، مع بيان العيوب التي يتضمنها نظام الدعاوى الورقية التقليدية القائم حالياً، والتي منها صعوبة الاطلاع على الدعاوى من قبل الخصوم، وصعوبة تبادل المذكرات، وصعوبة إرسال الدعوى، وإمكانية التلاعب في المستند الورقي المرفق مع الدعوى وسهولة إتلافه وصعوبة استرجاعه، وسهولة تعرض المستند للسرقة، مع تأثير عوامل الزمن باستهلاكه وإتلافه نتيجة الأساليب المتخلفة في عمليتي الخزن والنقل داخل المحاكم.

أولا: النتائج

وخلصنا من طرح هذا الموضوع إلى القول بصورة مستقرة آمنة بأن نظام التقاضي الجنائي عن بعد يحقق العديد من المزايا والتي منها:

١. سهولة الاطلاع على ملف الدعوى عن بعد.

٢. إمكانية تبادل المذكرات عن بعد وتقديم الطلبات بذات الوقت دون تأجيل الدعوى لأكثر من أجل.

٣. التخلص من الأعمال الروتينية كالتحرك لأكثر من جهة لإيداع الدعوى وتسجيلها وتسديد رسومها بإحدى وسائل الدفع الإلكترونية وإجراءات التبليغ وسهولة الانتقال

وتوفير الوقت، لأنه لا حاجة للذهاب إلى مقر المحكمة للاطلاع على قرار المحكمة أو الحكم الصادر في الدعوة، ولا حاجة للسفر لحضور الجلسات.

٤. إمكانية إرسال ملف الدعوى بشكل فوري من محاكم الدرجة الأول إلى محاكم الدرجة الثانية، أو عند إرسالها إلى مكاتب الخبراء أو الطب العدلي.

٥. ضمان حق الخصوم بان ما قرره الخصم أو الشاهد تم إثباته بمحاضر الجلسات والسجلات، وتحقيق الشفافية في التعامل مع الدعوى، وسهولة حفظ القضايا والسرعة في تداول الملفات.

٦. توفير النفقات والجهد والوقت في عملية انتقال المبلغ إلى موطن المدعى عليه.

ثانيًا: التوصيات:

١. ندعو بتدخل المشرع المصري بإجراء تعديل في قانون الإجراءات الجنائية بالنص على طرق الإعلان الإلكتروني أسوة ببعض الدول العربية التي استخدمت تقنيه الاتصال عن بعد،

٢. ندعو المشرع المصري إلى استخدام الوسائل الإلكترونية الحديثة في التقاضي لأنه يساهم في زيادة فاعلية العمل القضائي من جهة وزيادة شفافيته من جهة أخرى الذي يسهم في تطوير المنظومة القضائية.

٣. ينبغي تعديل قانون المحاماة بما يسمح بالأخذ بفكرة شبكة المحامين الافتراضية الرقمية الخاصة، ووجوب وجود بريد إلكتروني رسمي بديلًا أو جنباً إلى جنب الموطن الحقيقي.

قائمة المراجع

أولًا: المراجع العامة:

١.د. أحمد شوقي أبو خطوة، شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، الجزء الثاني، جرائم الاعتداء على الأشخاص، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٩م.

٢.د. أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٦م

٣.د. أحمد ماهر زغلول، أصول وقواعد المرافعات، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠١م.

٤.د. جلال ثروت، نظم القسم الخاص في قانون العقوبات، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، منشأة دار المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٠م.

٥.د. حسن محمد عرب، شرح قانون الإجراءات الجزائية لدولة الإمارات العربية المتحدة، معهد دبي القضائي، دبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٤م.

٦.رمسيس بهنام، قانون العقوبات، جرائم القسم الخاص، الطبعة الأولى، منشأة المعارف، الإسكندرية، بدون سنة نشر.

٧.د. عبد الرؤوف عبيد، شرح القواعد العامة للإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، ٢٠١١م.

٨.د. عمر السعيد رمضان، شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٦م.

٩.د. عوض محمد، قانون الإجراءات الجنائية، الجزء الثاني، المحاكمات والطعن في الأحكام، الطبعة الأولى، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، بدون سنة نشر.

١٠.د. محمد عودة الجبور، الوسيط في قانون العقوبات القسم العام، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ٢٠١٢م.

١١.د. محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، الطبعة الثامنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٨م.

١٢.د. وجدي راغب، النظرية العامة للعمل القضائي، منشـــأة المعـــارف، الإســـكندرية، ١٩٧٤م.

ثانيًا: المراجع المتخصصة:

١٣.د. أحمد شوقي عمر أبو خطوة، الأحكام الجنائية الغيابية: دراسة تحليلية مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٤م

١٤.د. أحمد هندي، التقاضي الإلكتروني لاستعمال الوسائل الإلكترونية في التقاضي: دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٤م.

١٥.د. أسامة أحمد شوقي المليجي، استخدام مستخرجات التقنيات العلمية الحديثة وأثره على قواعد الإثبات المدني، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠م.

١٦.د. أمير فرج يوسف، المحاكم الإلكترونية المعلوماتية والتقاضي الإلكترونية، الطبعة الأولى، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، ٢٠١٨م

١٧.د. تامر محمد محمد صالح، قرائن الإدانة القانونية البسيطة وضمانات المحاكمة العادلة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٧م.

١٨.حاتم بكار، حماية حق المتهم في محاكمة عادلة، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٧م.

١٩.حازم محمد الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٠م.

٢٠.د. خالد ممدوح إبراهيم، التقاضي الإلكتروني الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٨م.

- حجية البريد الإلكتروني في الإثبات: دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٨م

٢١.د. خيري عبد الفتاح، فض المنازعات بالتحكيم الإلكتروني، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٢م.

٢٢.د. سيد أحمد محمود، دور الحاسب الآلي أمام القضاء، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠١٢م

- أصول التقاضي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥م.
- النقض الجزئي للأحكام، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٣م.

٢٣.د. السيد عبد العال تمام، المساعدة القضائية، دراسة نظرية مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٦م.

٢٤.د. طارق فتحي سرور، جرائم النشر والإعلام، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٤م.

٢٥.د. عادل يحيي، التحقيق والمحاكمات الجنائية عن بعد "دراسة تحليلية تأملية لتقنية ال "videoconference" في المجال الجنائي، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٦م.

٢٦.د. عاشور مبروك، دروس في قانون القضاء المصري، الكتاب الأول، دار النهضة العربية، القاهرة، بدون سنة نشر.

- نظرات في طرق تسليم الإعلانات، دراسة تحليلية في ضوء كل من التشريع والفقه والقضاء المصري والفرنسي والبلجيكي وبعض البلدان العربية، مكتبة الجلاء، المنصورة، ١٩٨٨م.

٢٧.د. عباس العبودي، الحجية القانونية لوسائل التقدم العلمي في الإثبات المدني، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٢م.

٢٨.د. عثمان سلمان غيلان العبودي، أثر التطور الإلكتروني في مبادئ الوظيفة العامة، الطبعة الأولى، صباح صادق جعفر الأنباري، بغداد، ٢٠١١م.

٢٩.د. محمد حسين منصور، الإثبات التقليدي والإلكتروني دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٠م.

٣٠.محمد عصام الترساوي، تداول الدعوى القضائية أمام المحاكم الإلكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠١٣م.

٣١.د. محمد محمد سادات، حجية المحررات الموقعة إلكترونيًا في الإثبات، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٦م.

٣٢.د. محمود أحمد طه، المواجهة التشريعية لجرائم الكمبيوتر والإنترنت، دارسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار الفكر والقانون بالمنصورة، ٢٠١٣م.

٣٣.د. محمود مختار عبد المغيث محمد، استخدام تكنولوجيا المعلومات لتسيير إجراءات التقاضي المدني، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٣م.

ثالثًا: الرسائل الجامعية:

٣٤.د. أمل خلف سفهان الحباشنة، القضاء الجنائي الإلكتروني، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، ٢٠١٩م.

٣٥.د. حاتم البكري، مبدأ الشفوية في الإجراءات الجنائية: دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، ٢٠١١م.

٣٦.د. سليمان ضيف مطلق الزين، العمليات المصرفية بالبطاقات البنكية الرقمية ومسؤولية البنوك أمام المستهلك الإلكتروني، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ٢٠١٥م.

٣٧.صالح عبد الله محمد راشد، الإنابة القضائية في قانون الإجراءات الجنائية القطري: دراسة تحليلية مقارنة، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة قطر، ٢٠١٧م.

٣٨.د. محمد عصام الترساوي، إلكترونية القضاء بين النظرية والتطبيق، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠١٩م.

رابعًا: المجلات والبحوث والمقالات:

١. د. صفاء أوتاني، المحكمة الإلكترونية، المفهوم والتطبيق، بحث منشور في مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، كلية الحقوق، جامعة دمشق، سوريا، المجلد ٢٨، العدد الأول، ٢٠١٢م.

٢. د. هادي حسين عبد علي الكعبي، نصيف جاسم محمد الكرعاوي، مفهوم التقاضي عن بعد ومستلزماته، بحث منشور في مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، كلية القانون، جامعة بابل، العراق، العدد الأول، السنة الثامنة، ٢٠١٦م.

٣. د. يوسف سيد سيد عواض، خصوصية القضاء عبر الوسائل الإلكترونية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠١٢م.

خامسًا: المؤتمرات والندوات:

٤. د. حسين شحادة الحسين، التوثيق الإلكتروني في الاعتماد المستندي، دراسة قدمت إلي المؤتمر العلمي الثالث للقانونيين المصريين الذي عقدته الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع عن موضع الجوانب القانونية للعمليات المصرفية، القاهرة ١٩-٢٠ ديسمبر، ٢٠٠٢م.

٥. سالم بن حمزة مدني، مدى إمكانية تطبيق الحدود على الجرائم الإلكترونية، الجرائم الإلكترونية الملامح والأبعاد، ورقة عمل في ندوة الأمن والمجتمع في دورتها الخامسة، كلية الملك فهد الأمنية، الرياض، ٢٠٠٧م.

٦. صفوان محمد شديفات، التحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد عبر تقنية ال Video Conference، بحث منشور في مجلة علوم الشريعة والقانون (الأردن)، مجلد ٤٢، العدد ١، ٢٠١٥م.

٧. ليلى عصماني، نظام التقاضي الإلكتروني آلية لإنجاح الخطط التنموية، مجلة المفكر، جامعة محمد خضير بسكرة–كلية الحقوق والعلوم السياسية، العدد ١٣، ٢٠١٦م.

٨. المستشار. مقبل شاكر، المعلوماتية القانونية والقرن الحادي والعشرين: دراسة في القضاء المصري، بحث مقدم لمؤتمر الكويت الأول للمعلومات القانونية والقضائية الفترة من ١٥: ١٧ فبراير ١٩٩٩م.

سادسًا: المراجع الإلكترونية:

١. د. أحمد عبد الظاهر، مقال بعنوان: الطريق إلى الذكاء الاصطناعي في أعمال مهنة المحاماة، ضمن أعمال الندوة الافتراضية التي نظمتها أكاديمية أبو ظبي القضائية، في موضوع «الطريق إلى الذكاء الاصطناعي في أعمال مهنة المحاماة» ، دولة الإمارات العربية المتحدة، منشور على شبكة الإنترنت على الرابط:https://egyls.com / تاريخ آخر زيارة: الخميس ٢٠٢١/٧/٢٢م الساعة العاشرة صباحًا

٢. د. صلاح الدين فوزي، مقال بعنوان "المحاكمة بالفيديو كونفرانس يقضي على بطء التقاضي" مجلة فيتو، ٢٠١٧/٩/١١م. على الموقع الإلكتروني: https://www.vetogate.com/2866536 تاريخ الزيارة ٢٠٢٠/١/١٥م.

ثامنًا: المراجع باللغة الفرنسية:

1-Anita Ramssastry. Michigan. ssyper court. «Worthy Experment Virtual court.» hittp://Writ. findlaw.Com/commentary/20020206__ramasastry. Html.

2-G. C. Caselli, La participation à distance dans le procès pénal, LPA 26 févr. 1999.

3-Gilles Quoistiaux,"L'intelligence artificielle peut-elle sauver la Justice ?",Trends tendance, octobre 2016. Disponible, en ligne, à

l’adresse:https://trends.levif.be/economie/lawyerz/l-intelligence-artificielle-peut-elle-sauver-la-justice/article-normal-603501.html? Consulté le 22/07/2021 à 09h38.

4-Fabrizio (H.- D.): L'amenagement en vidéoconférence des audiences relatives à la grande criminalité par la loi italienne du 7 janvier 1998, Petites affiches, 26 Fev. 1999.

5-Gherardo (C.): La vidéoconférence au service des commissions rogatoires internationales, Petites affiches, 26 Fev.1999.

6-Iteanu, Olivier, "Internet et le droit, aspects juridiques du commerce électronique, Editions Eyrolles, avril. 1996.

7-Marie-Louise SIMONI, et al.", Inspection générale de l'administration Inspection générale des services judiciaires Inspection générale de la police nationale Inspection de la gendarmerie nationale", Juin 2006.

8-Nada Asmar et Faouzi Khamis, Situation actuelle de l'information de la justice au liban.

9-Paul Pochard, "les huissiers de justice entre tradition et modernité, la semaine juridique", n o222, Dalloz, Paris, 2007.

10-Thierry Piette-Coudol, Andre Bertrand - Collection Dalloz Service,"Internet et la loi", Collection: Dalloz Service,Paris, 1996.

11-William-James Kettlewell,"L’intelligence artificielle en droit: mythes, réalités et conséquences",Travail de fin d’étude réalisé en vue de l’obtention du grade de master en droit public et international,Centre Perelman de Philosophie du Droit, Bruxelles,Belgique,2019.

ثامنًا: المراجع باللغة الإنجليزية:

1- Mary D. Fan, Henry M. Jackson : Justice Visualized Courts and the Body Camera Revolution, University of Washington School of Law, 2016.

2- Mann, Catherine L. and Others,"Global electronic commerce : a policy primer",Publisher: Washington, DC : Institute for International Economics, 2000.

3- Michael Griese Electronic Litigation Filing in the USA Australia and Germany a Comparison. Murdoch University Electronic Journal of Law. Volume 9 Number 4..(December 2002) P2 Available at: www.murdoch.edu.au.

4- Ministry of Justice UK: the filming and recording of selected court roceesings also available on the Ministry of Justice website: www.justice.gov.uk.
5- Roger LeRoy Miller and Others, "Law for E-Commerce", Publisher : South-Western College/West; 1st edition, 2001.
6- Susan Bennett, E. Litigation The Paperless court, available at: www.abahe.co.uk All Rights Reserved@Arab British Academy for Higher Education.